عمـار صالـح

الكتـــــاب الأخضـــر

أخطاء تنظيريّة بالجملة و تطبيق فاشـل

أو

(الدّعوة المقنّعة إلى الفوضى السّياسية والتّمزّق الاجتماعي وتعدّد الآلـهة)



دار حــــرب

بســــم اللـــه الرحمـــــان الرحيـــــم

﴿ ... وأمـــــرهم شــــورى بينهـــــم ﴾ الشورى ٣٨

﴿ ... وشاورهـــم فــــي الأمــــر ﴾ آل عمران ١٥٩

لأيّ إستفسار يُرجى الإتصال: addalil-alakdhar@hotmail.com

الإهـــداء

إلى مسلمي ميانمار وأمثالهم المخذولين أينما كانوا ....

إلى المرابطين بغزة المقاومة الذين رفعوا هامة الأمة ...

إلى المرابطين بالقدس والمدافعين عن الأقصى...

إلى الموحدين المجاهدين الصادقين أينما كانوا...

إلى المتصدين للمشروع الماسوصهيوني أينما كانوا ...

إلى المتصدين إلى المشروع الليبيرالي أينما كانوا ...

إلى أولئك الذين سُحقوا نفسيا من أجل المباديء وهم يمشون في الشارع ولا يعلمهم إلا الله ....

الفهـــــرس

4 ـ٣ـ٢ـ "الأرض ليست ملكا لأحد "
4ـ٣ـ٣ـ " من ينتج يستهلك "
4ـ٤ـ إلغاء التجارة الخاصة الإستغلالية
4ـ٥ـ إلغاء الربح بإعتباره إستغلال
4ـ٦ـ منع النشاط الاقتصادي الباحث عن الربح من أجل الادخار الزائد عن إشباع الحاجات
4ـ٧ـ إلغاء الإيجار وإمتلاك المسكن ملكية خاصة
4ـ٨ـ التبرع لميزانية الدولة
5 ـ عدم تجسيد مقولة المساواة في الثروة بين أفراد الشعب

ثالثا : نقد الركن الاجتماعي للنظرية : دعوة مقنّعة إلى الوثنية ورجم للغيب!

1ـ عدم صحّة مقولة " العامل القومي كمحرك أساسي للتاريخ الإنساني"
2ـ عدم صحّة المقولة المتعلّقة بأبطال التاريخ
3 ـ عدم وضوح مفهوم الحركات التاريخية
4 ـ عدم صحّة مقولة : " تغلّب العامل الاجتماعي على العامل االديني في النهاية "
5ـ عدم صحّة إشتراط وُجوب أن يكون لكل أمـة دين واحد لتحقيق الاستقرار والنمو
6 ـ عدم صحّة سبب تمزق الإمبراطوريات
7ـ نقص في تعريف الأقليات
8 ـ إلتباس حول مقولة : " السود سيسودن العالم"
9 ـ إلتباس حول أسباب رداءة التعليم الحالي
10 ـ إلتباس حول الإنتقال الوراثي للسمات النفسية من الآباء إلى الأبناء
11 ـ إلتباس حول مقولة إحتكار بعض الفرق و الأفراد الريَاضَةَ دون المجتمع

رابعا : القذافي وموقفه من كل من السنة النبوية الشريفة و التطبيع مع الكيان الصهيوني

1 ـ التطبيع مع العدو الصهيوني بفلسطين المحتلة
2ـ إنكار السنة النبوية القولية والتقريرية وفرض الإقتصار على القرآن الكريم كشريعة للمجتمع دون السنّة!!

الخاتمة : القذافي والمشروع الماسوصهيوني العالمي

المقدمة

لقد إدّعى العقيد معمر القذافي حاكم ليبيا سابقا في كتابه الأخضر تقديم الحلول النهائية[1] لجميع مشاكل الإنسان أينما كان لكن واقع الممارسة أتى على عكس ما نظّر إليه وإنتهى الأمر بمساعدة الناتو إلى نسف التجربة التي كان يقودها وتَرْكها قاعا صفصفا لفائدة أعداء الأمة وهو ما يدعو إلى البحث عن بعض من أسباب هذه النتيجة المؤلمة والكارثية في جلّ تنظيرات أركان هذا الكتاب الثلاثة وبعضٍ من التنظيرات الأخرى الخارجة عنه والمُتّصلة بالتطبيق ، وهي تنظيرات سنتناولها إن شاء الله الواحد تلوى الآخر ، تناول يحتّمه من ناحية أولى دافع كشف حقيقة هذه التنظيرات بصفة عامّة وحقيقة تنظيرات هذا الكتاب بصفة خاصّة ، وهو كتاب عُرض في فبراير٢٠١٣ بمعرض القاهرة الدولي للكتاب بعد مقتل مؤلفه بأكثر من عام أين حقق أعلى المبيعات إلى جانب تداوله على مواقع التواصل الإجتماعي وإعتقاد البعض بصحة كل ما جاء فيه ، ومن ناحية ثانية : إقامة الحجة على معتنقيه والمدافعين عنه سواء صدقا وقناعة أو تضليلا وخداعا لأنفسهم وللآخرين لغايات لا تخدم في نهاية الأمر إلا المشروع الماسوصهيوني بالمنطقة في التشبث بالخطأ وبناء الخيال والأساطير عليه ، لقد إستطاع الكتاب الأخضر التعبير عن بعض المشاكل والمسائل المعروفة في المجال السياسي والحكم الشعبي لدى الأغلبية بمقولات وشعارات براقة منها الخاطئ ومنها السليم - إلى أن يأتي ما يُخالف ذلك - لكنه فشل في إيجاد الأساليب والآليات القادرة على تجسيد هذه الأفكار و الشعارات وتطويعها إلى واقع يعود بالمنفعة على الإنسان أينما كان بل العكس من ذلك فقد إنتهت التجربة التطبيقية للكتاب الأخضر إلى إحتلال أطلسي وفوضى داخلية بعد مدة دامت أكثر من ثلث قرن كانت كفيلة بتعليم تقريبا جيلين متتاليين من المواطنين ممارسة السلطة وتوزيع الثروة فيما بينهم قياسا على المدة التي يقضيها الفرد في طلب العلم حتى يتخرج من الجامعة ، لقد كانت المدة أكثر من كافية لتحقيق شعار " السلطة والثروة والسلاح بيد الشعب " لو أنطلقت الأمور من تنظير صحيح وآليات تطبيقية سليمة وعزيمة صادقة ولم تتوقف عند صحة صياغة بعض الأفكار والشعارات الذي يخلط البعض بينه وبين صحة التنظير لتجسيد تلك الأفكار والشعارات أو صحة الممارسة ، فالغاية من كل نظرية هي حل المشاكل وليس حسن صياغة هذه الأخيرة في شكل شعارات ، إن العقلاء متفقون على أن أحسن طريقة للحكم هي الحكم الشعبي المباشر (الشورى الجماهيرية أو الديمقراطية المباشرة) لكنهم يفتقدون إلى التنظير والآليات المناسبة لتجسيد ذلك بشكل سليم وغير مشوه كما هو عليه الحال في سويسرا التي تنعقد في تقريب ٨٠٪ من بلدياتها إجتماعات جماهيرية أو مؤتمرات شعبية سواء قبل صدور الكتاب الأخضر أوبعد فشله في تجسيد الحل النهائي لأداة الحكم كما كان يزعم خطأ ذلك .... فالمشكل مثلا ليس في شعار (لا ديمقراطية بدون مؤتمرات شعبية واللجان في كل مكان) أي لا حكم شعبي بدون مؤتمرات شعبية وإنما المشكل في إيجاد الآليات السليمة لتطبيق هذا الشعار إذ أن المؤتمرات الشعبية هي موجودة كما سبق ذكره لكن المشكل في كيفية التنسيق بين هذه المؤتمرات وآليات عملها حتى تعكس القرار الجماهيري بكلّ أمانة وشفافية ، فالآليات التي طرحها سواء الكتاب الأخضر أو الأدبيّات الجماهيرية بصفة عامّة في مجالات كل من السياسية والاقتصاد والمجتمع قد فشلت في مجملها وما حصل لمعظمها يشبه كمن شخّص المرض بنجاح إلى حد لكنه أعطى الوصفة القاتلة كما برهنت على ذلك النتائج التي إنتهى إليها واقع التطبيق ، إذ العبرة بالنتائج وليس بالشعارات والمقولات ، ففي الواقع وفي المجال السياسي إنتهى الأمر بالفوضى وعزوف الناس عن حضور جلسات المؤتمرات الشعبية هذا إلى جانب فساد الذمم وبيع وإشتراء الأصوات ، وفي المجال الاقتصادي إنتهى الأمر إلى تراجع محمود إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي بعد ٢٥ عاما من بث الحقد بين المواطنين وضرب لحمتهم الاجتماعية والتفرقة بينهم نتيجة خاصة إفتكاك ممتلكاتهم أملا في تطبيق أفكار مثالية لا يستقيم تجسيدها خارج المنظور الإسلامي وفي المجال الاجتماعي وبعض من المجال السياسي طُرحت عدة أفكار تدعو بشكل مقنّع إلى الوثنية وتعدّد الآلهة وتساوى الدين الإسلامي بالأديان المحرفة والوضعية في معرفة الحق من الباطل ! ولمعرفة أسباب هذه النتيجة المؤلمة وتحليل بعض من خلفياتها حاولنا قدر المستطاع التخلص من الذاتية حتى نتمكن من مناقشة خاصّة جل الأفكار التي طرحها الكتاب الأخضر بشكل علمي وموضوعي بعيدا عن الأفكار المسبقة والمغرضة لأن الغاية الوحيدة من هذه الدراسة هي لا غير محاولة إبراز الحقيقة قدر المُستطاع ، حقيقة ستقود حتما إلى الإجابة عن السؤال الذي يتردّد في ذهن الكثير ومفاده : هل المحافل الروحانية خاصة للماسوصهيونية العالمية إستطاعت موضوعيا توظيف النظام الليبي السّابق لإختطاف نظام الحكم المباشر (النظام الجماهيري) لتشويهه وتنفير الناس منه وإجبارهم في مرحلة لاحقة على التسليم في أحسن الأحوال بنظام التعدّدية تحت مظلّة" النظام النيابي ، وظّفته كما وظّفت موضوعيا

---

[1] - كما جاء بعدة فقرات متفرقة من الأدبيات الجماهيرية منها الفقرة الأخيرة من الركن الاقتصادي للكتاب الأخضر حيث ورد ت الفقرة التالية : " والنظرية العالمية الثالثة هي بشير للجماهير بالخلاص النهائي من كل قيود الظلم والاستبداد والاستغلال والهيمنـة السياسية والاقتصادية بقصد قيام مجتمع كل الناس ... كل الناس فيه أحرار حيث يتساوون في السلطة والثروة والسلاح لكي تنتصر الحرية الانتصار النهائي والكامل "

أيضا من قبل البعض سواء من الإسلاميين السياسيين لإختطاف المشروع السياسي الإسلامي أو القوميين لإختطاف المشروع القومي أو الجهاديين لإختطاف المشروع الجهادي ، وظّفتهم جميعا ـ وبدون وعي منهم في الغالب ـ لخدمة مخططاتها ضدّ الأمّة ، إذ لا يُعقل في حالة النظام الليبي تجسيد "نظام جماهيري" مع أنّ أهمّ ركائزه – وكما سنرى لاحقا - مُعطّبة وغير صالحة للإستعمال السليم والبعيد عن التلفيق : فلا آليات إختيار الأشخاص للمسؤوليات سليمة ،ولا جدول أعمال تضعه المؤتمرات الشعبية من تلقاء نفسها عوضا عن فرضه عمليا عليها ، ولا ميزانية الدولة تُناقشها هذه المؤتمرات بشكل دوري ومُعمّق ،ولا ثروة يُعرف حجمها الحقيقي ويتمتّع بها الجميع وتتوزّع بينهم بالعدل ، ولا الشروع في إصلاح هذه الأخطاء والأعطاب القاتلة إلاّ بشكل مشوّه وتلفيقي وفي الرمق الأخير من عمر التجربة وبعد فوات الأوان !!! وكلّ هذا وغيره قاد إلى ترتيب عناصر هذه المناقشة بعد المقدمة كالآتي:

١- الركن السياسي للنظرية : سلطة شعبية بأفكار مثالية وآليات فوضوية
٢- الركن الإقتصادي للنظرية : التراجع إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي
٣- الركن الاجتماعي : دعوة مقنعة إلى تعدد الآلهة ورجم بالغيب
٤- القذافي وموقفه من السنة النبوية ومن التطبيع مع الكيان الصهيوني
٥- الخاتمة : القذافي والمشروع الماسوصهيوني العالمي

أولا : الركن السّياسي للنظرية : سلطة شعبية بأفكار مثالية وآليات فوضوية

باديء ذي بدء لا بد من الإشارة إلى أن سلطة المؤتمرات الشعبية وحكم الجماهير رغم وُجودهما خاصة في سويسرا بشكل جزئي ومشوه إلا أن فضل إبرازهما والتركيز عليهما ولفت الأنظار إليهما عالميا يعود في جزء كبير منه في الفترة الأخيرة إلى القذافي حاكم ليبيا سابقا بقطع النظر عن النّيات سواء أكان الأمر صدقا أو إستعراضا وذلك عن طريق كتابه الأخضر الذي لم يبقى من ركنه السياسي في أحسن الحالات سوى بعض المقولات التي لا تعدو أن تكون مجرد شعارات مفككة وغير قابلة للتنفيذ السليم لإفتقارها إلى الآليات المناسبة لذلك نتيجة أخطاء تنظيرية أدت إلى جانب عوامل أخرى إلى فشل في التطبيق وهو عكس ما يُروج له البعض - سواء عن قصد أو عن غفلة - من أن التنظير صحيح والتطبيق فقط يتضمن بعض الأخطاء ...إن الأخطاء التنظيرية تعترض القارئ من أول جملة من الكتاب كما سنرى لاحقا .

لقد إنطلق صاحب النظرية من عدة أفكار منها ما يتطلب مزيدا من التدقيق والتضبيط عكس ما تبدو عليه من إكتمال وقابلية للتطبيق ومنها ماهو على غاية من المثالية لا يمكن للنجاح أن يُعاضدها إلا في حالات نادرة جدا جدا ، وقبل التعرض إلى البعض من هذه الأفكار لا بأس من التذكير بالكيفية التي يبسطها الكتاب الأخضر لتجسيد الحكم الشعبي المباشر ، فهو يدعو بالفقرة السادسة منه (المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية) ، بشكل مبهم وقابل للتفسير بعدة صيغ - إلى : " أولاً ، يقسم الشعب إلى مؤتمرات شعبية أساسية ويختار كل مؤتمر أمانة له ، ومن مجموع أمانات المؤتمرات تتكون مؤتمرات شعبية غير الأساسية ... ثم تختار جماهير تلك المؤتمرات الشعبية الأساسية لجاناً شعبية إدارية لتحلّ محل الإدارة الحكومية ، فتصبح كل المرافق في المجتمع تدار بواسطة لجان شعبية" ثم يضيف في نفس الفقرة : " إن ما تتناوله المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية يُرسم في صورته النهائية في مؤتمر الشعب العام الذي تلتقي فيه أمانات المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية،وإن ما يصوغه مؤتمر الشعب العام الذي يجتمع دورياً أو سنوياً يطرح بالتالي على المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ليبدأ التنفيذ من قبل اللجان الشعبية المسؤولة أمام المؤتمرات الشعبية الأساسية. " إذن هذه هي الصيغة النظرية المجملة التي يطرحها حرفيا الكتاب الأخضر لتجسيد الحكم الشعبي كما يعتقد وهي صيغة وإن كانت تتضمن بعض العناصر الضرورية لتجسيد الحكم الشعبي المباشر فإنها تتطلب مزيدا من العناصر الأخرى لتيسير تطبيقها كما تتطلب أيضا مزيدا من الشرح والتفصيل للتعامل مع هذه العناصر حتى لا يبقى تطبيقها مرهون بحضور صاحبها لفك طلاسمها وخاصة خارج ليبيا للإدعاء بعالمية النظرية ، فالنظرية بشكل عام وفي جميع المجالات تشبه الآلة التي يجب بيعها مع دليل إستعمالها حتى لا يكون الحريف مجبرا على الرجوع إلى منتجها في كل مرة يريد أن ينفذ بها مهمة معية ، وقياسا على هذا فالجانب النظري لأية نظرية أو شعار يجب أن ترافقه طريقة معينة ومحددة لتيسير تطبيقه حتى لا يبقى مجرد أمان وأحلام ، فعناصر مثل كل من المؤتمرات الشعبية الأساسية و غير الأساسية ومؤتمر الشعب العام وإختيار أمنائهم ولجانهم الشعبية وصياغة القرارات فيهن كلها عناصر ضرورية لكنها من جهة أولى غير كافية لوحدها لتجسيد الحكم المباشر الشعبي كما أنها من جهة ثانية ليس لها دليل الإستعمال - إن صح التعبير - إذ أنها غير مشروحة بما فيه الكفاية سواء في الكتاب الأخضر نفسه أو في شروحه ويصعب على من لم يُعايشوا تجربة التطبيق بليبيا والإطلاع على القرارات والقوانين واللوائح في هذا الشأن فهم كلّ هذه الأمور وتجسيدها واقعا ، فما يصلح مثلا لليبيا في التطبيق عن طريق الخطأ والصواب لا يمكن أن يصلح في جميع الحالات لبقية دول العالم ، فلم تشرح النظرية حسب الصيغة السالفة الذكر لهؤلاء بالتفصيل عدة نقاط منها :

- طريقة إختيار أعضاء الأمانات واللجان أيضا طريقة ضبط عددهم ومهامهم ،
- مهام المؤتمرات غير الأساسية والغاية من تكوينها وهل تتفرع عنها أيضا مؤتمرات غير أساسية أخرى أم لا ؟ وهل لها أيضا أمانة ولجنة شعبية أم لا ؟
- عدد مستويات الهيكلية : هل تتركب دائما من ثلاثة مستويات فقط مهما بلغ حجم عدد سكان البلاد التي تُطبق فيه النظرية ، وهي : مؤتمرات شعبية أساسية ثم مؤتمرات غير أساسية ثم مؤتمر الشعب العام ؟ ،
- كيفيّة ضبط أعداد حضور مؤتمر الشعب العام وكم عدد أفراد الأمانات عن كل مؤتمرأساسي الذي يجب أن يحضر مؤتمر الشعب العام ، أهما فردان أم أكثر لقابلية أن تتركب الأمانة التي ذكرها التنظير من فرد واحد فأكثر ...
- طريقة تجميع وصياغة قرارات المؤتمرات الأساسية لتجد فيما بعد طريقها إلى التنفيذ سواء قطريا أو عالميا دون تركها إلى التخمينات والتطبيق بطريقة الخطأ والصواب ، إن النظرية وشروحها لم يذكرا كل هذا وزيادة على الرغم من ضرورته القصوى حتى تكون النظرية عالمية وغير متوقفة على حضور صاحبها للإستعانة به كلما ظهرت عقبة في

التطبيق ، لكن ما أحجمت عن ذكره النظرية وشروحها وأهملاه لسبب أو لآخر فقد أفصح عن بعضه التطبيق الذي إعتمد على عدة أفكار وآليات منها ما هو مناقض للنظرية في حد ذاتها ومنها ماهو مستقل عنها وفي كلتا الحالتين فقد سفها هذين العنصرين البعض من مقولات النظرية من جهة وعارضا المنطق والحق من جهة أخرى وفي ما يلي البعض (وليس الكل) من هذه الأفكار والآليات :

١- أداة الحكم : عدم صحة القول بأن (أداة الحكم هي المشكلة السياسية الأولى التي تواجه الجماعات البشرية) وهي الجملة الأولى من الكتاب ، إذ أن هذا القول غير دقيق وقد أتى ما يصلح بعض من أمره بالفقرة السابعة (شريعة المجتمع) كالتالي : "الشريعة هي المشكلة الأخرى المرادفة لمشكلة أداة الحكم والتي لم تحل بعد في العصر الحديث، برغم أنها حُلت في فترات من التاريخ. " ، لقد كان حري بالكتاب القول بأن المشكلة الأولى التي تواجه الجماعات البشرية هي مشكلة مركبة عضويا من عنصرين على الأقل وهما أداة الحكم وعقيدة هذه الأداة أو الفكر الذي ستحكم به سواء كان وضعي أم إلهي إذ أن المشكل لا يقتصر على من سيحكم وإنما يتعداه إلى ماهو الفكر الذي سيحكم به وبالتالي فأول مشكلة تواجه الجماعات البشرية هي مشكلة مركبة على الأقل من عنصرين متلازمين لا يُمكن الفصل بينهما هما أداة الحكم وعقيدتها ، ولعل الصراع الذي دار بين الأطراف السياسية ببعض دول ما يُسمى بالربيع العربي حول تضمين الدساتير للشريعة من عدمه لأكبر دليل على ذلك ، هذا فضلا عن الصدامات المسلحة بالعالم الإسلامي المسمات بالإرهاب .... فتلك الجملة الأولى من الكتاب لا تكون صحيحة إلا في المجتمعات ذات المنهج العقائدي الواحد ، أما المجتمعات ذات العقائد المختلفة والمتعدّدة فالمشكلة مركبة كما سبق ذكره كان من واجب النظرية التنصيص عليها من البداية !

٢- مثالية آلية " التوافق" لإختيار الأشخاص : وهي فكرة رئيسية تعوض آلية التصويت المتعارف عليها وتهدف - من ناحية نظرية - إلى إتخاذ القرار داخل المؤتمرات الشعبية بالإجماع أثناء عملية إختيار الأشخاص لتكليفهم بمهام معيّنة وهي عملية تُسمّى بالتصعيد ، وقد جاء في تعريف هذا الأخير على لسان القذافي نفسه بأنه " يعني أن الشخص يُقدَّم إسمه أو هو بذاته يُقدِّم نفسه أو يقدمه أحد ويقول أنا أريد هذا الشخص أن يكون أمينا على هذا القطاع على التعليم مثلا .. يظهر الشخص الذي تريد أن تكلفه الجماهير بمهمة أمام الناس وتُسلط عليه الأضواء .. هذا يقول فيه إيجابا وهذا يقول فيه سلبا .. الخلاصة في النهاية يمكن أن نتفق ونقول هذا الشخص لا يصلح بناء على هذا النقاش وهذه المواجهة .. استبدلوه .. ويصعدون واحدا آخر "[٢] والتوافق هذا هو عملية شبه تعجيزية لصعوبة تحقيقه وذلك لأن حصوله بين أفراد محدوديّ العدد يقع بمشقة وبعد مدد طويلة كما هو الحال مثلا بالنسبة لتشكيل بعض الحكومات بالعالم ، وإذا كان هذا شأن حصوله بين هؤلاء الأفراد فما بالك بحصوله بين أفراد مؤتمرات شعبية اساسية يتراوح معدل أعداد حضورها ما بين مائة شخص إلى أكثر من سبعة آلاف شخص (كما يُستنتج ذلك من خلال كل من عدد البالغين بالبلاد الذي يتراوح مابين ٣ ملايين و ٣,٥ مليون[٣] وعدد المؤتمرات الأساسية الذي يبلغ ٤٦٨ مؤتمرا [٤]) ، هذا على مستوى المؤتمرات الشعبية الأساسية ، أما على مستوى مؤتمر الشعب العام الليبي فإن الأمر لن يختلف كثيرا إذ يضم ٩٣٦ أمينا كأقل عدد تُوجبه

---

[٢] - خطاب للقذافي بتاريخ :٠٢-٠٣-١٣٧٣ور(٢٠٠٥م) / وثائق تاريخية / الموقع الإلكتروني لحركة اللجان الثورية الليبية / للتبسط وقع إسقاط العديد من الجمل من الخطاب ، والفقرة الخاصّة بموضوع التصعيد في هذا الخطاب كاملة هي كالتالي : " إذن الانتخابات متهمة مشبوهة .. صناديق الاقتراع متهمة ومشبوهة .. الأصوات نفس الشيء نحن نقول التصعيد .. المؤتمرات الشعبية تصعد لجانا شعبية .. التصعيد هو الذي غير متهم ونظيف وله شفافية .. التصعيد يعني أن الشخص يقدم اسمه أو هو بذاته يقدم نفسه أو يقدمه أحد ويقول أنا أريد هذا الشخص أن يكون أمينا على هذا القطاع على التعليم مثلا .. الناس ممكن لا تفهمه تقول له من أنت .. يظهر أمامهم على المسرح مثل هذا المكان أمام المؤتمر الشعبي الأساسي ويقول لهم أنا فلان الفلاني ومؤهلاتي كذا وكذا .. يظهر واحد يزكيه ويقول أنا أعرفه وهو كفؤ ويحمل الدكتوراه مثلا في التربية والتعليم أو شيئا مثل هذا .. الخ .. تطلع مجموعة أخرى تقول لهم نعم هذا الشخص نحن نؤيده ونزكيه وهو يحمل هذه المؤهلات .. يطلع واحد آخر يقول لا هذا الشخص ليس كما تقولون .. هذه التي معه ليست دكتوراه .. هذه الديتور .. هذا الدال .. هو أخذ الدال من الديتور وجعل من نفسه دكتورا .. كيف يقول هذا الذي أعرفه هذه الحقيقة .. الناس يفتحون أفواههم .. يقولون له كيف اذن أنت يا أخانا الذي على المسرح والذي نريد أن نعينك على التربية والتعليم أنت متحصل على الدكتوراه وإلا شهادة ديتور .. ممكن يعترف ..ممكن يستخرجون ملفه .. هاهو ملفه ظهر إنه متحصل على الدكتوراه مثلا أو الديتور .. وكيف تغشنا وتبدل الحرف دال وتقول أنا دكتور مثلا .. يبدأ النقاش على هذا الشخص .. يقول أنا أعرفه هذا عندما كان يدرس كان عميلا كان رجعيا.. واحد يقول هذا الشخص أنا أعرفه وأعرف ..هذا النقاش الذي يصل إلى غاية تفتيش الملف حتى هذا الشخص يزكى أو يثبت أنه يصلح أمينا للتعليم أو لا .. وأنك أنت تخصصك ليس بالدقيق .. في أي شيء تخصصت .. أنت تصلح للتربية أو لا .. ممكن يظهر ويقول هذه تربية بدنية نحن نعتقدها تربية وتعليما مثلا .. هذا لا يتأتى في الانتخابات وأنت ساكت تضع ورقة مثلما تضعها في صندوق القمامة تضعها في صندوق الاقتراع ولا يسمح لك إلا بنعم أو لا ولا تقولها بفمك .. تقولها بالورق .. أهذه ديمقراطية هذه مسخرة .. هذه مهزلة .. هاهي الديمقراطية يظهر الشخص الذي تريد أن تكلفه الجماهير بمهمة أمام الناس وتسلط عليه الأضواء بهذا الشكل ..أنت من ما هي مؤهلاتك.. هذا يقول فيه إيجابا وهذا يقول فيه سلبا.. الخلاصة في النهاية هذا يمكن أن نتفق ونقول هذا الشخص لا يصلح بناء على هذا النقاش وهذه المواجهة .. هذا الشخص لا يصلح لأن يكون أمينا للتربية والتعليم .. استبدلوه .. ويصعدون واحدا آخر .. هذه فلسفة التصعيد وهذه منتهى الشفافية ولا غبار عليها أبدا ولا يستطيع أحد أن يتهمها..أناس جالسة وموجودة بالفعل ومسموح لها أن تتكلم بألف كلمة وليس بكلمة واحدة : نعم أو لا "

[٣] - بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (UNSMIL)/ إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام في ليبيا / اجتماع مجلس الأمن :١٠أيار – مايو ٢٠١٢ (موقع إلكتروني)

[٤] - الصادق شكري / الملك .. العقيد.. المعارضة الليبية في الخارج (الجزء الثاني :٤ من ١٦) / ليبيا المستقبل / موقع الإلكتروني – ١٧ ماي ٢٠٠٦

النظرية وعدد يتراوح تقريبا مابين الألف عضو وبضعة آلاف عضو[5] كما يفرضه التطبيق ، وسيكون الأمر أعقد إذا إلتزمنا حرفيا بالنظرية وإعتبرنا أنّ كلّ كومونة هي مؤتمر شعبي أساسي مما سيترتّب عنه حضوربـ ٦٠ ألف عضوا كأقل إفراز عن وجود ٣٠ ألف مؤتمرا[6] (كومونة) ، هذا في ليبيا أما إذا إنتقلنا إلى الخارج - للزعم بأن النظرية عالمية - وبالتحديد في الصين التي يزيد عدد البالغين فيها عن ٩٠٠ مليون[7] فإنه وقياسا على معدليْ حضور المؤتمرات الأساسية بليبيا : الأول أكثر من سبعة آلاف شخص والثاني : مائة شخص فإن أعداد حضور مؤتمر الشعب العام الصيني المفترض سيكون على التوالي حوالي ٢٤٢ ألف في الحالة الأولى و١٨مليون في الحالة الثانية ، إنه الخيال في تحقيق التوافق والخيال في المكان أو المؤتمر القادر على إستيعاب هذا العدد المهول من الحضور ، هذا كله كما يبدو من الزاوية النظرية ، أما إذا أخذنا التوافق كما عبر عنه التطبيق[8] فإن لا شيء ثابت في آليات تجسيده ولا شيء منطقي فمرة يقع برفع الأيدي وهو الأغلب ومرة يقع برفع الشخص المراد إختياره على الأعناق ومرة بوضع هذا الأخير على الكرسي إلى غير ذلك من الحركات والتعبيرات العشوائية الأخرى هذا فضلا عن ما يسمى ب"الكولسة"[9] والتي يتم فيها خارج المؤتمرات التعيين من الأعلى[10] أو عن طريق الإتفاق بين القبائل النافذة وهو ما نتج عنه خاصة فساد إجتماعي يصعب حصره وتقديره مثله في ذلك مثل ماينتج عن النظام الإنتخابي التي تصفه النظرية بفقرة (المجالس النيابية) بأنه " نظام(ديماغوجي) بمعنى الكلمة ،وأن الأصوات يمكن شراؤها ويمكن التلاعب بها.." ، وهو ربّما الأمر الذي دفع بالقيادة إلى الرضوخ جزئيا لرغبة الجماهير في إستعمال الآليات الإنتخابية المتعارف عليها إذ عوّضت آليات التوافق بآلية الأغلبية التي تتم وفق منظورها عبر رفع الأيدي أثناء عملية التصويت المسمّاة عندها بالشورى[11] ، تمّ هذا سنة واحدة تقريبا قبل إنطلاق شرارة الإنتفاضة عليها أي بعد حوالي ٣٣ عام من إنطلاق التجربة الجماهيرية ، ومن هنا نخلص إلى عدم واقعية وفشل عملية التوافق التي تقصدها النظرية بكلمة " تختار" السالفة الذكر وهو إختيار إنتهى في الأخير بالأخذ برأي الأغلبية وإهمال الأقلية وهو ما يقودنا إلى النقطة التالية .

٣- <u>التعامل بآلية الأغلبية وتقنينها رغم التنظير ضدّها :</u> والأغلبية هي آلية تتعامل بها خاصّة الأنظمة النيابية وتقضي بإجازة كل قرار يحصل على موافقة الأكثرية سواء النيابية منها أو غيرها ،وهي آلية ترفضها النظرية وتعتبر ما تفرزه حكما دكتاتوريا كما عبرت عن ذلك بفقرة (أداة الحكم) بقولها " إن الصراع السياسي الذي يسفر عن فوز مرشح ما بنسبة ٥١٪ مثلا من مجموع أصوات الناخبين تكون نتيجته أداة حكم دكتاتورية ولكن في ثوب ديمقراطي مزيف، حيث أن ٤٩٪ من الناخبين تحكمهم أداة حكم لم ينتخبوها بل فرضت عليهم..." وما يُقال عن أداة الحكم من المنطقي أن يُقال أيضا عن الآراء إذ لا يُعقل - وبمنطق النظرية - أن تفرض الأغلبية رأيها على الأقلية ، ورغم هذا فإنّ تطبيق النظرية أسفر عن إستعمال هذه الآلية في مناسبتين على الأقلّ :

- الأولى ، منذ بداية التجربة وذلك لإصدار التشريعات بالمؤتمرات الشعبية الأساسية حيث جاء في أحد قرارات أمانة مؤتمر الشعب العام ما يلي : " تُتّخذ القرارات في المؤتمرات الشعبية الأساسية بأغلبية آراء الحاضرين وتُؤخذ في الإعتبار آراء الأقليّة ويتمّ تدوينها "[12]

---

[5] - د.محمد زاهي المغيربي / المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في ليبيا / الفصل الأول/ هيكلية النظام السياسي في ليبيا (١٩٧٧-١٩٩٤) / الجزء الثالث / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية (موقع إلكتروني - ١٤ فيفري ٢٠٠٤) /
- قناة الجزيرة / النظام السياسي في ليبيا / موقع إلكتروني / ٢٣ فيفري ٢٠١١

[6] - نص المقابلة التي أجرتها قناة "الحرة " الأمريكية مع العقيد معمر القذافي / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية / موقع إلكتروني – ١٢ جانفي ٢٠٠٦

[7] - صحيفة الشعب اليومية أونلاين (الصينية) / خبير: ثلث عدد البالغين في الصين يعانون من ارتفاع ضغط الدم / موقع إلكتروني – ٦ ماي ٢٠١٣
- الصين اليوم (Chinatoday.com.cn) / السمنة تهدد الصينيين / موقع إلكتروني – ٤ أغسطس ٢٠١٣ (يمكن تقدير العدد بشكل تقريبي إستنتاجا من الموقعين معا)

[8] - الصادق شكري / الملك .. العقيد.. المعارضة الليبية في الخارج (الجزء الثاني : ٥ من ١٦) / ليبيا المستقبل / موقع الإلكتروني – ١٧ ماي ٢٠٠٦
- د.عبدالله جبريل / في نقد الكتاب الأخضر / القسم الثالث / منتدى ليبيا للتنمية السياسية والبشرية / موقع إلكتروني – ٢مارس ٢٠٠٧

[9] - مهازل التصعيد الشعبي في التجمعات النسائية بنغازي / ليبيا المستقبل/ موقع إلكتروني - ٢٢ -٠١- ٢٠١٠
- د.عبدالله جبريل / في نقد الكتاب الأخضر / القسم الثالث / منتدى ليبيا للتنمية السياسية والبشرية / موقع إلكتروني – ٢مارس ٢٠٠٧
- سليم نصر الرقعي / حضر إلينا في الوقت المناسب ؟!/ ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني / ٢٥-٠١-٢٠٠٧

[10] - أمانة مؤتمر الشعب العام / التعميم رقم (٦) لسنة ١٣٧٨ ور (٢٠١٠م)
- د.محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية إلى الشرعية الثورية / فقرة : مؤتمر الشعب العام / ليبيا المستقبل (موقع إلكتروني :٢٤ مارس٢٠٠٩)
- د.عبدالله جبريل / في نقد الكتاب الأخضر/ الجزء الثاني / فقرة : مقارنات / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية (موقع إلكتروني – ٠٢ مارس ٢٠٠٧)

[11] - أمانة مؤتمر الشعب العام / التعميم رقم (٦) لسنة ١٣٧٨ ور(٢٠١٠) بشأن أسس وضوابط الإختيار الشعبي / النقطة (ثامنا) شبه النقطة (٤) ونصّها : " على لجنة الإشراف بالمؤتمر الشعبي الأساسي إجراء الشورى في حال تعدد المدفوع بهم للموقع الواحد ، ويكون من تحصّل على أكثر تزكية عددية هو المختار لشغل الموقع ..... "

[12] - قرارالأمانة العامّة لمؤتمر الشعب العام رقم (٧) لعام ١٩٨٠م بشأن لائحة المؤتمرات الشعبية / اللآئحة العامّة للمؤتمرات الشعبية الأساسية / الباب الأول : المؤتمرات الشعبية الأساسية / الفصل الثالث / المادّة (٨)

• الثانية : وكما سلف ذكره عُمل بها في آخر رمق من عمر التجربة وذلك لإختيار بعض الأشخاص لتكليفهم خاصّة بمهام أمناء مؤتمرات شعبية أوأعضاء لجان شعبية ، وقد عوّضت عملية التصعيد ، وتتمّ برفع الأيدي أثناء عملية التصويت المسمّاة بالشورى ، هذا وقد صدر في شأنها تعميم عن أمانة مؤتمر الشعب العام جاء فيه:"على لجنة الإشراف بالمؤتمر الشعبي الأساسي إجراء الشورى في حال تعدد المدفوع بهم للموقع الواحد ، ويكون من تحصّل على أكثر تزكية عددية هو المختار لشغل الموقع ... "[١٣] ، إن التنظير على أن حكم الأغلبية هو حكم دكتاتوري لا يُمكن أن يكون صحيح إلاّ في حالة الأنظمة النيابية أين تنفرد الأحزاب وما شابهها من أدوات الحكم الأخرى بالسلطة دون الجماهير ، أما عندما يكون الحكم شعبيا (جماهيريا) فلا وُجود لآلية قادرة على حسم عملية إتخاذ القرار لفائدة هذا الرأي أو ذاك أو هذا الشخص أو ذاك إلا آلية "الأغلبية" التي تُمثل قارب النجاة لنجاح الإجتماعات عند غياب ثالوث :النص الديني أو الدراسة العلمية أو التوافق إن تحقق . ومن هنا نصل إلى أن الكتاب الأخضر حين إنتقد آلية الأغلبية وعجز من جهة عن تقديم بديل عمليا عنها وواصل من جهة أخرى أصحابه التعامل بها بشكل مقنع ، حين فعل هذا فقد إعترف موضوعيا وحتميا بآلية كل من الإنتخابات و" الإستفتاء " هذا الأخير الذي تعتبره النظرية " تمثيل على الديمقراطية " و تغْطية إلى جانب الإنتخابات على الفشل الحاصل في عدم وُجود أداة الحكم الصحيحة كما عبرت عن ذلك بقولها "وما ابتداع وسائل الانتخابات والاستفتاء إلا تغطية لفشل تلك التجارب الناقصة في حل هذه المشكلة " ، وعملية الإستفتاء - حسب النظرية - لاتسمح للمواطن إلا بقول(نعم) أو (لا) وهو إستنتاج مخالف للواقع المعمول به لأن هذا القول بـ(نعم) أو (لا) لا يأتي إلا بعد شرح جميع الأمور المتعلقة بالموضوع المستهدف سواء أكان شخصا أو قانونا وهو نفس ما يقع عمليا سواء بالنسبة لإجازة القرارات داخل خاصّة المؤتمرات الشعبية الأساسية او لإختيار الأشخاص لمهام معيّنة عن طريق مثلا رفع الأيدي ، فما ينتقده الكتاب الأخضر نظريا يُمارسه أصحابه عمليا !!!!

٤- **<u>التعامل بآلية التمثيل بشكل مقنّع</u>** وذلك في جلسات خاصّة المؤتمرات الشعبية غير الأساسية ومؤتمر الشعب العام سواء لتجميع قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية (الكومونات) ثم صياغتها في شكل قوانين أو لإختيار بعض الأشخاص أو لتعيين بعضهم الآخر أو لإصدار القرارات أو لسن سواء اللوائح التنفيذية للقوانين أو للتعميمات هذا فضلا عن التوجيهات الصادرة عن القيادة التي تُعتبر مُلزمة للشعب ومُلغية موضوعيا لقراراته[١٤] وذلك كترجمة لما يُسمّى بالشرعية الثورية التي تحتكرها هذه القيادة والتي تمضي بعيدا في إتّجاه إلغاء الإرادة الشعبية إلى حدّ تعيين خليفة للقذافي يقوم مقامه في القيادة ويورّثه منطقيا هذه الشرعية[١٥] ، فكلّ هذا وغيره يُمارس في غياب تامّ للجماهير وفي تناقض صارخ مع مقولة النظرية (التمثيل تدجيل) ، هذا مع العلم أن هذا النوع من التمثيل لا مفر من التعامل مع أغلبه لأن هذه المقولة لا يمكن تطبيقها - في أحسن الأحوال - إلا على مستوى المؤتمرات الشعبية الأساسية (الكومونات) فقط ، أما على مستوى غيرها من المؤتمرات فالأمر من باب المستحيل في حالات إن لم يكن في أغلبها وذلك لصعوبة خاصّة التوفيق بين القرارات الصادرة عن المؤتمرات الأساسية ، وهي قرارات تتضمّن ما هو مُتضادّ و ناف لبعضه البعض وهو الأمر الذي من الممكن قد إقتنع به أصحاب النظرية مما جعلهم يتذبذبون في ضبط مهام المؤتمرات الشعبية الأساسية لتنتقل من مهمة إلى أخرى : فمثلا من "إصدار القوانين في جميع المجالات... "[١٦] عام ١٩٨٤ الى " إقرار القوانين في مختلف المجالات ..."[١٧] عام ١٩٩٤ ، إلى " ...تملك سلطة إصدار القوانين ..."[١٨] عام ١٩٩٦ ، إلى "وضع السياسات العامّة وإصدار القوانين في جميع المجالات "[١٩] عام ٢٠٠٤ ، إلى " تضع السياسات العامّة وتسن القوانين وتتخذ القرارات في مختلف المجالات " (٢٢-٠١-٢٠١٠) إلى " تضع السياسات العامّة وروح القوانين وتتّخذ القرارات في جميع المجالات "[٢٠] (٢٥-٠١-٢٠١٠) ، وعموما فلا مفرّ من التمثيل في غير البلدان ذات التعداد السكاني المنخفض جدا جدا وهي بلدان

---

[١٣] - أمانة مؤتمر الشعب العام / التعميم رقم (٦) لسنة ١٣٧٨ ور(٢٠١٠) بشأن أسس وضوابط الإختيار الشعبي / النقطة (ثامنا) شبه النقطة (٤)

[١٤] - قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠بشأن إصدار وثيقة الشرعية الثورية / النقطة الأولى من نصّ إعلان الشرعية الثورية ونصّها كالتالي : " إن الشرعية التي يجسدها الأخ / قائد الثورة هي صانعة سلطة الشعب وإن شرعية المؤتمرات الشعبية، وأدواتها التنفيذية (اللجان الشعبية) من شرعية الثورة ذاتها، وبذلك فإن التوجيهات التي تصدر من قائد ثورة الفاتح العظيم الأخ / العقيد معمر القذافي <u>تكون ملزمة وواجبة التنفيذ</u> "

[١٥] - قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠بشأن إصدار وثيقة الشرعية الثورية / النقطة الثالثة من نصّ إعلان الشرعية الثورية ونصّها كالتالي : " إن الفصل بين السلطة والثورة رغم أنه يعطي الحق للجماهير كي تمارس السلطة من خلال المؤتمرات واللجان الشعبية فإنه يعطي <u>الحق للقائد أن يقود الثورة بالجماهير أو يكلف من يريده لتحقيق ذلك."</u>

[١٦] - قانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٤م في شأن تنظيم المؤتمرات الشعبية / الفصل الثاني : في مهام المؤتمرات الشعبية الأساسية / المادة (٥) / البند (١)

[١٧] - قانون رقم(٢) لسنة ١٤٢٥ ميلادية (١٩٩٤) بشأن تنظيم المؤتمرات الشعبية / المادّة رقم (٤) / البند (١)

[١٨] - قانون رقم (١) لسنة ١٤٢٥ ميلادية (١٩٩٦م) بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية / الباب الأول / المادة (١)

[١٩] - قانون رقم (١) لسنة ١٤٦٩ ور (٢٠٠٤) بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية / الباب الأول / المادّة (٢) / البند(١)

[٢٠] - قانون رقم (١) لسنة ١٣٧٨ور (٢٠١٠م) بشأن تعديل الفقرة (١) من المادّة (١) من القانون رقم (١) لسنة ١٣٧٥ ور (٢٠٠٧) بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية / مادّة (١) / بند (١)

صغيرة وذات مستوى هيكلي واحد يندمج فيه المؤتمر الشعبي الأساسي (الكومونة) مع مؤتمر الشعب العام ، لكن يمكن تجنب هذا النوع من التمثيل في حالات و التخفيف من وطئته في حالات أخرى وذلك بتوخي ثلاثة طرق(ذُكرت بدليل الحكم المباشر التشاركي ، وهو منشور على الشبكة) :

*الأولى :الربط بين المؤتمرات صاحبة الآراء المتعارضة حول موضوع واحد بالدوائر المغلقة لبلورة رأي معين سواء بالأغلبية أو بالتوافق إن تحقق!

* الثانية : تشريك الجماهير خاصّة عبر التصويت الإلكتروني عن بعد والأخذ برأي الأغلبية(الإستفتاء الإضطراري)

* الثالثة : تصويت أعضاء المؤتمرات غير الأساسية على الآراء ثم العمل بالرأي المتحصل على أغلبية الأصوات.

ومن كل ما سبق نخلص إلى أن التمثيل في المؤتمرات غير الأساسية ومؤتمر الشعب العام يمكن التعامل به في حالات إضطراريا وبضوابط إلى أن يتمكّن الجماهير من ترجيح هذا الرأي أو ذاك عبر الطرق السالفة الذكر ، هذا مع إمكانية تسمية هذا النوع من التمثيل بـ"التمثيل الإضطراري" ، (ولمن كان له بديل آخر دون هذا فلا بأس أن يُفيد به الآخرين خاصة بعدما تبيّن إستحالة تقرير الجماهير- إلا بالوسائط التقنية - لكل شيء سواء تشريعا أو إنتخابا من المؤتمرات الأساسية إلى مؤتمر الشعب ، إن التعامل مع التمثيل الإضطراري في حالات ليس تفريغا لمبدأ الحكم المباشر- كما يرى البعض - بقدر ماهو وسيلة تعمل ضمن الإختيار الشعبي ولا تتجاوزه ما دام المندوب لم يأت في الغالب بقرار من عنده وإنما إختار إحدى القرارات الصادرة عن الإرادة الشعبية سواء في القوانين أو في الأشخاص الذي سبق سواء إقرارهم أو إختيارهم جميعا من قبل المؤتمرات الأساسية)

٥- **<u>عدم وجود قاعدة عملية لضبط عدد حضور مؤتمر الشعب العام</u>** إذ أن التطبيق كان مخالفا للنظرية بالنقصان والزيادة وقد إستقر على هذه الأخيرة في آخر تذبذب له قبل الهجوم الأطلسي ، وهو عدد يمثل مشكلة خطيرة جدا ويُظهر عدم واقعية التنظير في حالة البلدان ذات التعدادات السكانية المرتفعة ، فهو يوجب حضور على الأقلّ كل من أمانات المؤتمرات الشعبية ولجانها الشعبية بمؤتمر الشعب العام ، وهو حضور في مجمله غير ضروري ومن يقول بعكس ذلك فيجب عليه القول كذلك بوجوب حضور جميع أعضاء المؤتمرات الشعبية الأساسية (الكومونات) إلى المؤتمرات الشعبية غير الأساسية (شعبيات) ، فالتجسيد العملي والسليم للسلطة الشعبية وخاصّة بالبلدان ذات التعداد السكاني المرتفع يقتضي حضور فقط أمناء (أو مندوبين) المؤتمرات الشعبية غير الأساسية (الشعبيات) بقرارات هذه الأخيرة إلى مؤتمر الشعب العام كما حضر من قبل أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية فقط بقرارات هذه الأخيرة إلى المؤتمرات الشعبية غير الأساسية (الشعبيات) وذلك لتجنّب أعداد الحضور المهولة جدا والخيالية في أحيان بمؤتمر الشعب العام إذ تتراوح هذه الأعداد مثلا - وكما سبق ذكره[٢١] - ما بين تقريبا الألف عضو إلى ٦٠ ألف عضوا بالنسبة لليبيا ، ومابين ٢٤٢ ألف عضو إلى ١٨ مليون عضو بالنسبة إلى الصين ،وإنطلاقا من هذه الأرقام التي لا تجامل أحدا فإننا نخلص إلى فساد التنظيرالذي يعبرعن عدد حضور مؤتمر الشعب العام وهو طعنة في صميم النظرية وإسقاط لعمود خيمتها وشل لفاعلية مؤتمر الشعب العام في صياغة قرارات كل من المؤتمرات الشعبية الأساسية وغير الأساسية ، وربّما من سوء حظّ البشرية أنّ بداية التطبيق كانت ببلد ذي تعداد سكّاني منخفض حيث ساهم في التغطية على هذا الفساد لمدّة تزيد عن ثلاثة عقود وسهّل عدم تفطّن الجميع إليه وخاصّة بعد أن عمدت القيادة إلى التراجع عن إعتبار الكومونة الواحدة مؤتمرا شعبيا أساسيا مستقلا بذاته[٢٢] إلى إعتبارها جزء من مؤتمر شعبي أساسي[٢٣] !!

٦- **<u>عدم وجود قاعدة لتحديد عدد أعضاء كل من أمانات المؤتمرات ولجانها الشعبية</u>** إذ لا يُعقل أن تتساوى تركيبات

---

[٢١] - أنظر الفقرة : ٢- مثالية آلية " التوافق" لإختيار الأشخاص

[٢٢] - الكمونة هو مصطلح مُستحدث عام (١٩٩٢) ولا يوجد بالنظرية المتمثّلة في الكتاب الأخضر ، وهو مصطلح يعني عمليا أمرين ، الأول في بداية ظهوره (١٩٩٢) : أصغر تقسيم إداري أو مؤتمر شعبي أساسي وهو منسجم بذلك مع النظرية التي تعتبر أنّ أصغر تقسيم إداري هو مؤتمر شعبي أساسي ، الثاني عام (٢٠٠٦) : أيضا يدلّ نظريا على مؤتمر شعبي أساسي كما جاء بتصريح القيادة لقناة الحرّة الأمريكية (الهامش ٢٨) ، لكنّه عمليا يدلّ على فرع من المؤتمر الشعبي الأساسي الذي يضمّ عدّة فروع أو عدّة كومونات وهو بذلك مناقض للنظرية ، (بالنسبة للتاريخ الأول (١٩٩٢) أنظر : السنوسي بلاّلة / الشكل السياسي ...والعبث (٣/٣) / موقع إلكتروني : ليبيا وطننا / ٢٤-١٢-٢٠١٠ //// أما بالنسبة للتاريخ الثاني (٢٠٠٦) أنظر : د. محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية إلى الشرعية الثورية (فقرة: المؤتمرات الشعبية الأساسية) / موقع إلكتروني : ليبيا المستقبل / ١٨-٠٣-٢٠٠٩)

[٢٣] - اللآئحة التنفيذية للقانون رقم(١) لسنة ١٣٧٥ور(٢٠٠٧) بشان نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية / الباب الأول / الفصل الأول /المادّة (٢) ونصّها الحرفي : "يجتمع المؤتمر الشعبي الأساسي في كومونات (تجمعات) وفقا للضوابط التي تحدّدها أمانة مؤتمر الشعب العام ، وتختار كل كومونة أمانة لها يصدر بتحديدها قرار من امانة مؤتمر الشعب العام "

سواء جميع أمانات المؤتمرات أو لجانها الشعبية في العدد رغم إختلاف سواء عدد حضور هذه المؤتمرات أوعدد المنتسبين إليها إداريا هذا من ناحية ومن أخرى عدم حاجة هذه الأخيرة إلى جميع الخدمات التي يقدمونها وذلك في بعض الأحيان على الأقل.

٧- **قصور الهيكلية الإدارية عن تجسيد السلطة الشعبية بكل البلدان** ، الهيكلية المذكورة بالنظرية والمتركبة من ثلاثة مستويات فقط (مؤتمرات أساسية / مؤتمرات غير أساسية / مؤتمر الشعب العام) ليست لها القدرة على تجسيد السلطة الشعبية بشكل سليم في البلدان ذات التعدادات السكانية المرتفعة والمرتفعة جدا إذ هناك عدة عوامل أخرى يجب على النظرية أخذها بعين النظر منها : التقسيم الإداري على أساس أيضا عدة عوامل منها الإقتصادية والسكانية والبيئية ......

٨- **مساواة النظرية بين الأحزاب وإتهامها جميعا بالخيانة** عبر مقولتها الشهيرة : " من تحزب خان " ولم تتعرض في هذا الإطار إلى حركة اللجان الثورية رغم أنها تمثل عمليا - وحسب التجربة الليبية - حزبا ساعد النظام على الإنفراد بالحكم وفرض وجهة نظره خاصة في مسألة عدم تطبيق الشريعة[٢٤] على الجماهير بالحديد والنار ما أدى إلى إنتهاء الأمور بليبيا إلى ما هي عليه الآن من مآسي ... وهذه المساواة المعمّمة هي في جزء منها حكم على النوايا بدرجة أولى لأن البعض من الأحزاب أوالحركات - وليس الكل - تضحي فعلا من أجل تحقيق شيئا ما لفائدة مبادئها مما يجعل هذا التنظير يتناقض مع التنظير الآخر المذكور بالركن الإجتماعي من النظرية وهو أن " أبطال التاريخ هم أفراد يضحون من أجل قضايا " ،وهذه القضايا تستوجب منهم- في غياب إستعمال الجهاد أو العنف الثوري - تكوين أحزاب وحركات ، فمثلا يبرّر البعض من الموحدين الصادقين الذين يكوّنون حزبا للعمل على تطبيق الشريعة بالقول بأمرين :

- الأول : أن هدفهم هو تحقيق العدالة وإعلاء كلمة الله وليس طلب السلطة في حدّ ذاتها وذلك على غرار ما تتعلل به اللجان الثورية من أن هدفها هو تحريض الجماهير على الإستيلاء على السلطة وليس الحكم رغم فشلها في إثبتات ذلك في التجربة الليبية ، وهذا أمرمنطقي لأن السماح لحركة اللجان الثورية بالتنظّم ومنعه عن الآخرين هوكيل بمكيالين
- والثاني : أن اللجان الثورية في التجربة الليبية ساعدت - وكما سبق ذكره - على إستيلاء النظام على دواليب الحكم ما أوصل البلاد إلى حرب فمن المحتمل أن تعيد هذه الحركة الكرّة مرة أخرى في أي بلد آخر يحاول تطبيق السلطة الشعبية وتستولى على مقاليد الأمور وبالتالي لا بد من منعها من إحتمال فعل ذلك عن طريق إيجاد تنظيمات سياسية أخرى منافسة لها في خدمة الجماهير لإيقافها عند حدها إن حاولت هي ذلك ، نعم يمكن لهم القول بهذا خاصة وأن القرآن يعترف بوجود حزب يُسمى بحزب الله ويأمر بوجود مجموعة من بين المسلمين تدعو إلى الله {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (آل عمران104) ، وهو أمر من صميم القرآن الذي تعتبره النظرية الفيصل في معرفة الحق من الباطل مما يُحتم الإلتزام به قبل الإلتزام بأي نتاج فكر بشري لإحتماله الخطأ والصواب وهذا يقود إلى تصويب المقولة السالفة الذكر " من تحزب خان " لتصبح على النحو التالي : " من تحزب لغير الله ولغير خدمة العدل والأمة خان " ، إن مقولة "من تحزب خان " تتلائم مع طبيعة الأحزاب التي تتخذ من المبادئ الماسوصهيونية العنصرية أينما كانت مرجعية لها و لا تتماشى مع الأحزاب التوحيدية الصادقة التي تتخذ من الشريعة الإسلامية مرجعية لها . هذا ومن الجدير بالملاحظة فإن القيادة قد تراجعت بشكل مُقنّع وملتبس عن هذه الفكرة بعد مضي ٢٨ عاما على إعلان التجربة الجماهيرية بليبيا إذ سمحت ضمنا ومنطقيا للمعارضة في خطاب لها بتاريخ ٣مارس ٢٠٠٥ م بتكوين جمعيات مدنية خاصّة بها إلى جانب الجمعيات الموالية للنظام ، سمحت لها بقولها " ... خذوا حذركم وتنبهوا ..ممكن يقولون لكم أعملوا أحزابا .. هذا البلد الهادئ المطمئن الذي يمارس السلطة دعنا ندخل له فكرة الأحزاب .. يعملون عملاء ويعطونهم النقود , ويقولون لهم اذهبوا وقولوا نريد أحزابا .. يقولون أعملوا منظمات المجتمع .. نحن مجتمع مدني كله .. أنت حر تريد أن تعمل أي منظمة أعملها .. زين .. وإلى الأمام والكفاح مستمر" وكما هو معلوم فإن الجمعيات المدنية هي في حالات كثيرة الوُجود المقنع للأحزاب أو الأداة المهيأة لوُجودها ، فالجمعيات لكل واحدة منها هدف وأنصار ونفس الشيء بالنسبة إلى الأحزاب !!

وفي هذا الصدد لابد من محاولة توضيح نظرة الإسلام إلى الأحزاب فرغم تحبيذنا لخلوّ المجتمعات وخاصة الإسلامية منها من الأحزاب غير الملتزمة بالدفاع عن الشريعة إلا أن الواقع الحزبي المفروض حاليا داخليا وعالميا يُجبرنا على تناول ظاهرة التحزب من بعديها العقائدي والعام ، فالفقهاء الإسلاميون مختلفون حولها فمنهم من يجيزها ومنهم من يُعارضها ومن بين ما يُمكن فهمه من الآيات التي تذكر الأحزاب أمرين : الأول : نهي القرآن عنها وإستهجنها

---

[٢٤] - انظر في ما سيأتي الفقرة : ٩- عدم صحة مقولة (المجتمع هو الرقيب على نفسه) جزئيا .

إذا كانت تفرق في الدين وعقائده لقوله تعالى في عدة آيات منها اللآية ٣٢ من سورة الروم {مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } والآية ١٠٥ من سورة آل عمران {وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَـئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) والآية ١٥٩من سورة الأنعام {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ } ، والثاني : يقف موقف المحايد على الأقل بالنسبة إلى الأحزاب التي تعترف بالقرآن ولا تُنكره كما جاء في قوله تعالى في سورة الرعد ، الآية ٣٦ { وَٱلَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ ٱلْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ ٱلأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُ...} ومن جملة ما تعنيه هذه الآية أن ليس كل الأحزاب تُنكر بعض من القرآن لأن كلمة الأحزاب مسبوقة بمن التبعيضية ، هذا إلى جانب آيات أخرى تذكر الناس الذين يمثلون حزب الله أو أولياء الله مثل الآية ٥٦ من سورة المائدة (وَمَن يَتَوَلَّ اللّـهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّـهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) هذا بالنسبة للقرآن أما بالنسبة للسنة فإن لفظ الحزب كان متداولا بين الصحابة رضي الله عنهم فقد قال عمار بن ياسر في حديث إسناده حسن (..صدق اللهُ ورسولُه اليومَ ألقَى الأحبةَ : محمدًا وحزبَه ...) ، كما قال أيضا الصحابي إبن عباس لعائشة أم المؤمنين وهي على فراش الموت حسب رواية ذكوان مولاها في حديث إسناده صحيح (أبشري يا أم المؤمنين فوالله ما بينك وبين أن يذهب عنك كل أذى ونصب أو قال : وصب وتلقي الأحبة محمدا وحزبه أو قال أصحابه...)وبالتالي فإن الإختلاف والتنظم لا يجب أن يكون بهدف المس من العقائد الدينية ولكنه يمكن أن يكون على الأقل بشكل موضوعي بهدف إثراء هذه العقائد والعمل في إطارها كما هو حال المذاهب الفقهية السنية ، وعموما ومن زاوية عقلية فإن التنظم لأداء عمل ضروري وصالح لفائدة الأمة لا يُمكن للإسلام أن يمنعه لأنّ ما يتحقق به الضروري فهو واجب خاصة وأن الحياة السياسية في الوقت الحالي لا يمكن ممارستها إلا بعد التنظم في شكل حزب ، هذا مع التذكير بأن للجماهير الحق في حل الأحزاب ومعاقبتها إن تأكد لديهم أنها تشكل خطرا على سلطتهم ، كما يمكن لهذه الأحزاب أن تزول من تلقاء نفسها إذا وصل الجماهير إلى درجة من النضج والوعي السياسي تفقد معه هذه الأحزاب بما فيها اللجان الثورية مبرر وجودها .

٩- **<u>عدم صحة مقولة (المجتمع هو الرقيب على نفسه) جزئيا</u>** الواردة بالفقرة الثامنة (من يراقب سير المجتمع) عند الإجابة على السؤال " من يراقب المجتمع لينبهه إلى الانحراف عن الشريعة إذا وقع ؟ " الوارد بنفس الفقرة ، عدم صحة هذه المقولة بشكل جزئي لوُجود جهتين على الأقل لتنبيه المجتمع إلى الإنحراف عن الشريعة ، الأولى : هي أغلبية المجتمع التي تتفطن لهذا الإنحراف وتتخذ تجاهه إجراء ات إصلاحية ، والثانية : أنصار الشريعة بالمجتمع أو الموحدين الصادقين بالعالم الإسلامي ككل هم الذين ينبهون المجتمع إلى هذا الإنحراف ويُحرضونه على تصحيحه ، على غرار ما تفعله اللجان الثورية - على الأقل نظريا - من تحريض الجماهير على المشاركة في السلطة وصنع القرار لأن هذين الأمرين السلطة والشريعة مرتبطين ببعضهما البعض ، ولا يمكن للجان الثورية أن تقوم بهما في جميع الحالات لوحدها إذا إدعت ذلك لأنها فشلت في التجربة الليبية – وكما سبق ذكره – فقد ساندت قيادتها في فرض رؤيتها المبتورة للشريعة الإسلامية على الشعب بالقوة حيث حصرتها في القرآن الكريم فقط دون السنة النبوية الشريفة ما أدى إلى تراكمات من الصدامات بين الإسلاميين والنظام القائم أدت في نهاية الأمر إلى توظيف هؤلاء بمعية عوامل أخرى لتبرير الغزو الأطلسي لليبيا ، فرغم إجماع جميع المؤتمرات الشعبية على مطالبتهم بإعتبار كل من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة كمصدر للتشريع إلاّ أنه وقع إسقاط السنة والإبقاء على القرآن فقط وذلك في وثيقة : إعلان قيام سلطة الشعب (ما يشبه الدستور) الصادرة بتاريخ : (٠٢-٠٣-١٩٧٧) ، هذا وقد إعترف القذافي نفسه بهذا الإجماع في خطاب له بتاريخ :(٢٢-١١-١٩٧٦) ، إذ قال : " كل المؤتمرات الشعبية البلدية والأساسية تقرّ بأن يكون القرآن والسنة مصدراً للتشريع. أضاف البعض " العرف " في حالة عدم تعارضه مع القرآن "

١٠- **<u>عدم صحة مقولة (الدين إحتواء للعرف)</u>**[٢٥] الواردة بالفقرة (شريعة المجتمع) لأن من جملة ما يعنيه لفظ إحتواء هو الإبقاء على الشيء وضمه إليه وهذا مخالف لمهمة وماهية الدين الإسلامي الذي أتي لتصحيح الخاطئ من عرف العرب الذي كانوا يعيشون عليه في الجاهلية ويضيف عليه وبالتالي فهو لا يـُبقى على العرف الخاطئ ويضمه إليه أي لا يحتويه .....

١١- **<u>عدم صحة مقولة أن (حرية الإنسان واحدة) أينما كان</u>** ، كما جاء بالجملة التالية الواردة بفقرة (شريعة المجتمع) السالفة الذكر " إن مشكلة الحرية في العصر الحديث هي أن الدساتير صارت هي شريعة المجتمع ،وأن تلك الدساتير لا تستند إلا إلى رؤية أدوات الحكم الدكتاتورية السائدة في العالم، من الفرد إلى الحزب ،و الدليل على ذلك هو

---

[٢٥] - توصّل أيضا إلى هذه الحقيقة وربما غيره : د.عبدالله جبريل / في نقد الكتاب الأخضر/ الجزء الثالث / فقرة : الدين وشريعة المجتمع / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية (موقع إلكتروني – ٠٢ مارس ٢٠٠٧)

الاختلاف من دستور إلى آخر برغم أن حرية الإنسان واحدة ..." ، وهنا لا يمكن أن تكون الحرية واحدة لجميع سكان الأرض إلا من حيث الضرورة والمطلب أما من حيث الحجم والماهية أو النوعية فهي تختلف من بلد إلى آخر ومن شعب إلى آخر ومن دين أو توجه فكري إلى آخر ، إن من جملة ما يمكن أن يترتب ضمنا عن هذه المقولة - لإجمالها للأمور - هو وجوب توحيد دساتير جميع دول العالم حتي تتعامل مع حرية الإنسان بشكل واحد لكون هذه الحرية - ومن منظور النظرية - واحدة ، وهو أمر يتناقض مع الواقع لعدم إشتراك جميع سكان العالم في شريعة واحدة لتمنحهم هذه الأخيرة حرية واحدة فهناك خليط من الأديان والأعراف يمنح كل واحد منهم حرية معينة لمواطنيه وذلك حسب مفهومه الخاص للحرية ، فمفهوم الإسلام مثلا للحرية ليس كمفهوم المسيحية لها ، هذا مع الإشارة من ناحية أولى إلى إمكانية أن تتضمن الدساتير نظريا للشريعة بدون المساس من الحرية وتختلف في نفس الوقت عن بعضها البعض في تشابه مع حال دساتير بعض الدول العربية حاليا ، ومن ناحية ثانية أن أمر إختلاف الدساتير عن بعضها البعض لا يجب أن يُتَّخذ كسبب للتخلي عن كتابة دستور لا يُعوّض الشريعة ولا يتجاهلها بل يتضمن كيفية التعامل معها ، هذا وفي شبه تناقض مع التنظير و قبل الهجوم الأطلسي على ليبيا بقليل وقع التطرق إلى وضع دستور لليبيا للإنتقال بها إلى جماهرية حقيقية حسب زعم القذافي !!! ... لقد كان بإمكان الكتاب الأخضرالتنظير إلى رفض الدساتير التي لا تقر بشريعة المجتمع دون الإكتفاء بالتلميح إلى الرفض الضمني لكل دستور !

١٢- عدم تقديم الكتاب الأخضر لبديل عن الدساتير وخاصّة بالنسبة إلى المجتمعات أو الدول ذات الشرائع المتعددة إذ هنالك من المجتمعات من لها عدة أديان وأعراف مختلفة لا يمكن معها لأي دين أو عرف أن يسود إلا ما يقع الإتفاق عليه ويُدوّن في دستور يمثل في هذه الحالة الضامن الوحيد لتعايش هذا الخليط الثقافي مع بعضه البعض ، هذا وقد قدم الرسول صلى الله عليه وسلم للإنسانية أول دستور في التاريخ السياسي عند هجرته إلى المدينة المنورة لتنظيم الحياة فيها بجميع أبعدها : بين المسلمين أنفسهم وبين غيرهم ، دستور يمثل قاعدة طبيعية من جملة القواعد الطبيعية الأخرى التي ينادي الكتاب الأخضر وشروحه بالرجوع إليها وإتخاذها كمقياس وكمرجع وهذه القاعدة تمثل في هذه الحالة جزء من الشريعة الإسلامية من العجب أن لا يأخذها الكتاب الأخضر بعين الإعتبار!! ... إن الرفض الضمني للدساتير الذي ينظر إليه الكتاب الأخضر لا يصلح في أحسن الأحوال إلا للمجتمعات ذات الشريعة الواحدة أما المجتمعات ذات الشرائع المتعددة فلا يلائمها إلا دستور ينظم من جملة ما ينظمه كيفية التعامل مع هذه الشرائع !

١٣- عدم صحّة المساوا ة بشكل عام سواء بين الدين والعرف أو بين جميع الأديان في معرفة الحق من الباطل والخطأ من الصواب وحقوق الناس وواجباتهم وذلك عند القول بأن (الشريعة الطبيعية لأي مجتمع هي الدين أو العرف .... وتكمن أهمية الشريعة في كونها هي الفيصل لمعرفة الحق والباطل ، والخطأ والصواب ، وحقوق الأفراد وواجباتهم) ، فالدين غير المحرف يختلف عن العرف وذلك لإحتوائه على أحكام ثابتة تأخذ بعين الإعتبار جميع الظروف التي تحيط بالفرد والجماعة وهو عكس الأعراف التي تتبدل أحكامها من مجتمع إلى آخر ومن ظرف إلى آخر منسجمة بذلك مع الأحكام الدينية الصحيحة في أحيان سواء جزئيّا أو كليّا ومتصادمة معها في أحيان أخرى ، وكمثال على ذلك الأعراف الديبلوماسية داخل المنظمات الدولية هي أعراف تطغى عليها القيم المنافقة للماسوصهيونية والتي لا تُناصر الحق إلا عندما يكون في مصلحتها فمثلا حقوق الإنسان لا تُناصر في الغالب إلا عندما يكون الأمر يتعلق بمحاربة الإسلام ومعتنقيه و يُغضّ الطرف عنها عندما يتعلق الأمر بإلحاق الأذى بالكيان الصهيوني ، هذا من جهة المساواة بين الدين والعرف في معرفة الحق من الباطل أما من جهة المساواة أيضا بين جميع الأديان في معرفة الحق من الباطل فإنه لا يستقيم أيضا لإختلاف القيم الدينية من دين إلى آخر في معرفة هذا الثنائي وأكبر متضرر من هذه المساواة هو الدين الإسلامي وذلك لصحته وعدم تحريفه عكس الأديان الأخرى التي حُرّفت أغلب أحكامها وفقدت مصداقيتها وموضوعيتها في تقييم الحق والباطل !

١٤- عدم عملانية تقسيم البلاد مباشرة إلى مؤتمرات شعبية أساسية قبل تقسيمها إلى بلديات ثمّ تقسيم كلّ بلدية إلى فروع بلدية (أو مؤتمرات شعبية أساسية)

إنّ ما قاله الكتاب الأخضر بالفقرة السادسة منه (المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية) إزاء تقسيم الشعب مباشرة إلى مؤتمرات شعبية أساسية لتجسيد السلطة الشعبية هو في مجمله صحيح لكن إذا محصّنا هذا الطرح بدقّة فإنّ واقع الكثافة السكّانية للبلدان وكيفية تمركز سكّانها فيها يستوجبان منطقيا تقسيم هذه البلدان أولا إلى مناطق بلدية أو ما شابهها من مراكزعمرانية ثم ثانيا تقسيم كلّ بلدية إن إستوجب الأمر ذلك إلى فروع بلدية حيث يكون بكلّ فرع بلدي مؤتمر شعبي أساسي وذلك عوضا عن تقسيم هذه البلدان مباشرة إلى مؤتمرات شعبيةأساسية كما قال بذلك الكتاب الأخضر : " أولاً_ يقسم الشعب إلى مؤتمرات شعبية أساسية ويختار كل مؤتمر أمانة له ، ومن مجموع أمانات المؤتمرات تتكون مؤتمرات شعبية غير الأساسية ... ثم تختار جماهير تلك المؤتمرات الشعبية الأساسية لجاناً شعبية إدارية لتحلّ محل الإدارة الحكومية

، فتصبح كل المرافق في المجتمع تدار بواسطة لجان شعبية. وتصير اللجان الشعبية التي تدير المرافق مسؤولة أمام المؤتمرات الشعبية الأساسية التي تملي عليها السياسة وتراقبها في تنفيذ تلك السياسة."

١٥-عدم عملانية تخصيص لجنة شعبية لكل مؤتمر شعبي أساسي والأصوب تخصيص لجنة واحدة على مستوى كلّ شعبية (بلدية) ! فكما سبق ذكره بالفقرة الأخيرة فقد نصّ الكتاب الأخضر على أن تكون لكلّ مؤتمر شعبي أساسي لجنة شعبية خاصّة به ، وهو أمر سينجرّ عنه عدد ضخم جدا في أحيان وخيالي في أحيان أخرى على مستوى كل من الجهاز الإداري عموما وحضور مؤتمر الشعب العام خصوصا كما سلف توضيح ذلك بفقرة : (التوافق) ، هذا مع التنويه إلى أنّ آخر تذبذب في التطبيق[٢٦] أسفر عن أمانة لكل من كلّ كومونة وكلّ مؤتمر شعبي أساسي وكلّ شعبية (مؤتمر شعبي غير أساسي / مجلس بلدي) ثمّ لجان شعبية قطاعية لكلّ شعبية أي شبه لجنة شعبية واحدة لكلّ شعبية بعد أن كانت في تذبذب سابق[٢٧] لجنة شعبية لكلّ من كلّ مؤتمر شعبي أساسي وكلّ شعبية (بلدية) !!!

١٦- تشضية القرار الشعبي وفرقعته عن طريق تقسيم المؤتمر الشعبي الأساسي الواحد إلى عدّة تجمّعات (كومونات):

إنّ ما صرّح به العقيد القذافي لقناة الحرّة الأمركية عام ٢٠٠٦[٢٨] بعزمه على تقسيم الشعب الليبي إلى ٣٠ ألف تجمّع سكاني (كومونة)[٢٩] يضمّ كل واحد منها ١٠٠ مواطن ثمّ مباشرته تنفيذ ذلك عبر تقسيم كل مؤتمر شعبي أساسي إلى عدّة كومونات إعتقادا منه كحلّ لكثرة الحضور بالمؤتمر الشعبي الأساسي الواحد وكتمكين للحضور من الوقت الكافي لمناقشة القضايا المطروحة بجدول أعمالهم ، إنّ ما صرّح به يُعتبرتنظيرا خطيرا في حقّ السلطة الشعبية ولا يهدف عمليا إلاّ إلى فرقعة القرار الشعبي[٣٠] وتشضيَتِـه على حساب دقّته وتركيزه وحسن عكسه للرأي العام بكلّ أمانة وهي مواصفات لا يُمكن تحقيقها إلاّ بتواجد أكثر عدد ممكن من الجماهير بالمؤتمر الواحد مع حسن التنظيم والتحضير وليس ١٠٠ مواطن فقط من هؤلاء، إنّه فرقعةٌ وتشضيةٌ للقرار الشعبي للأسباب السّالفة الذكر ولغيرها وهي مبسوطة[٣١] بإسهاب إلى حدّ كالآتي :

- أنّ عدد متساكني الحيّ أو التجمّع السكاني المحدّد نظريا ب١٠٠ شخص[٣٢] هو عدد على الرغم من أنه يمنح ظاهريا أريحيّة في النقاش إلاّ أنّ هذه الأخيرة تُخفي وراءها عدم الدقّة المطلوبة في القرار وتشضية له سواء في الشأن المحلّي أوفي الشأن العام ، ففي حالات فإنّ الشأن المحلّي يتطلب خبرة بقية الكومونات الأخرى وإعانة منهم في هذا الصدد ، أمّا

---

٢٦ - **اللاّئحة التنفيذية للقانون رقم (١) لسنة ١٣٧٥ور (٢٠٠٧) بشأن عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية**

٢٧ - **قانون رقم (١) لسنة ١٣٦٩ور(٢٠٠١) بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية**

٢٨ - **نص المقابلة التي أجرتها قناة "الحرة " الأمريكية مع العقيد معمر القذافي بتاريخ : ٠٨-٠١-٢٠٠٦/ منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية / موقع إلكتروني :١٢-٠١- ٢٠٠٦ ، ومن جملة ما جاء فيها حول هذا الموضوع الفقرة التالية : {.. فعلاً تمت الملاحظة وتدخلت من طرفي وقلت يجب مد الوقت (جعل الوقت مفتوح) للمؤتمرات الشعبيّة تنعقد شهر.. شهرين.. ثلاثة.. أربعة.. وإلى الآن دخلت الشهر الثّالث أو أكثر ولازالت المؤتمرات الشعبيّة "منعقدة". هذه المؤتمرات كانت في السّابق تنعقد لمدة أسبوعين فقط. كما دعوت هذا العام إلى أنّ يصبح عدد المؤتمرات الشعبيّة الأساسيّة في ليبيا في حدود ٣٠ ألف كيمونة "مؤتمر شعبي أساسي"، ٣٠ ألف عضو شعبي كلّ إنسان في كيمونة، يعني الثّلاثة ملايين الذين هم بالغين من رجال ونساء يكونوا مقسمين على ٣٠ ألف تجمع ٣٠ ألف كيمونة ٣٠ ألف مؤتمر شعبي أساسي، بمقدار ١٠٠ شخص في كلّ كيمونة حتى يأخذوا راحتهم في المناقشة، يعني ثلاث ملايين قسمهم على ثلاثين ألف يطلع ١٠٠، إذا كلّ تجمع مكون من ١٠٠ شخص. مائة شخص علشان يقدروا يناقشوا بالراحة يعني يناقشوا كلّ شيء، كلّ واحد يأخذ فرصة بالنقاش، لأنّه وجدنا أنّ ٤٠٠ كيمونة لما يلتقوا فيها النّاس يصل الكيمونة وحدها عدد الألف أو الخمس آلاف، فكيف يحصل فرصة للنقاش ؟ فأحسن لنا أنّ نزيد عدد الكيمونات إلى عشرات الآلاف، حتى تتاح الفرصة لكلّ واحد أنّ يناقش خلال أسبوع.. أسبوعين أو شهر.. شهرين بالراحة..}**

٢٩ - **للتذكير :مصطلح مُستحدث عام (١٩٩٢) ولا يوجد بالنظرية المتمثّلة في الكتاب الأخضر ، وهو مصطلح يعني عمليا أمرين ، الأول في بداية ظهوره : أصغر تقسيم إداري أو مؤتمر شعبي أساسي وهو منسجم بذلك مع النظرية التي تعتبر أنّ أصغر تقسيم إداري هو المؤتمر الشعبي الأساسي ، الثاني عام (٢٠٠٦) : أيضا يدلّ نظريا على مؤتمر شعبي أساسي كما جاء بالتصريح المذكور بالهامش السّابق ، لكنّه عمليا يدلّ على فرع من المؤتمر الشعبي الأساسي الذي يضمّ عدّة فروع أو عدّة كومونات وهو بذلك مناقض للنظرية ، هذا وقد كرّست هذا الأمر : اللاّئحة التنفيذية للقانون رقم(١) لسنة ١٣٧٥ور(٢٠٠٧) بشان نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية / الباب الأول / الفصل الأول /المادّة (٢) ونصّها الحرفي : "يجتمع المؤتمر الشعبي الأساسي في كومونات (تجمعات) وفقا للضوابط التي تحدّدها أمانة مؤتمر الشعب العام ، وتختار كل كومونة أمانة لها يصدر بتحديدها قرار من امانة مؤتمر الشعب العام " (بالنسبة للتاريخ الأول (١٩٩٢) أنظر : السنوسي بلاّلة / الشكل السياسي ...والعبث (٣/٣) / موقع إلكتروني : ليبيا وطننا / ٢٤-١٢-٢٠١٠ //// أما بالنسبة للتاريخ الثاني (٢٠٠٦) أنظر : د. محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية إلى الشرعية الثورية (فقرة: المؤتمرات الشعبية الأساسية) / موقع إلكتروني : ليبيا المستقبل / ١٨-٠٣-٢٠٠٩)**

٣٠ - **وكمثال على ذلك : شعبية طرابلس ، فحسب قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (٤٣) لسنة ١٣٧٤ ور/ ٢٠٠٦ مسيحي/ فإنّ هذه الشعبية تضمّ ٣٧ مؤتمرا أساسيا (قاعدي) وفي غياب العثور على عدد كمونات كلّ مؤتمر أساسي فسنفترض أحسن إفتراض في شأن هذا العدد :وهو أنّ بكلّ مؤتمر أساسي كومونين إثنين (٢) فقط مماّ سينتج عنه ٧٤ كومونة إجمالا وبالتالي ٧٤ قرار في أسوء الحالات حول موضوع واحد ، وهو إحتمال يجب توقّعه ، وعلى القارئ أن يتصوّر كيفيّة توحيد هذه القرارات الـ ٧٤ وكيفيّة صياغتها في قرار واحد ، إنّه العبث واللاّمنطق !!!**

٣١ - **مادّة هذه الفقرة مأخوذة عن فقرة : دليل : الحكم المباشر التشاركي (النسخة المختصرة / الفقرة : ١٠-١-١-المؤتمر الشعبي المحلّي)**

٣٢ - **يُمكن أن يصل هذا العدد إلى أكثر من ذلك أثناء التطبيق كما هو مثلا حال كومونة "الزهراء" بالمؤتمر الشعبي الأساسي " دار معمّر " بسبها ، وهي كومونة تضم ١٧٢ مواطنة (أنظر : قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (١٧٨) لسنة ١٣٧٤ ور / ٢٠٠٦ م)**

بالنسبة للشأن العام فإنّه يتطلّب هو أيضا و في أغلب الحالات هذه الخبرة والإعانة ، وفي كلتا الحالتين فإنّ الأمر يستوجب مؤتمر قاعدي (أساسي) حيث يكون عدد الحضور أكثر ممّا يكون عليه بالكومونة الواحدة وهو ما يسهّل تبادل الأفكار وتمحيصها للوصول بالقرار إلى أكثر ما يُمكن من دقّة، فأغلب التجارب على الأقلّ سواء الغابرة منها أو الحالية سجلت إرتفاعا لعدد حضور التجمّعات الجماهيرية ، فغابرا وبأثينا القديمة مثلا وفي عهد بريكليس كان التجمّع الشعبي مفتوح لعدد من البالغين الذكور يتراوح ما بين الأربعين ألفا والخمسين ألفا يُساعدهم في إتخاذ القرار مجلس مكوّن من ٥٠٠ شخص يُختارون بالقرعة[٣٣]، أمّا حديثا فإنّ تقديرات وإفتراضات أعداد حضور هذه التجمّعات بسويسرا[٣٤] مثلا تأخذ عدّة أرقام تختلف من تجمّع إلى آخر ومن تاريخ إلى آخر منها الأرقام التالية وهي مذكورة على سبيل المثال وليس الحصر: ٥٥٠٠مواطن ، و٦٠٠٠ مواطن ,و ٨٠٠٠مواطن ،و١٤٠٠٠مواطن .....

- أنّ الشخص الذي يُكلّف في حالة الكومونة بنقل رأي أغلبية سكان الحيّ تجاه مسألة عامّة أو حتّى خاصّة إلى أمانة المؤتمر الأساسي (القاعدي) لتوحيد الصياغة ، هو شخص يكون في أحيان ضمن الأقلية الغير مقتنعة بهذا الرأي و المعارضة له وبالتالي لا يُمكن له الدفاع عنه بشكل منطقي ومقنع وإنما -وفي أحسن الأحوال - بشكل ديماغوجي يكون على حساب المصلحة العامّة للجماهير، ولا حلّ لهذا التناقض إلاّ بحضور صاحب الرأي نفسه مع بقية سكان الحيّ إلى المؤتمر الشعبي الأساسي للدفاع عن إقتراحه وإقناع الآخرين به وذلك لمعرفته بخلفياته وحيثياته.
- أنّ قرار أورأي أغلبية سكان الحي أو التجمّع السكاني أيضا تجاه موضوع عام أو حتّى خاصّ لا يكون بالضرورة دائما صائبا وغير قابل للنقد وهو أمر لا يمكن تصحيحه إلاّ بدخول أكثر عدد ممكن من الجماهير في نقاش حول هذا القرار سواء بمؤتمر شعبي اساسي أو بالوسائط التقنية وعبر الدوائر المغلقة حتّى يتمكّن أيضا صاحب المقترح من الدفاع عن رأيه وإقناع الآخرين بجدواه والوصول جماعيا إلى قرار دقيق أو تغلب عليه الدقّة.
- أنّ العدد المحدود للحاضرين بالكومونة – وكما سبقت الإشارة إليه - هو موضوعيا وخاصّة في حالة القضايا العامّة ، فرقعة للقرار الدقيق وتَشْظِيَة له إذ يضع العديد من العراقيل والإشكاليات أمام سهولة توحيد الصّياغة لعدّة قرارات تهم موضوع واحد عند خضوعها لهذه العملية خاصّة بالمؤتمر الشعبي للشعبيات (المجلس البلدي) ، فقد ترد - في حالات على الأقل - عشرات القرارات المتنافرة والمتضادّة حول مسالة واحدة ، وهي إشكالية لها كثير من الحلول غير التقسيم إلى كومونات من أنجعها - وكما سبق ذكره - حضور جميع أصحاب هذه القرارات جنب إلى جنب بمؤتمر شعبي أساسي واحد أو كذلك إستعمال الدوائر الإلكترونية المغلقة ، فالقاعدة الطبيعية للتقليل من القرارات المتنافرة تجاه موضوع ما وتسهيل توحيد صياغتها فيما بعد هو الترفيع في عدد الحضور الجماهيري بالمؤتمر الواحد حين مناقشة هذا الموضوع وذلك تفاديا للتجزئة غير الضرورية للجماهير التي لا تزيد الصياغة إلاّ تعقيدا ولا تُضفي على القرار الناتج عنها إلاّ عدم الدقّة وسوء عكس الرأي العام على الواقع بأمانة هذا فضلا عن مساوئ أخرى منها تضخيم الجهاز الإداري بدون فائدة ، وعليه فلا يجب الإكتفاء بالنظر إلى الأريحية الظاهرية في المناقشات وإنما يجب أن يتعدّى هذا النظر إلى ما هو أهمّ من هذه الأخيرة وهو دقّة القرار التي يجب أن تعكس التوجّه العام على الواقع بكلّ أمانة وتُجنّب أيّة كارثة في هذا الصدد ، إنّ السببين الرئيسيين الذين يُتعلّل بهما لإنتهاج أسلوب الكومونات : كثرة الحضور بالمؤتمر الأساسي ومحدودية الوقت الذين – وكما يُقال - لا يسمحان بالمناقشة المعمّقة للمواضيع المطروحة بجدول الأعمال ، هما سببان لا يبدوان منطقيّان ويضعان عدّة نقاط إستفهام منها ما يلي:

- أولا : لماذا لم يطفو المشكل على السطح إلاّ بعد ٢٩ عام من عمر التجربة والحال أنّ نفس القطاعات تقريبا هي التي يتمّ النقاش حول مواضيعها منذ بداية هذه التجربة وتستغرق أسبوعين بالمؤتمرات الشعبية[٣٥] وخمسة أيام بمؤتمر الشعب العام[٣٦] وربّما أكثر ؟ أم أنّ أسلوب النقاس كان خاطئا منذ إنطلاقته ؟
- ثانيا : لماذا لم يقع أيضا التمديد في مدّة إنعقاد مؤتمر الشعب العام والحال أنّ عدد حضوره لا يختلف كثيرا عن عدد حضور المؤتمرات القاعدية (الأساسية) إذ يتراوح – وكما سبق بسطه - مابين قرابة الألف عضو و بضعة آلاف عضو ؟ سؤال يستحقّ إجابة مقنعة لأنّ ربّما التعلل بإختلاف طبيعة المناقشات حول صياغة القرارات بمؤتمر الشعب العام عن مثيلاتها حول تشريع هذه القرارات بالمؤتمرات الأساسية أو الكومونات ، تعلّل غير مقنع أيضا ! ؟

وعموما فإنّ النجاح في إتخاذ القرارات الصائبة وإختصار الوقت في ذلك لا يتطلّب تجزئة الجماهير وتشضيتهم بل يتطلّب قبل إنعقاد المؤتمر الشعبي (القاعدي أو البلدي) عدّة إجراءات أهمّها الأربعة التالية ، أولا: تحضير جيد لمشاريع هذه القرارات من قبل خاصّة المندوبين ،وثانيا مدّ الجماهير بكل المعطيات المتعلّقة بهذه القرارات ، وثالثا ، تهيئة المكان المناسب والمريح لأعداد غفيرة من الجماهير- كالملاعب الرياضية المغطاة - وذلك على الأقلّ بكلّ مركز بلدية وقد كانت للقيادة الليبية الإمكانيات الماديّة الكافية لتحقيق ذلك بل لتحقيقها بكل مركز مؤتمرشعبي أساسي (قاعدي) !!!! ورابعا ،أثناء إنعقاد المؤتمر : حسن إدارة النقاشات مع التركيز على الجوهر وتجنّب التكرار ....

---

٣٣ - د. شيلي كاغان / محاضرة عن التاريخ اليوناني القديم الذي توفره جامعة ييل (Yale) الأمريكية مجانا على يوتيوب.
٣٤ - دراسة بعنوان :Die stimmbeteiligung an der Glarner landsgemeinde /موقع إلكتروني : (/https://www.weblaw.ch)
٣٥ - نص المقابلة التي أجرتها قناة "الحرة " الأمريكية مع العقيد معمر القذافي بتاريخ : ٠٨-٠١-٢٠٠٦/ منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية / موقع إلكتروني :١٢-٠١- ٢٠٠٦ / أنظر نص الفقرة كاملا من المقابلة بالهامش (٢٨)
٣٦ - منتدى :زنقتنا / موقع إلكتروني / ١٩-٠٤-٢٠١٦ (اليوم والشهر صحيحان لكن بالنسبة للعام فهو غير مؤكّد و يبدو انه ٢٠١٦ وذلك من خلال التواريخ المنشورة بالصفحة)

١٧- عدم واقعية كيفية تحقيق صحافة ديمقراطية:

يقول الكتاب الأخضر في فقرة : (الصحافة) : "إن الصحافة الديمقراطية هي التي تصدرها لجنة شعبية مكونة من كل فئات المجتمع المختلفة" وهو قول مثالي مثل القول حول تحقيق " التوافق" في إختيار الأشخاص الذي سبق نقده ، مثالي وذلك لإستحالة أو شبه إستحالة - على الأقلّ في أحيان - إتساع صفحات صحيفة ما لكلّ وجهات نظر جميع فئات المجتمع حول موضوع ما ، وهو مجتمع يُعدّ افراده في الغالب بالملايين ممّا يتطلّب من ناحية أولى تحرير وجهات نظرهم مجلّدات في أحيان وخاصّة حول تلك التي تتناول مواضيع حسّاسة في حياة المواطنين ،ومن ناحية ثانية عدّة لجان وليس لجنة واحدة للإشراف على التحرير والنشر، ولعلّ الصحافة الديمقراطية هي التي تسمح من جهة ببسط وجهة نظر صاحبها بطريقة أخلاقية وبالتعليق من جهة أخرى عليها بأسلوب أيضا أخلاقي ومنطقي ، هذا بقطع النظر عمّن يشرف عن هذا الحوار سواء أشخاص مستقلّين أو مُعيّنين أو لجنة شعبية واحدة منتخبة أو عدّة لجان شعبية منتخبة وذلك حسب ظروف كلّ مجتمع .

١٨- عدم منطقية الشرط المُعتمد لإدراج مقترحات المواطنين بجدول أعمال كافّة المؤتمرات (الكومونات)

يُشترط في كلّ مقترح لإدراجه كأحد بنود جدول أعمال كافة المؤتمرات الشعبية الأساسية (الكومونات) في مرحلة أولى ثمّ مناقشته في مرحلة ثانية ، يُشترط فيه موافقة أعضاء المؤتمر الشعبي الأساسي (الكومونة) الذي ينتمي إليه صاحب المقترح وإلاّ وقع رفضه ، هذا ما جاء في إحدى توجيهات القيادة حول هذا الموضوع ونصّها : " الذي يفكر في أي حاجة يطرحها في المؤتمر الشعبي الأساسي .. وإذا المؤتمر وافق عليها تصبح نقطة في جدول أعمال كل المؤتمرات الشعبية الأساسية .. اذا كان المؤتمر سفهها وأسقطها معناها فكر في غيرها هذه لا تنفع...." [٣٧] ، وهو شرط يجانبه المنطق وذلك لإمكانية وُجود مؤتمرات شعبية أساسية أخرى يُمكن أن تُساند المقترح ، وهي إمكانية لا يُمكن التأكّد من صحّتها إلاّ بتعميم المقترح على كافّة مؤتمرات الوطن وعليه فيكفي أن يتقدّم عضو بمؤتمر شعبي ما بإقتراح ما حتى يقع إدراجه في جميع جداول أعمال مؤتمرات جميع الوطن أو جزء منه وذلك حسب الشأن الذي يستهدفه هذا المقترح ، هذا مع ضرورة الإشارة في هذا الصدد إلى تولّي القيادة وضع جدول أعمال المؤتمرات الشعبية وفرضه موضوعيا عليها[٣٨] كما إعترف القذافي نفسه بهذا الأمر في مناسبتين : الأولى بتاريخ (١٤-٠١-١٩٩١)[٣٩] أي بعد مضيّ ١٤ عاما على إنطلاق التجربة الجماهيرية ، والثانية بتاريخ (١٩-٠٩-٢٠٠٥)[٤٠] أي بعد مُضيّ ٢٨عاما على نفس الإنطلاق ، وربّما قد تواصل هذا الفرض إلى ما بعد هذا التاريخ لأنّه لا أحد بإمكانه التثبّت من ذلك[٤١] وهو ما يطرح التساؤل عن حقيقة محتوى جداول الأعمال للفترة الأخيرة من عمر التجربة إن كانت تُمثل فعلا خلاصة آراء الجماهير أم أنها تُمثل خلاصة آراء أمانة مؤتمر الشعب العام ومن يوجهها ؟

---

٣٧ - وثائق تاريخية / " نصّ حديث القذافي في لقائه أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية بالجماهيرية العظمى" / يبدو وعلى الأرجح أن الحديث وقع بشهر سبتمبر ٢٠٠٥/ الموقع الإلكتروني لحركة اللجان الثورية ./ "

٣٨ - أنظر في هذا الصدد :
- د.محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية الى الشرعية الثورية/ فقرة : إستمرار القذافي قائدا للثورة) / ليبيا المستقبل (موقع إلكتروني) / ٢٤ مارس ٢٠٠٩
- د.عبدالله جبريل / في نقد الكتاب الأخضر / القسم الثاني - فقرة : الإشكالية الكبرى :سلطة الشعب / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية / موقع إلكتروني (٠٢-٠٣-٢٠٠٧)

٣٩ - د.محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية الى الشرعية الثورية/ فقرة : إستمرار القذافي قائدا للثورة / وفقرة : لعبة فصل السلطة عن الثورة / ليبيا المستقبل (موقع إلكتروني) / ٢٤ مارس ٢٠٠٩

٤٠ - المصدر السابق

٤١ - د. عبدالله جبريل / فلنمتلك الشجاعة ولنعترف : تطبيقنا لسلطة الشعب لم ينجح / منتدى ليبيا للتنمية البشرية والسياسية (موقع إلكتروني – ٦ نوفمبر٢٠٠٧)

ثانيا : الركن الاقتصادي للنظرية والتراجع إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي

١- مجمل التراجعات الإقتصادية :

بعد مُضيِّ ٢٨ عاما على إعلان التجربة الجماهيرية بليبيا وبالتحديد يوم ٢ مارس ٢٠٠٥ مسيحي أعلنت القيادة الليبية في خطاب [٤٢] لها بهذه المناسبة عن عدة تراجعات مُضادة للتنظير الاقتصادي للكتاب الأخضر ومعترفة في الآن نفسه بخطأ التعامل مع نمط واحد من الاقتصاد مع تبرير ذلك بمقولة قديمة جديدة " التنوع أساس الحياة " وقد جاءت هذه الإعترافات والتراجعات التي تصب في مصبّ الحل الإسلامي وتُحسب لفائدة هذه القيادة في أجزاء متفرقة من الخطاب كالتالي :

" مارس أي نشاط اقتصادي لكن لاتستغل غيرك .. ويكون هذا النشاط نافعا لك وللمجتمع .. وأي قيود تحد من ذلك يجب أن تلغى .. حرية إقامة المؤسسات المختلفة .. الناس حرة في إقامة أي مؤسسة إقتصادية إجتماعية علمية .. ممكن تجد شركة فيها شركاء وشركة فيها أجراء لكن أجراء برغبتهم .. تجدون إثنين .. واحد عنده سيارة شحن السائق شريك وليس أجيرا .. وواحد عنده سيارة شحن السائق أجير وليس شريكا لكن بحرية تامة بالتراضي ليس بالإجبار أنك ترفض هذا تجد غيره يقبلك شريكا .. لا تريد شريكا تجد آخر يقبلك أجيرا .. هذه لابد أن تكون واضحة... لأنه من التجارب من الخطأ أنك تعمل نمطا واحدا في الحياة في كل شيء .. يقولون إن التنوع هو أساس الحياة .... ممكن تجد هنا شركاء وهنا أجراء , وهنا أجيرا , وهنا شريكا , وهنا سوقا حرة , وهنا ليست سوقا حرة , وهذه اشتراكية شعبية , وهنا رأسمالية شعبية .. اتركوها متنوعة بهذا الشكل .. حرية تامة .. طلاقة تامة " ويُضيف في فقرة أخرى من خطابه"... نحن الليبيين أحرارا في إختيار النشاط الإقتصادي بحرية تامة .. نضرب مثلا .. واحد عنده نقود يريد أن يعمل شركة أتاه مائة ليبي قالوا له نحن نريد أن نعمل معك في هذه الشركة قال لهم نعم تفضلوا كل واحد منكم أعطيه مائتين وخمسين دينارا والشركة هذه تشتغل في بناء المنازل مثلا .. إنشاءات .. يقولون له لا .. نحن لا نريد مائتين وخمسين دينارا في الشهر نحن نريد أن نكون شركاء .. نبني مائة منزل خمسين لك وخمسين لنا .. يقول لهم هو لا.. لا يساعدني .. يذهبون .. يأتي مائة ليبي آخر .. يعطيهم نفس الشروط يقولون له نحن نقبل .. لا نريد أن نكون معك شركاء في الربح أو الخسارة أو شيء .. أعطنا مائتين وخمسين دينارا في الشهر لكل واحد منا واذهب مع السلامة"

هذا ويمكن تلخيص هذه التراجعات كالتالي :

●١-١- **إلغاء منع التعامل بالأجرة** بتعويض شعار " شركاء لا أجراء " بشعار جديد يتلخص في " شركاء أو أجراء بالتراضي" أي بإمكان الليبيين سواء العمل مع بعضهم البعض كشركاء أو العمل لدى بعضهم البعض كأجراء مع إشتراط التراضي فيما بينهم في كلا الحالتين ، يحصل هذا الأمر رغم إعتبار النظرية أن الأجراء هم نوع من العبيد ولا سبيل لخلاصهم إلا بإلغاء الأجرة وإستحواذهم بالكامل على إنتاجهم الذي يتنازلون عنه لفائدة رب العمل مقابل أجرة أقل من قيمة ما ينتجونه[٤٣] هذا إلى جانب المساواة بين جميع أرباب العمل ووضعهم في موقع اللصوص المحترفة الذين يجب قطع أيدهم كما جاء في أحد نصوص الأدبيات الجماهيرية[٤٤] " إن الأديان تحارب الظلم والاستغلال والسرقة، فلا يمكنها أن تبرر استخدام عامل عشرة ساعات ليسرق منه رب العمل أربعا منها .إن الدين لحرى بأن يأمر بقطع يد رب العمل هذا الذي ليس سوى لص محترف" وهو أمر على غاية من الخطورة إذ أنه من ناحية أولى حكم تعميمي يُساوي بين رب العمل الذي يُمارس السرقة في تعاملاته مع عماله وبين رب العمل الذي يسود التراضي معاملاته مع هؤلاء ومن ناحية أخرى فهو تشكيك موضوعي في الإسلام وتطاول على مصدره تعالى الله وتنزّه وذلك عبر الإيحاء بأنّه لم يتطرق إلى هذه المسالة رغم إحتواء قواعده على معاقبة كل أنواع اللصوص بمن فيهم السارقين الحقيقيين من أرباب العمل وليس النّزهاء منهم الذين إعترف بحقوقهم منذ أكثر من ١٤ قرنا في حين لم تفعل القيادة الليبية ذلك إلا بعد ٢٨ سنة من ممارسة الخطأ في حقهم ....

●١-٢- **السماح بالتجارة الحرة الخاصة** وما يترتب عنها من ربح كانت النظرية تعتبره سرقة وإستغلال[٤٥] هذا إلى جانب إعتبار التجارة الحرة في حد ذاتها نشاط إقتصادي غير منتج[٤٦] ومصدر من مصادر الاستغلال الرئيسي في

---

[٤٢] - خطاب للقذافي بتاريخ :(٢ الربيع ١٣٧٣ و.ر / ٢مارس ٢٠٠٥ م) (موقع حركة اللجان الثورية / http://rcmlibya.wordpress.com)
[٤٣] - الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي
[٤٤] - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : مقولات رجعية
[٤٥] - الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي / فقرة : الأرض
[٤٦] - شروح الكتاب الأخضر ، جزء: مقولات رجعية / الصراع على السلطة

المجتمع[٤٧] وعلاقة ظالمة وُجدت منذ القدم كما جاء ذلك بشروح الكتاب الأخضر[٤٨]" إن التجارة كعلاقة ظالمة كانت موجودة منذ القدم، قبل فلاسفة اليونان وقبل ماركس وقبل القذافي إلا أن كشفها هو شأن من شئون التحليل العلمي، ومن خلال التحليل العلمي نفسه يقتنع الناس بضرورة تدميرها، ويتم تحديد العلاقة العادلة والسليمة أيضا وفق تحليل موضوعي وعلمي للواقع .فحيث أن القوانين التي تبيح التجارة الخاصة هي قوانين ظالمة تبيح السرقة، فإن الحل هو تدمير هذه القوانين وإيجاد القاعدة السليمة البديلة عنها وهى تلك التي تقتنع بها الجماهير وتقرها فتصبح قانونا أو قاعدة للتعامل بالشكل الذي يضعها الشعب به" ، كذلك نفس الأسلوب المُتوخّى مع أرباب العمل يتكرّر أيضا مع التجار ، فأوّلا يُساوى بين جميع أنواع التجار نزيههم ولصهم ويتّهمهم جميعا بالسرقة ، وثانيا يُشكك في الدين الإسلامي ويتطاول ضمنا على كل من الله تعالى مصدر الإسلام وعلى رسوله صلى الله عليه وسلّم الذي مارس التجارة بنفسه ، وثالثا ، لم يقدّم بديلا واضحا في التجارة وأحال الأمر إلى الجماهير ، وهم جماهير تمسّكت جميع مؤتمراتهم الشعبية الأساسية بثنائي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة معا كشريعة للمجتمع مقابل رفض القيادة للسنة كما مرّ بنا[٤٩] ، وهي شريعة إشترطت التراضي في المعاملات التجارية وتوعدت التجار اللصوص وسُمّيت سورة كاملة باسمهم وهي سورة المطففين التي وردت بالقرآن الكريم الذي مارست القيادة الكثير من مُضادات أحكامه ، وعليه فلا حلّ لهذا الأمر على أيدي الجماهير إلاّ في حدود ما اباحته الشريعة الإسلامية (هذا مع الإشارة إلى أن ممارسة التجارة الحرة قد سُمِح بها عمليا قبل حتى تاريخ الخطاب المذكور أعلاه)

●١-٣- **<u>السماح بالشركات الإنشائية</u>** (المقاولات) رغم إعتبارها مُزاولةٍ لأنشطة غير إنتاجية إلى جانب إعتبار المقاول مجرد لص بمعية كل من التاجر والسمسار كما جاء في النص التالي: " تلك المهن والأنشطة الاقتصادية غير المنتجة مثل السمسرة والمقاولات والتجارة وغيرها من المهن ذات الخاصية الرأسمالية والاستغلالية التي يفرزها مجتمع الاستغلال بشكل آلي في ظل اباحته لاستغلال الانسان وسرقة جهده وتسخيره لمصلحة غيره"[٥٠]

٢- <u>مناقشة التراجعات الاقتصادية</u>

لقد كان هذا التراجع سواء القديم منه أو الجديد كافيا لعدم الدخول في نقد وفحص المقولات والأفكار التي يُنَظّرُ إليها بالركن الإقصادي للكتاب الأخضر لو لم يكن هذا التراجع مرفوقا بأقوال في نفس الخطاب تُوحي بعدة أشياء منها صحة جميع ما جاء بالكتاب الأخضر وأدبياته ولكن لعجز الليبيين عن تطبيق أفكار القذافي –كما تعودت القيادة إتهامهم بذلك - فقد وقع المنّ عليهم بالسماح لهم بممارسة هذه الأنشطة وبالتالي الإبقاء على الموقف مبهما ليتحمل فيه الشعب الليبي دون القذافي الوزر كاملا عن فشل تطبيق المقولات الواردة بالنظرية وقد وقع التعبير عن ذلك بطريقة ملتبسة كالتالي " إن ليبيا بلد لا يوجد فيه إرهاب ولا جريمة ولا يوجد فيه غسل أموال , ولا يوجد فيه تزوير عملة , ولا توجد فيه حرب أهلية , ولا تفجيرات , ولا صراع حزبي , ولا مظاهرات .. يقولون ما هذا البلد المثالي.. أين يوجد هذا البلد .. ما هو السبب الذي يجعله بهذا الشكل .. يفسرون .. القذافي لأنه دكتاتور .. الدكتاتور هو الذي يسقطونه وبعد ذلك ليتني دكتاتورا .. لو كنت دكتاتورا لكانت أفكاري كلها نُفِّذت , وأصبحت ليبيا جنة الآن..." والجنة الأرضية لا تنتج إلا عن أفكار سديدة وتنظير سليم !

لقد دأبت القيادة على تحميل الشعب الليبي سواء تلميحا او تصريحا الفشل الذي يرافق تطبيق مقولات النظرية متناسية أن ما تطلبه منه وخاصة في المفاصل الحسّاسة للنظرية هو المثالي وشبه المستحيل ، فكما سبق أن راينا بالجزء الأول – نقد الركن السياسي للنظرية - أنّ القيادة تطلب شبه المستحيل من أكثر من أربعة آلاف مواطن - كمعدل حضور مؤتمر شعبي أساسي واحد - أن يُجمعوا على إختيار شخصا واحدا كترجمة لآلية التوافق الخاطئة التي تفرضها عليه لإختيار الأشخاص ، كذلك يُطلب منه أيضا نفس المستحيل لإنجاح الركن الاقتصادي للنظرية وذلك بآليات وأفكار مُتضادّة وخاطئة أو مثالية في جلها كما سيتبين لنا ذلك في ما سيأتي ، فرغم أن الشعب الليبي - بإستثناء القلة منه - له قسط من المسؤولية خاصة في عدم رفض هذه الآليات والتصدي لها مبكرا إلا أن القيادة هي التي تتحمل المسؤولية الكبرى في إصرارها على جعل الليبيين حقل تجارب لأفكار خاطئة في أغلبها إذ منها ما هو مضاد لشريعة المجتمع منذ البداية ولم تقتنع القيادة بجدفها ضد التيار إلا لاحقا حيث يقع التراجع عن هذه الأفكار الواحدة تلوى الأخرى فيقع الإقرار الموضوعي بالانتخابات وبالدستور و بتكوين الجمعيات الواجهة المموهة للأحزاب وبالتجارة الحرة وبالمقاولات وبالعمل بالأجرة وبغيرها وهي تراجعات تأتي بعد أن ساهمت إلى جانب عوامل أخرى في تخليف مآسي لا تُقدر بثمن خاصة بالنسبة لأنصار الشريعة والوطنيين الشرفاء وأخيرا الوطن برمته ، وبهذا التراجع يكون قد تحقق على الأقل أمران : الأول :

---

٤٧ - شروح الكتاب الأخضر ، جزء: مقولات رجعية : الأنظمة الاصلاحية ذات الحلول التلفيقية
٤٨ - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : مقولات رجعية ،
٤٩ - أنظر فقرة : عدم صحة مقولة (المجتمع هو الرقيب على نفسه) جزئيا / الجزء (١): الركن السّياسي للنظرية : سلطة شعبية بأفكار مثالية وآليات فوضوية
٥٠ - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : مقولات رجعية ،

الرجوع إلى التعامل مع مبدأ كل من الأجرة والربح وهما مبدئان من مبادئ الاقتصاد الإسلامي وعدم الإكتفاء فقط بمحاولة التعامل مع البعض من مثاليات هذا الاقتصاد والثاني : شبه القضاء التام على إنفراد مقولات المجتمع الإشتراكي خاصة في جانبه الاقتصادي بالمشهد الليبي الذي كان الكتاب الأخضر وبقية الأدبيات الجماهيرية ينظرون إليه وفي مايلي مزيد من التوضيح لهذين الأمرين:

٢-١- التراجع إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي: لقد وقع الرجوع من بوابة السماح بكل من العمل بالأجرة ومزاولة التجارة الحرة وبعث الشركات الإنشائية إلى التعامل وفق مبادئ الاقتصاد الإسلامي التي تقر إلى جانب هذ الأنشطة بأنشطة أخرى وبعدة مبادئ منها الربح المشروط وملكية الإنتفاع غير المحددة بما في ذلك ملكية الأرض وهما مبدءان لم تكن تجيزهما النظرية من قبل وذلك في تناقض صارخ مع شريعة المجتمع التي تُعتبر – وبمنطق نفس النظرية - أنها " الفيصل لمعرفة الحق والباطل ، والخطأ والصواب ، وحقوق الأفراد وواجباتهم . " ... إن أهم مبدئين للإقتصاد الإشتراكي (إلغاء الأجرة وعدم ملكية الأرض) الذين كان الكتاب الأخضر يُنظّر إليهما قد وُجدا - كما سيأتي تبيانه بعد حين - من ضمن مبادئ الإقتصاد الإسلامي لكنهما يمثلان الحل الأمثل والإختياري للعلاقات الاقتصادية التي لا تستقيم إلا بالتنوع المفيد كما وقع التوصل إلى ذلك مؤخرا من قبل القيادة نفسها ، تنوع تكون فيه الزكاة التي وقع تعويضها - كما سيأتي شرحه - بالتبرع الإختياري في التنظير الجماهيري رغم وُجودها كقاعدة طبيعية ضمن شريعة المجتمع ، إذ تلعب عدة أدوار منها عامل التعديل بين الفوارق الاقتصادية الطبيعية لكل من أثرياء المجتمع من جهة وفقرائه من جهة أخرى ، فقراء محرومون من دخل محترم سواء بسبب إنساني أو بسبب طبيعي كالكوارث وأمثالها وهو ما لم تأخذه النظرية بعين الإعتبار وتجاهلت فيه القواعد الطبيعية بهذا الخصوص المتثبة من رب العالمين بشريعة المجتمع !

٢-٢- شبه القضاء التام على إنفراد كل من مقولات المجتمع الإشتراكي وأفكاره بالمشهد الاقتصادي الليبي التي كان يُنَظّر إليها سواء بالكتاب الأخضر أو بشروحه أو بالمعجم الجماهيري وذلك إما لتصادمها مع التراجعات الأخيرة وما يترتب عنها أو لعدم منطقية الآليات التي تطبق بها أو لعدم منطقيتها هي في حد ذاتها وجنوحها إلى المثاليات ، والتعرض إلى البعض (وليس الكل) من هذه المقولات والأفكاروفحصها سيقع بشكل آلي عند التعرض أولا إلى أهداف المجتمع الإشتراكي الجديد التي يُراد لها أن تتحقق ، ثم ثانيا الوسائل والآليات المساعدة على تحقيق هذه الأهداف هذا مع الإشارة إلى أن البعض من هذه المقولات والأفكار يمكن أن ينطبق عليه مُسمى الهدف والوسيلة في آن واحد ،

٣- أهداف المجتمع الإشتراكي الجديد : سنتناول فحص هذه الأهداف أولا بشكل عام على نعود لفحص ما يستحق منها التدقيق في الفقرة الموالية ، وسيكون الفحص في كلا الحالتين من منظور شرعي أولا وذلك لقدرة الشريعة - وكما سبق ذكره - على معرفة الخطا والصواب ، وثانيا من زاوية منطقية ، ومن جملة هذه الأهداف ما يلي :

٣-١- تكوين مجتمع إشتراكي جديد سعيد و حر[٥١] وهو هدف لا يمكن تحقيقه سواء بسلطة شعبية ذات آليات أقل ما يُقال فيها أنها خاطئة كما مر بنا عند إنتقاد الركن السياسي للنظرية والتي لا تقود إلا إلى الفوضى والفساد الأخلاقي وعزوف الناس عن المشاركة وخاصة في ما يتعلق بآلية التصعيد (التوافق) وتطبيق شريعة المجتمع ، كما لا يُمكن أيضا أن تتحقق هذه السعادة والحرية بآليات تطبيق الحل الاقتصادي كما سنتعرض لذلك بعد حين ، ففي كلتا الحالتين لا يمكن أن تؤول الأمور إلا إلى التراجعات التنظرية المتتالية وإلى الفوضى المدمرة وبالتالي غياب السعادة التي يُطمح إلى تحقيقها .....

٣-٢- إشباع الحاجات المادية والمعنوية بتحريرها من سيطرة الغير[٥٢] في إطار تحقيق الحرية ووفق مبدأ " في الحاجة تكمن الحرية " أي حرية الفرد تكون ناقصة عندما يتحكم آخر في حاجته ، وحظوظ نجاح تحقيق هذا الهدف مثلها مثل حظوظ نجاح تحقيق الهدف السابق ونتيجة لها ، وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة إلى أن حاجات الفرد تتمطط وتتقلص حسب إمكانياته المادية وطموحاته وبالتالي لا يمكن أن تكون لها حدود معينة وهو ما أغفلته النظرية إذ لم تحدد جزما ما هي الحاجات المادية والمعنوية التي يجب تحريرها حتى يكون سعيدا وهي حاجات لا يمكن أن تنحصر لجميع أفراد المجتمع فقط في المأكل والملبس والمسكن والمركوب كما عرضت ذلك النظرية مع عدم الجزم .

٣-٣- تحقيق الإكتفاء الذاتي لكل أسرة[٥٣] تماشيا مع ما كانت عليه الأسر البدائية ، وهو ضرب من المثالية خاصة لمقدمي الخدمات الاجتماعية كما تُصنفهم النظرية كالطبيب والمعلم وأمثالهم ، فالحياة قد تغيرت وأصبحت أكثر تعقيدا

---

٥١ - الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي ، فقرة : الأرض
٥٢ - نفس المصدر
٥٣ - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : علم إقتصاد جديد ، الفقرة : عالم جديد

وتخصصا وهو ما يحول أقل شيء بين المرء والتفرغ لعمل أو أعمالا أخرى إلى جانب تخصصه الأصلي لتحقيق هذه الغاية !

٤-٣- إختفاء الربح والنقود كخطوة نهائية في المجتمع الإشتراكي الجديد[٥٤] أيضا على غرار المجتمعات البدائية ، وهو أمر على غاية من المثالية خاصة في ما يتعلق بإختفاء الربح لصعوبة تحديد قيمة سواء الأشياء موضع الربح أو المجهود المبذول للحصول على هذه الأشياء (كما سنتعرف على ذلك بعد حين) ، أما بالنسبة إلى إختفاء النقود كوسيلة للتعامل الاقتصادي فيمكن أن تُعوضه وسيلة أخرى لنفس الغرض كالبطاقات الإئتمانية وغيرها ، وبالتالي فمن الضروري وُجود وسيلة ما لتحقيق وتسهيل هذا التعامل إلى جانب وسيلة المقايضة التي يقصدها ضمنا هذا الطرح ، وفي جميع الحالات فإن النقود وما يُعوضها من الوسائل الأخرى المشابهة لها تبقى مكسبا للإنسانية لتسهيلها للتعاملات الاقتصادية ....

٤- الوسائل والآليات المساعدة على تحقيق أهداف المجتمع الإشتراكي الجديد : ولتحقيق هذه الأهداف فقد أُستُعْملت عدة مقولات وأفكار من بينها ما يلي :

٤-١- القواعد الطبيعية إذ تدعو النظرية إلى العودة إلى هذه القواعد لتحقيق الأهداف السالفة الذكر لكونها – ومن وجهة نظر الكتاب الأخضر- هي " التي حددت العلاقة قبل ظهور الطبقات وأشكال الحكومات والتشريعات الوضعية "[٥٥] وهو على غرار ما كانت عليه المجتمعات البدائية وهذه القواعد " هي المقياس والمرجع والمصدر الوحيد في العلاقات الإنسانية"[٥٦] و بذلك فهي تُمثل حلولا علمية ونهائية لمشاكل الإنسان كما يعتقد ذلك صاحب النظرية [٥٧] الذي قال بأنه لم يختلق هذه القواعد وإنما قام بتجميعها في كتابه الذي شبهه بسلة فاكهة بقوله :" فكما جمع المزارع الفاكهة بالسلة من البستان، ولم يصنعها، جمع معمر القذافي حلوله العلمية في كتابه من الواقع دون أن يختلقها ."[٥٨] وهنا لا بد أن نتساءل لماذا لم يقم بوضع مقولة " التنوع أساس الحياة " التي برر بها تراجعاته في هذه السلة ولم يتدارك هذا الأمر إلا بعد ٢٨ عاما ؟ هذا ومن الجدير بالملاحظة أنّ ماقيل في القواعد الطبيعية قيل أيضا في شريعة المجتمع إذ وُصفت بأنها " تعبير عن الحياة الطبيعية للشعوب قبل ظهور الحكومات والتشريعات الوضعية "[٥٩] وأنها تمثل " قواعد عامة تحكم سير المجتمع ، وتتجلى أهميتها في كونها الفيصل لمعرفة الحق والباطل ، والخطأ والصواب ، وحقوق الأفراد ووجباتهم"[٦٠] لكن ورغم هذه المساواة في الدور بين كل من القواعد الطبيعية وشريعة المجتمع إلا أن هذه الأخيرة لم يقع إستعمال كامل قواعدها في رسم العلاقات الإنسانية بالمجتمع الإشتراكي الجديد الذي يُنظّر إليه الكتاب الأخضر إذ وقع الإقتصار على الأخذ منها تقريبا بقاعدتين مثاليتين فقط وإهمال البقية ، مع العلم أنّ تطبيقهما لا يستقيم إلا بقواعد أخرى يُمثل التغاضي عنهم أكبر خطأ يقع فيه صاحب النظرية إذ يظهرطرحه بمظهر المتناقض لإعترافه من جهة بأن الشريعة هي الفيصل في معرفة الخطأ والصواب ومن جهة أخرى يهمل قواعدها ولا يأخذ منها إلا بما يخدم منظومته المثالية في أغلبها وهي منظومة لا يمكن أن تتماشى إلا مع المجتمعات البدائية وإلى حدّ مع مجتمعات عهد ما قبل ظهور الإسلام الذي كان علامة فارقة في تاريخ العلاقات البشرية بجميع أبعادها إذ أبقى على البعض من القواعد القديمة وأضاف إليها قواعد جديد أخرى ليبني بالجميع منظومة قواعد طبيعية جديدة تتماشى مع كل الأعراق و كل أنماط الحياة سواء البدوية منها أو الحضرية هذا إلى جانب ملائمتها لكل الظروف المكانية و الزمانية مع إجتهاد في إيجاد آليات تطبيق البعض منها بما يُناسب الظروف التي تُطبّق فيها ، وكمثال على هذا النوع من القواعد الذي يستوجب إجتهاد في آليات تطبيقه : القاعدة الطبيعية للشورى فقد حددتها الآية الكريمة بقولها (..وأمرهم شورى بينهم) وتُركت آليات ممارستها حسب الظروف التي تستوجبها فقد مُورست بشكل نخبوي كما مؤرست بشكل جماهيري ، هذا من جهة أما من جهة أخرى فإن صاحب النظرية لم يكتف بإنتقاء ما يخدم توجهاته الفكرية المثالية في أغلبها وإهمال البقية بل عمد موضوعيا إلى محاولة تسفيه بعض القواعد الطبيعية المذكورة بالشريعة والتطاول عليها وعلى مصدرها وإختلاق قواعد بديلة عنها كما مر بنا أعلاه وكما سنرى في موضوع إلغاء التجارة والربح وغيرهما .... إن ما يثير الدهشة ويشد الإنتباه هو أن صاحب النظرية لم يضع المراجع والمصادر

---

٥٤ - الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي ، فقرة : الأرض
٥٥ - المصدر السابق ، فقرة : من ينتج يستهلك
٥٦ - نفس المصدر
٥٧ - شروح الكتاب الأخضر / جزء : الصراع على السلطة / فقرة : الصراع ضد السلطة
٥٨ - المصدر السابق ،
٥٩ - المعجم الجماهيري / مادة : شريعة المجتمع
٦٠ - المصدر السابق ، مادة : الشريعة

التي إستقى منها أفكاره وأوجد منها قواعده التي وصفها بالطبيعية رغم عدم إتصاف بعضها بذلك وهو عكس ما تكون عليه النظريات العلمية من توثيق محكم لا يُكتفى فيه بالتعميم الضبابي كالقول مثلا بإستقاء هذه الأفكار والقواعد من تجارب الشعوب ومعاناتها لتدحضها التجربة بعد فترة وتُبين أنها ليست كذلك ويقع التراجع عنها الواحدة تلوى الأخرى !!

٤-٢- تحرير الحاجات بصفة عامةلأن التحكم فيها من قبل الغير هو تحكم في حرية الفرد وقد لُخِّص هذا الأمر في شعار "في الحاجة تكمن الحرية " ولكن هذا التحرير يستحيل أن يكون بالكامل إذ لو تحقق في أشياء فإنه لن يتحقق في أشياء أخرى وذلك حسب التركيبة الطبيعية للمجتمعات التي تقتضي أن يكون أفرادها في حاجة إلى بعضهم البعض إذ أنّ الإنسان إن إستطاع أن يستقل في حاجات عن الآخرين فهو لا يستطيع أن يستقل في الحاجات الأخرى والدليل على ذلك هو تقسيم المجتمع الإشتراكي المأمول في حد ذاته إلى ثلاثة فئات بقطع النظر عن منطقية هذا التقسيم : عجزة ومنتجين ومقدمي خدمات (أو منتجين من نوع مختلف) ، ومن المنطقي أن تكون كل فئة هي في حاجة إلى نفسها ثم في حاجة إلى بقية الفئات الأخرى وقد نصت شريعة المجتمع على هذا الأمر في عدة نصوص تُعتبركقواعد طبيعية منها الآية٣٢ من سورة الزخرف (أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِيّاً وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ) هذا وقد أقر التنظير الجماهيري بهذه الإستحالة وناقض نفسه بنفسه في هذا الصدد ، إذ قال في التنظير الأول لا يجوز للمجتمع نفسه ان يتحكم في حاجات أفراده ونصه : " فلا يجوز في المجتمع الاشتراكي أن تتحكم أي جهة في حاجة الإنسان ، بمن فيها المجتمع نفسه "[٦١] " ثم قال في التنظير الثاني بأن المجتمع يضمن حاجات مقدمي الخدمات: " فالإنسان في المجتمع الجديد ، إما أن يعمل لنفسه...وإما أن يعمل لمؤسسة اشتراكية ...أو أن يقوم بخدمة عامة للمجتمع، ويضمن له المجتمع حاجاته المادية[٦٢] " وهذا الضمان في حدّ ذاته هو شكل من أشكال التحكم في حاجات الآخرين لأن معاش الناس وحسب نفس المنظّر لا يجب أن يكون من أيّ جهة كانت ، إذ يقول " لا يجوز أن يكون معاش أي إنسان في المجتمع أجرة من أي جهة أو صدقة من أحد"[٦٣] وضمان الحاجات من قبل المجتمع هوشكل سواء من أشكال المعاشات أو من أشكال التحكم في الحاجات حسب منطق النظرية السالف الذكر !

٤-٣- إلغاء الأجرة إذ تعتقد النظرية بأن " الأجراء هم نوع من العبيد مهما تحسنت أجورهم "[٦٤] مُستثنية من ذلك فئة مُقدّمي الخدمات للمجتمع كما سنرى ذلك بعد حين ، إستثناء يدل من جهة أولى على وُقوع النظرية في تناقض إذ أن ليس كل إنسان يتقاضى أجرة هو من العبيد لسماح النظرية بإعطاء أجرة لمقدمي الخدمات والقول بعكس هذا سيُظهر أن النظرية تكرّس – وبمنطقها - العبودية وليس لها حل لهؤلاء ، كما يدل من جهة ثانية على إستحالة إلغاء الأجرة بالكامل ، هذا وقد صاغ الكتاب الأخضر مبدأ إلغاء الأجرة تحت عدة أفكار وشعارات منها : "شركاء لا أجراء " و" الأرض ليست ملكا لأحد " و" من ينتج يستهلك " وسنتعرض لهذه الشعارات الواحد تلوى الآخر

٤-٣-١- : "شركاء لا أجراء " : وهو الشعار الذي سبق للشريعة الإسلامية أن سمحت بممارسته واقعا منذ اكثر من ١٤ قرنا بمسمى آخر إذ سمحت للأفراد حسب عدة نصوص شرعية - أو قواعد طبيعية بمنطق النظرية - بتكوين مجموعات بشرية تُسمى بالشركة للقيام بأنشطة إقتصادية متنوعة على أساس تقاسم العوائد بأسلوب يقع الاتفاق عليه مسبقا وليس على أساس الأجرة ، ومن بين النصوص التي تجيز هذا النشاط ما يلي : قوله تعالى : " فهم شركاء في الثلث " [النساء١٢] / وقوله تعالى أيضا "وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض " [ص ٢٤] / وأحاديث للرسول صلى الله عليه وسلم منها الحديث القدسي ذات الإسناد الجيد " يقولُ اللهُ تعالَى : " أنا ثالثُ الشريكينِ ما لم يَخُنْ أحدُهما صاحبَه ، فإذا خانه خرجت من بينِهما " ... إن الأمر الذي كان يُنْتَظَرُ من الكتاب الأخضر هو تقديم آلية علمية – في إطار إجتهاد لتطبيق هذه النصوص – تكون قادرة على إعطاء كل عنصر من عناصر الإنتاج حقه الذي يقابل مابذله من جهد لإنجاح العملية الإنتاجية دون ، إجحاف لكن الكتاب الأخضر فشل في ذلك وقدم آلية بعيدة كل البعد عن العدالة عندما قسّم عائد العملية الإنتاجية بالتساوي بين عناصر الإنتاج حسب مبدأ الضرورة وليس حسب مبدأ المجهود المبذول من كل عامل إنتاج ، ومن المنطقي أن يكون هذا النوع من التقسم مُساهم بقسط كبير في الفشل أو المشاكل التي تعترض المؤسسات الإنتاجية بليبيا التي تعمل وفق مبدأ الشراكة ، إن المنطق العلمي يقتضي الإختيار بين عاملين يقع تقسيم الإنتاج على أساسهما وهما عامل الجهد وعامل الضرورة ، ونتساءل هنا لماذا نُظِّر لتقسيم الإنتاج حسب عامل الضرورة ولم يُنظّر للتقسيم حسب عامل الجهد رغم منطقيته ؟ صحيح أن يكون كل عامل إنتاج مساو للعامل الآخر من ناحية

---

[٦١] - **الكتاب الأخضر / الركن الاقتصادي / فقرة : الحاجة**
[٦٢] - **الكتاب الأخضر / الركن الاقتصادي / فقرة : الأرض**
[٦٣] - **الكتاب الأخضر / الركن الاقتصادي / فقرة : المعاش**
[٦٤] - **الكتاب الأخضر / الركن الاقتصادي / فقرة : الذي ينتج هوالذي يستهلك**

الضرورة لإنجاح العملية الإنتاجية - كما قالت بذلك النظرية - لكنه ليس صحيحا أن يكون مجهود كل عامل إنتاج مساو- بالضرورة - للآخر أثناء العملية الإنتاجية ، إذ يختلف – على الأقل في أحيان - مجهود كل عامل عن مجهود العامل الآخر وبالتالي فإن القول بالمساوة في قسمة المنتوج بين عوامل الإنتاج هي قاعدة طبيعية هو أمر مجانب للصواب والعدل من زاوية منطقية كما يوضح ذلك المثال التالي : سيارة بها أب وإبنه الصبي ، فجأة حل بالسيارة عطب وتوقفت في وسط الطريق مما دفع راكبيْها إلى الترجّل وبَذْلِ مجهود كل حسب قدرته لدفعها إلى جانب الطريق ، فحسب السن والتكوين البدني لكلا الراكبين فإن مجهودهما يختلف الواحد عن الآخر لكنهما ضروريين لتحريك السيارة إذ لا يستطيع أيّ منها تحريكها بمفرده ، فإذا أردنا مجازا أن نكافئ الراكبين فيجب أن تكون المكافئة حسب المجهود الذي بذله كل واحد منهما لتحريك السيارة وليس حسب ضرورة مجهودهما لهذه العملية وإلا سيقع إجحاف في حق من بذل جهدا أكثر من الآخر في تحريك السيارة ، ونفس الشيء سيقع إجحاف في حق عوامل الإنتاج إذا قسّمنا عليهم الإنتاج بالتساوي على أساس الضرورة وليس على أساس المجهود رغم صعوبة تقييم هذا الأخير بدقة لكل عنصر على حده ، صعوبة من المنطقي أن تدفع - حسب ظروف الإنتاج - المؤتمرات الإنتاجية إلى التحري إلى أقصى حد ممكن حتى يكون الإجحاف في حق أي عنصر إنتاجي متقلص أيضا إلى أبعد حد ممكن ، و ينتهي بالاتفاق والتراضي حول قيمة مجهود كل عنصر على حده لأنه من الممكن إلى حد تقييم مجهود كل من المنتجين وآلات الإنتاج لكنه من الصعب إلى حد أيضا تقييم مجهود المواد الأولية المستخدمة في العملية الإنتاجية وهو أمر لا يُمكن تجاوزه إلا بالإتفاق والتراضي سواء بين المنتجين في مؤتمراتهم الإنتاجية داخل مؤسستهم أو بينهم وبين المستهلك (المجتمع) داخل المؤتمرات الشعبية ، إن الاتفاق والتراضي هما من العناصر الضرورية لإنجاح عملية تقسيم الإنتاج على عناصره وسيقع التوسع في الحديث عنهما عند التعرض إلى إلغاء الربح والتجارة الحرة في ما سيأتي هذا مع الإشارة إلى أن ما يشمل المنتجين بهذا الصدد يجب أن يشمل أيضا مقدمي الخدمات لأن هؤلاء هم منتجون أيضا لكن مقياس إنتاجهم يختلف عن مقياس إنتاج المنتجين كما سنتوسع أيضا في هذا الأمر عند مناقشة شعار : من ينتج يستهلك .

٤-٣-٢- " الأرض ليست ملكا لأحد " ، أيضا فقد سبق للشريعة الإسلامية أن حبّذت أن تُعْطى الأرض لمن يستغلها عوضا عن الإحتفاظ بها دون إستغلال كما جاء في عدة أحاديث للرسول صلى الله عليه وسلم منها الحديث الصحيح " لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ ، خَيرٌ لهُ من أنْ يَأخُذَ علَيها خَراجًا مَعلُومًا" كذلك الحديث الصحيح " من كانت له أرضٌ فليزرَعها أو ليمنَحها أخاه. فإن أبى فليُمسِك أرضَه. " كذلك الحديث الشريف " من أحيا أرضا ميتة فهي له ولعقبه " وكذلك ما ورد في الأثر[٦٥] من أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد قسّم أرضا بين الناس بعد أن إستردّها من أحد الصحابة لعدم قدرته على فلحها وقد ترجم الكتاب الأخضر موضوعيا وبشكل تقريبي في فصله الاقتصادي بفقرة (الأرض) هدف هذه الآثار مع بعض الإشتراطات الغير مقبولة في مجملها ، ترجمها إلى التنظير التالي " الأرض ليست ملكاً لأحد . ولكن يحق لكل واحد استغلالها للانتفاع بها شغلاً وزراعة ورعياً مدى حياته وحياة ورثته في حدود جهده الخاص دون استخدام غيره بأجر أو بدونه ، وفي حدود إشباع حاجاته "

٤-٣-٣- " من ينتج يستهلك " وهي مقولة تتماشى مع نوع من العمال ولا تتماشى مع النوع الآخر ، إذ تتماشى مع المنتجين لأشياء قابلة للقياس المادي والمُسمّون من النظرية بالمنتجين ولا تتماشى مع غير المنتجين لمثل هذه الأشياء والمسمون بمقدمي الخدمات رغم أن هؤلاء يقومون أيضا بعمل له إنتاج لكن وحدات قياسه تختلف عن وحدات قياس النوع الأول وبالتالي فهم منتجون لكن من نوع آخر ، فمثلا إنتاج الأستاذ الجامعي في أحد نشاطاته يُقاس بعدد الطلبة الذين ساعدهم على النجاح وبالتالي يُقاس إنتاجه بعدد الأدمغة التي كوَّنها وهو مقياس يختلف بطبيعة الحال عن بقية المقاييس الأخرى التي تُستعمل في بقية الإختصاصات والتي يجب الإجتهاد في تحديدها جميعا بدقة حتى يكون الإجحاف في حق هذا النوع من المنتجين متقلص إلى أبعد حد ممكن على غرار الإجتهاد في تحديد قيمة الأشياء المنتجة بالنسبة للنوع الأول من المنتجين ، صعوبة لا يُمكن تجاوزها في الحالات الطبيعية إلا بتوفر عامل التراضي بين المنتج في كلا الحالتين السالفتي الذكر والمستفيد من الإنتاج أيضا في كلا الحالتين وذلك سواء أكان المستفيد فردا أم مجتمعا بأسره (دولة) ، هذا وقد توصلت القيادة وحسب ما جاء في الجزء المذكور أعلاه من الخطاب إلى ان عنصر التراضي يمثل قاعدة طبيعية تمنينا لو أن الكتاب الأخضر قد ضمها أيضا بين دفتيه منذ بداية صدوره كحامل للحل النهائي لمشاكل الشغيلة كما يدعي ذلك !

أيضا لا يمكن لشعار "من ينتج يستهلك " أن يكون صحيحا إذا نظرنا إلى الأمر من زاوية شريعة المجتمع (الإسلام) لأن جزء من إنتاج الفرد إذا توفرت له شروط معينة يجب أن يتنازل عنه لفائدة المجتمع بموجب قاعدة طبيعية في الشريعة تُسمى بالزكاة ، وهو أيضا ما لم يأخذه الكتاب الأخضر بعين الإعتبار!

---

[٦٥] - **علي بن عبد الله بن أحمد الحسني السمهودي (المتوفى: ٩١١هـ) / تحقيق : د/ محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكيني /خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ، ص ٥٠٨-٥٠٩ /**

إن الشعارات الثلاث السالفة الذكر ليست لها القدرة على إلغاء العمل بالأجرة بشكل دائم إذ هنالك عوامل خارجة عن إرادة المجتمع الإشتراكي -الذي يُنَظَّرُ إليه - أخذتها شريعة المجتمع بعين الإعتبار وأهملتها الأدبيات الجماهيرية وبإمكان هذه العوامل فرض سواء العمل بالأجرة أوالقيام بعدة أنشطة إقتصادية تُعارضها النظرية ، ويمكن أن تكون هذه العوامل دولية كما يمكن أن تكون طبيعية ومن بينها نجد العمالة الأجنبية والكوارث الطبيعية كالفياضانات والأعاصير و الجفاف وما شابههن ويبدو أن القيادة قد تفطنت موضوعيا لهذا الأمر بعد ٢٨ عاما من التجربة مما جعلها تسمح بممارسة هذه الأنشطة مبررة ذلك بقاعدة " التنوع أساس الحياة " ، وفي ما يلي نسوق مثالين لتأثير هذه العوامل:

- المثال الأول حول العمالة الأجنبية ، فالمجتمع الإشتراكي الجديد لا يمكن له في حالات على الأقلّ أن يحقق إكتفاءه الذاتي في كل الميادين وبالتالي فهويحتاج إلى خبرات أجنبية لتساعده على بناء ذاته مما يضعه أمام خيارين : يتمثل الأول في تشغيل هذه الخبرات كشركاء في مؤسساته وهو ما لم يقع واقعا لعدة إعتبارات مما يقود إلى إتهام هذا المجتمع بالعنصرية و الإستغلال إذ أن أفراده يتعاملون فيما بينهم كشركاء بينما يتعاملون مع الأجنبي كأرباب عمل إستغلاليين كما تقول بذلك النظرية ، والخيار الثاني السماح بالعمل بالأجرة إلى جانب العمل حسب مبدأ "شركاء لا أجراء " سواء بين أفراد المجتمع ذاته أو بينهم وبين الأجنبي وهو خيار يُساعد على التخلص من صفة العنصرية والإستغلال ، وقد إنتهجته القيادة بشكل متأخّر سواء عن قناعة أو إكراها !

- المثال الثاني ، حول الكوارث الطبيعية وما شابهها ، فالمجتمع الإشتراكي الجديد أيضا ليس في منأى عن سواء الكوارث الطبيعية أو الأمراض والحوادث المفعدة التي تصيب بعض أفراده ، فمثلا : مجموعة من المنتجين (فلاحين) يعمل كل واحد منهم بمفرده في حقله حسب شروط إشتراكية الكتاب الأخضر لمدة عشرة أعوام حيث أنتجت فيها حقولهم أشجارا مثمرة ، فجأة تغيرت الأحوال الجوية وفوجئ الجميع بفيضان نتجت عنه نعمة للبعض من هؤلاء المنتجين وضرر للبعض الآخر، فقد وأدى إلى جرف أشجار بعض الفلاحين وسقى بشكل جيد أشجار البعض الآخر وهي وضعية نتج عنها من جهة أولى عجز في إشباع حاجات المتضررين إلى حد المجاعة وزيادة من جهة ثانية في إنتاج المستفيدين إلى أكثر من إشباع حاجاتهم الخاصة مما دفع بهؤلاء إلى تقديم يد المساعدة إلى المتضررين ، فقبل جزء من هؤلاء المتضررين العمل لدى المستفيدين على أساس الشراكة بينما رفضها الجزء الآخر منهم في قرارة نفسه وخيّر عن قناعة لو تُتاح له فرصة العمل بالأجرة رغم منعها واقعا بمفعول النظرية وذلك خوفا من إحتمال وقوع كارثة أخرى تفوق الفيضان وتكون في شكل إعصار يجرف الأرض ويقتلع الأشجار مما يضطره إلى البحث عن فلاح آخر أو يترقب عشرة سنوات أخرى حتى يعيد غرس أرضه أشجارا وينتظرها حتى تُثمر وما سيعانيه طوال هذه المدة من شظف العيش والخصاصة وهو واقع لا يُمكن تفاديه فوريا إلا بالعمل بالأجرة عن قناعة و تراض بين الأجير والمؤجر . وهذه حالة تمثل رغبة طبيعية لجزء من الناس في إطار ممارستهم لحريتهم كان على النظرية أن تأخذها بعين الإعتبار منذ البداية وليس بعد مضي ٢٨ عاما وهو امر لا يكلفها إلا تطبيق قواعد الإقتصاد الإسلامي الذي يكرس التنوع في الأنشطة الاقتصادية ويترك للناس حرية الإختيار، هذا من ناحية أما من أخرى فإن النظرية عاجزة - وكما سبق ذكره - عن تقديم حل لإلغاء الأجرة نهائيا من المجتمع الإشتراكي الذي تُنَظِّرُ إليه إذ تسمح لمن تعتبرهم مقدّمي خدمات كالمعلم والطبيب وأمثالهما من أخذ أجرة من المجتمع بقطع النظر عن كيفيتها كما جاء في النص التالي : " فالإنسان في المجتمع الجديد ، إما أن يعمل لنفسه لضمان حاجاته المادية، وإما أن يعمل لمؤسسة اشتراكية يكون شريكاً في إنتاجها، أو أن يقوم بخدمة عامة للمجتمع، ويضمن له المجتمع حاجاته المادية"[٦٦] ولا يتم هذا الضمان في الوقت الحالي على الأقل إلا بأجرة ! إذا فلا يجب فرض أجرة على فئة من المجتمع وحرمان فئة أخرى من التعامل بها إن أرادت التعامل بها عن قناعة نتيجة ظروف موضوعية ومنطقية !

٤-٤- **إلغاء التجارة الخاصة الإستغلالية** كما جاء بالتنظير وذلك " حتى لا يتحكم أحد بالجماهير الشعبية عن طريقها، باعتبارها مصدر الاستغلال الرئيسي في المجتمع، على أن تقوم بدلا منها متاجر الشعب، التي يبيع الشعب فيها لنفسه بثمن التكلفة، فينتهي التلاعب بالاسعار نهائيا" [٦٧]، وقبل مناقشة هذا الحل لا بد من التمييز بين أمرين : الأول : التجارة الخاصة ككل والثاني التجارة الخاصة الإستغلالية ، فالتجارة الخاصة بصفة عامة هي نشاط مُزاول منذ القدم رغم إحتوائها في حالات على نوع من الغبن سواء غبنا عفويا أو مقصود ا وقد أقرت الشريعة الإسلامية النوع الأول سواء بممارسة الرسول صلى الله عليه وسلم لها أوصحابته الكرام أوذكر القرآن الكريم لها المُتخذ في ليبيا سابقا كشريعة للمجتمع بقوله تعالى في الآية ٢٧٥ من سورة البقرة (... وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ....) هذا فضلا عن الحديث الصحيح " أَطْيبُ الكسبِ عملُ الرجلِ بيدِه ، و كلُّ بيعٍ مبرورٍ" والشيء المبرور هو " ما لا شبهة فيه ولا كذب ولا خيانة "[٦٨] وبهذا فالتجارة المبرورة لا يُمكن إعتبارها لاعلاقةً ظالمة ولانشاط إستغلالي ولا الربح المتفق عليه الذي تتعامل به محرما كما ذهب

---

[٦٦] - الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي ، فقرة : الأرض
[٦٧] - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : الأنظمة الإصلاحية ذات الحلول التلفيقية ، الفقرة : نماذج من الحلول التلفيقية .
[٦٨] - معجم المعاني ، مادة : مبرور

إلى ذلك التنظير الجماهيري في عدة نصوص منها الإثنين التاليين : الأول : " التجارة كعلاقة ظالمة كانت موجودة منذ القدم، قبل فلاسفة اليونان وقبل ماركس وقبل القذافي إلا أن كشفها هوشأن من شؤون التحليل العلمي، ومن خلال التحليل العلمي نفسه يقتنع الناس بضرورة تدميرها " وهو هنا لم يُميز لا بين تجارة عادية ولا بين تجارة إستغلالية ولا يمكن للتحليل العلمي أيضا أن يتفادى الغبن كما سنرى بعد حين ، والثاني : " إن قوانين الاستغلال تسمح للأفراد بمزاولة التجارة الخاصة، وتسمح لهم بتحقيق الأرباح من هذه الحرفة "[٦٩] يقول بهذا لأنه يعتبر أن " الإعتراف بالربح هو إعتراف بالإستغلال "[٧٠] رغم عدم صحة هذا سواء من منظورشريعة المجتمع أو منظور منطقي ، فالشريعة تشترط توفر عامل الرضا حول قيمة الربح كما جاء في قوله تعالى في الآية ٢٩من سورة النساء (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ۚ...) ، أما من ناحية منطقية فمن حق كل من بذل جهدا سواء في إنتاج سلعة معينة أو في جلبها وعرضها للبيع ، من حقه أن ينال ربحا يكون كمقابل لما بذله من مجهود ، وسيقع التوسع في هذا الأمر عند فقرة :إلغاء الربح كما سيأتي بعد حين . هذا من ناحية التجارة الخاصة بصفة عامة ، أما من ناحية التجارة الخاصة الإستغلالية وهي التجارة التي ينقصها عامل التراضي ويتعمد فيها التاجرأو البائع بشكل عام الإضرار المادي والمعنوي بالمستهلك فيمكن أن تكون متاجر الشعب –المُنظّرُ إليها - كأحد حلول تفادي أضرارها لكنها ورغم منطقيتها فهي لا تُمثل الحل الوحيد لإلغاء التجارة الخاصة الإستغلالية إذ يُمكن تعويض هذه الأخيرة بالتجارة الخاصة غير الإستغلالية أين يمكن أن يسود التراضي بين البائع والمشتري ،تعويضها بهذا النوع من التجارة وذلك لعدم إمكانية قبول حل المتاجر الشعبية من جميع المواطنين في إطارممارستهم لحريتهم كنتيجة لعدة عوامل منها : التفاوت بين مداخيل المواطنين وما ينتج عنه من تحبيذ لنوع من السلع على النوع الآخر تعجز هذه المتاجر أو الأسواق ولظروف مختلفة عن تلبيتها إلا بقنوات خاصة ، الظروف الجغرافية كإتساع رقعة البلد وتناثر سكانه الذي لا يلائم بعض أجزائه إلا المتاجر الخاصة ، كذلك طُروء ظروف قاهرة كالحروب التي تدمر هذه الأسواق أوالسرقات التي تحرم الناس من حاجاتهم المخزنة فيها ، كذلك العمالة الأجنبية التي لم يقع معاملتها واقعيا في هذا المضمار على قدم المساواة مع السكان الأصليين شأنهم في ذلك شأن العمل بالأجر أو بدونه ، هذا إلى جانب عوامل أخرى مشابهة لا يمكن معها إلا إيجاد نوعين من التجارة : تجارة عامة تُعنى بتوفير ما يتفق عليه الشعب أو أغلبه في مؤتمراته الشعبية على أنه من المواد الضرورية وتجارة خاصة تُعنى بالتجارة المكملة للنوع الأول ، لأن المشكل ليس في التجارة الخاصة وإنما في الربح الذي يتجاوز المنطق ويقود إلى إستغلال الآخرين لأن الربح المتفق عليه هو أمر مقبول بنص شريعة المجتمع كما سبق تبيانه وحق مشروع و مكتسب كما سنرى في النقطة التالية .

٤-٥- إلغاء الربح بإعتباره إستغلال عن طريق تحويل المجتمع بالكامل إلى مجتمع إنتاجي كما جاء بالفقرة التالية من الكتاب الأخضر " أما الخطوة النهائية فهي وصول المجتمع الاشتراكي الجديد إلى مرحلة اختفاء الربح والنقود ، وذلك بتحويل المجتمع إلى مجتمع إنتاجي بالكامل وبلوغ الإنتاج درجة إشباع الحاجات المادية لأفراد المجتمع ، وفي هذه المرحلة النهائية يختفي الربح تلقائيا وتنعدم الحاجة إلى النقود . إن الاعتراف بالربح هو اعتراف بالاستغلال ..." [٧١] وقبل مناقشة إمكانية إلغاء الربح من عدمه لا بد من التوقف أولا عند مفهوم الربح ثم ثانيا عند من يمارس نشاطات ربحية ، إن مفهوم الربح (في علم الاقتصاد) "هو الفَرقُ بين ثمن البيع ونفقة الإنتاج"[٧٢] أو "هو فارق الزيادة بين ثمن تكلفة السلعة ، وثمن بيعها للمستهلك" [٧٣] ويكون المنتفعين به إما تجّارا أو منتجين ويصعب مع كليهما تحديد قيمة الربح وذلك لعدة عوامل مرتبطة ببعضها البعض منها قيمة الجهد المبذول لصناعة السلعة بالنسبة إلى المنتج وقيمة الجهد أيضا المبذول لجلب السلعة ثم عرضها للبيع بالنسبة للتاجر هذا مع التنصيص على أن ثمن التكلفة المقترح من التنظير كحل يحتوي في حد ذاته – وفي حالات على الأقلّ - على ربح لأن المنتج لا يمكن له أن يقدم سلعة للبيع دون زيادة عن ثمن موادّها الأولية يُحاول فيها تضمين المقابل التقديري للجهد الذي بذله في الحصول عليها سواء كان حرفيا أو فلاحا وبالتالي فإن الحديث عن تحديد قيمة الربح بدقة لإلغائه هو دوران في حلقة مفرغة وحتى التنظير الجماهيري إعترف بهذا وناقض نفسه بنفسه في إلغاء الربح عند حديثه عن الفلاح في مناسبتين ، الأولى ، قوله : " وبرغم أن الفلاح منتج ويختلف عن التاجر وعن المقاول و السمسار والحلاق، الذين لا ينتجون شيئا إلا أنه حين يزرع كيسا من الشعير وينتج عشرة أكياس فهو يستهلك خمسة منها، ويبيع بعد ذلك الخمسة الأكياس الأخرى .وعملية البيع هذه تعيد التجارة إلينا كرة أخرى ونقع في الاستغلال مجددا بسعي الفلاح الى استغلال المستهلكين بزيادة أسعار السلع الزراعية من أجل الحصول على أكبر قدر من الربح، وفي هذه الحالة لم يخرج الوضع عن المحظور الأول الذي هو الاستغلال"[٧٤] ، والثانية ، قوله : " السوق يتم استغلاله

[٦٩] - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : ثروة المجتمع كيف توزع ؟ ، الفقرة : صُور الإستغلال .

[٧٠] - الكتاب الأخضر / الركن الاقتصادي / فقرة : الأرض

[٧١] - نفس المصدر

[٧٢] - معجم المعاني ، مادة : ربح (موقع إلكتروني)

[٧٣] - المعجم الجماهيري ، مادة : الربح

[٧٤] - شروح الكتاب الأخضر ، جزء : علم إقتصاد جديد ، فقرة : الفلاحون

من طرف الفلاح.. لأنه يبيع كما يريد.. ومن الصعب تقدير الجهد المبذول في هذا الانتاج.. ومن الصعب تقدير ثمن التكلفة لأي سلعة إذن الفيصل في هذا دائما الاحتكار فالشخص الذي ينتج وحيدا ويحتكر هذه المادة هو الذي يقول في النهاية القول الفصل في هذا الموضوع.. "[٧٥] ، وعليه فلا يمكن معالجة موضوع الربح لا بتحويل المجتمع بالكامل إلى مجتمع إنتاجي كما سبق ذكره ولا بالرجوع إلى المؤتمرات الشعبية دون الرجوع إلى شريعة المجتمع كما ذهب إلى ذلك أيضا التنظير بقوله " إن الفلاحة مهنة حرة، فإذا ما تناقضت مع مصلحة المجتمع الاشتراكي فان من حق هذا المجتمع أن يعالجها بالشكل الذي يراه مناسبا له"[٧٦] ، ومن المنطقي ما يُقال عن الفلاحة يُقال أيضا عن بقية المهن الإنتاجية الأخرى التي يستعمل فيها أصحابها خاصة موادا أوّلية سواء خام أو مصنعة ، إن الحل الوحيد الذي يمكن الرجوع إليه في هذه الحالة هو تطبيق القاعدة الطبيعية الواردة بشريعة المجتمع والتي قفز عليها التنظير وهي التراضي سواء أكان في شكل قانون تصدره المؤتمرات الشعبية بعد دراسة مستفيضة للأسعار مع المؤتمرات الإنتاجية أو في شكل تعامل وقتي تفرضه الظروف ويقبله البائع والمشتري على حد سواء . أما حل تحويل المجتمع بالكامل إلى مجتمع إنتاجي لإلغاء الربح فهومضاد للواقع وللمنطق من ناحيتين : الأولى : أن المشكل الذي إعترض مهنة الفلاحة سيعترض حتما بقية المهن الإنتاجية الأخرى وبالتالي سيبقى موضوع الربح يدور في حلقة مفرغة وظلاله تُخيم على جميع المهن ، والثاني : إستحالة تحويل المجتمع بالكامل إلى مجتمع إنتاجي بالمفهوم الذي يقصده الكتاب الأخضر وذلك لضرورة وُجود فئة منه تعمل كمقدمة خدمات ، وقد ناقض الكتاب الأخضر طرحه هذا وأقر بضرورة وُجود مقدمي خدمات سواء بنصوصه كما سبق بسطه أو بشروحه حيث يقول : " هناك بعض النشاطات التي يقوم بها الافراد، والتى تعتبر ضرورية للمجتمع، ولكنها لا يمكن أن تقع في دائرة الملكية الفردية (الخاصة) ولا يمكن أن تقع في دائرة الملكية الاشتراكية أيضا فالمدرس والطبيب والمهندس يقومون بخدمات يحتاج إليها المجتمع، وهذه الخدمات تقدم لجميع أفراد المجتمع، أى أنها تقدم كخدمة عامة في المجتمع الجديد"[٧٧] ، وبالتالي فإن الكتاب الأخضر يُناقض طرحه في مسألة إلغاء الربح في مناسبتين على الأقل : الأولى : في إستحالة إلغاء الربح لأن ثمن التكلفة في حد ذاته يتضمن ربحا ، والثانية :كذلك في إستحالة تحويل المجتمع بالكامل إلى مجتمع إنتاجي لضرورة وُجود فئة من هذا المجتمع لتقديم خدمات ضرورية لأفراده , هذا ومن الجدير بالملاحظة في هذا الصدد- وكما سبق التلميح إليه - فأن مقولة "شركاء لا أجراء " لا يمكن لها القضاء على الربح لأن أصحاب المؤسسات الإشتراكية يتعاملون داخليا وفيما بينهم كشركاء لكنهم خارجيا ومع سواء المواطن البسيط أوالمؤسسات الأخرى حتى تلك التي تشاركهم نفس المبدأ ، يتعاملون معهم بشكل جماعي كأرباب عمل يبحثون عن الربح لديمومة نشاط مؤسساتهم ، وبالتالي فإن الأسلوب الرأسمالي كما تعتبره النظرية في التعامل مع الآخر بهدف الربح ليس حكرا لاعلى الدولة في التجربة الشيوعية ولا على الرأسماليين الأشخاص في التجربة الرأسمالية بل يشمل كذلك حتى المؤسسات الإشتراكية الجديدة لكن مع عدم إستغلال للعامل داخلها عكس التجربتين السالفتي الذكر !

٤-٦- منع النشاط الاقتصادي الباحث عن الربح من أجل الادخار الزائد عن إشباع الحاجات لأنه جزء من ثروة المجتمع كما جاء ذلك في فقرة الأرض بالركن الاقتصادي على النحو التالي :" إن النشاط الاقتصادي في المجتمع الاشتراكي الجديد هو : نشاط إنتاجي من أجل إشباع الحاجات المادية وليس نشاطاً غير إنتاجي أو نشاطاً يبحث عن الربح من أجل الادخار الزائد عن إشباع تلك الحاجات .... إن الغاية المشروعة للنشاط الاقتصادي للأفراد هي إشباع حاجاتهم فقط، إذ إن ثروة العالم محدودة على الأقل في كل مرحلة وكذلك ثروة كل مجتمع على حدة ... إن الادخار الزائد عن الحاجة هو حاجة إنسان آخر من ثروة المجتمع " و لمناقشة هذا الطرح لا بد من التعرض إلى المسائل التالية :

- الأولى : التذكير بأن الربح المتفق عليه - وكما سبق تبيانه - هو أمر مباح وليس شكلا من أشكال الإستغلال كما تقول بذلك النظرية ،

- الثانية : التعرض إلى أنواع الإدخار التي تتمثل في ثلاثة أنواع على الأقل :

- النوع الأول : إدخار على حساب حاجات الإنسان الخاصة وهو أمر مُجاز من قبل النظرية لكن بشرط غير منطقي إذ تقول في هذا الشأن : " ولكن يحق له (أي للفرد) الادخار من حاجاته من إنتاجه الذاتي وليس من جهد الغير ولا على حساب حاجات الغير لأنه لو جاز القيام بنشاط اقتصادي أكثر من إشباع الحاجات لحاز إنسان أكثر من حاجاته ، ولحرم غيره من الحصول على حاجاته. " إن إشتراط عدم إستعمال جهد الغير لإشباع الحاجات الخاصة قد تبيّنت عدم منطقيته من خلال الحاجة إلى العمل بالأجرة الذي سبق التعرض إليه بفقرة : إلغاء الأجرة ، إذ يمكن العمل بالأجرة لعدة دواعي تسوجب جميعها عامل التراضي بين الأجير ورب العمل ، أما التعليل بأن إستعمال الغير في إشباع الحاجات الخاصة

---

٧٥ - **شروح الكتاب الأخضر ، جزء : المراحل ضرورتها وعدمها / الصراع الطبقي**
٧٦ - **شروح الكتاب الأخضر ، جزء : علم إقتصاد جديد ، فقرة : الفلاحون**
٧٧ - **شروح الكتاب الأخضر ، جزء: الملكية وعلاقات الإنتاج ، الفقرة : الخدمة العامة**

يؤدي إلى حرمان الغير من الحصول على حاجته ، فهو تعليل فيه نظر إذ يكون صحيحا إذا أُستُعْمِل الغير أو الأجير للإعتداء على حصص الأفراد من ثروة المجتمع ويكون عكس ذلك إذ أُسْتُعْمِل الأجير في غيرها ،

●النوع الثاني : إدخار بعد إشباع حاجات الفرد الخاصة من الإنتاج سواء بمجهود فردي أو بإستعمال الغير عن تراض وهو إدخار كذلك مشروع ولا تُوجد قاعدة طبيعية سواء منطقية أو شرعية تمنع الإدخار الزائد عن الحاجة أو من الحاجة في حد ذاتها لوقت الشدة وبالتالي فإن القول بـ" إن الغاية المشروعة للنشاط الاقتصادي للأفراد هي إشباع حاجاتهم فقط " لا يستقيم لا منطقا ولا شرعيّا !

●النوع الثالث: إدخار من ثروة المجتمع يتجاوز الحصة المقررة لكل فرد منه أي أن الفرد يأخذ أكثر من النصيب المُقررله من ثروة المجتمع سواء بجهده الخاص أو بإستعمال الغير بأجرة ، وهو أمر يجب أن يُرفض لما فيه من إعتداء على حق الغير ، وفي هذ الصدد لا بد من تصحيح الصيغة المشوشة التي ورد بها هذا المنع في النظرية وهي - وكما سبق ذكره -كالتالي : "... إن الادخار الزائد عن الحاجة هو حاجة إنسان آخر من ثروة المجتمع " إن هذه الفكرة لا تستقيم لأن الحاجة هنا غير محددة وبالتالي هنالك إمكانية لعدم كفاية ثروة المجتمع عندما تكون محدودة لإشباع جميع حاجات أفراده إن أراد كل فرد منه أن يشبع حاجته بالكامل والمنطقي أن يُقال : منع الفرد من الإستحواذ على أكثر من النصيب المخصص له من ثروة المجتمع سواء لبى هذا النصيب حاجته أم لم يلبيها ، لأن الإستحواذ على أكثر من هذا النصيب هو تعدٍ على نصيب و جاجة فرد آخر!

● الثالثة : محدودية ثروة المجتمع : وهي المبرر الذي قدمته النظرية للتحريض على عدم الإدخار الزائد عن إشباع الحاجات ،وهو مبرر- وحسب ظروف كل بلد على حده - يُمكن أن يكون صالحا في حالات مع بعض الثروات وخاطئ مع البعض الآخر ، كمثال الأرض القابلة للإستصلاح بالوطن العربي وهي أرض تمثل ثروة مهدورة تستوجب المعالجة !

٤-٧- **إلغاء الإيجار وإمتلاك المسكن ملكية خاصة** عن طريق تطبيق مقولة " البيت لساكنه " ، فالمقولة على إيجابيتها فإن عقبتين إثنتين على الأقل تعترضانها :

● الأولى : عدم منطقية وواقعية سواء تمليك المسكن للعمالة الأجنبية رغم ضرورة تواجدها داخل المجتمع الإشتراكي الذي يُنظِّر إليه الكتاب الأخضر أو كذلك عدم منطقية تأجيرها لها رغم واقعيتها لكون هذه العملية تمثل شكل من أشكال العنصرية شأنها في ذلك شأن عدم تشغيلها حسب شعار " شركاء لا أجراء " التي سبقت مناقشتها !

● الثانية : تسبُّبُ هذه المقولة في مشاكل لأفراد المجتمع عند تنقلهم الضروري داخل البلاد من مدينة إلى أخرى سواء للعمل أو للسياحة أو لأشياء أخرى ظرفية مشابهة ، فالذين يعملون بعيدا عن مسقط رؤوسهم لا يُمكن للبعض منهم إن لم نقل لأغلبهم أو لجميعهم إمتلاك بيتين إثنين في آن واحد : واحد بمسقط الرأس والآخر بموقع العمل ، كذلك نفس الشيء بالنسبة لسياحة العائلات الداخلية خاصة تلك التي تدوم طويلا وفي كلتا الحالتين فإن الحل الأفضل هو تمضية فترة تواجدهم خارج مسقط رؤوسهم في بيت مستقل كما تقتضيه حريتهم ، يكون بأجرة ويبنيه لفائدته سواء المجتمع (الدولة) أو البعض من أفراد المجتمع ذوو الدخل والإدخار المرتفعين ، وهذا من شأنه أن يُغيّر شعار "البيت لساكنه " إلى شعارآخر" لكل أسرة بيت " شعار يضمن وُجوبا توفير مسكن بدون إيجار لكل أسرة وفي نفس الوقت يسمح لهذه الأسرة بتأجير بيت آخر كلما دعت الحاجة إلى ذلك ومن هنا فإن القول بأن المسكن المخصص للتأجير بعد المسكن الأصلي هو تحكم في حاجة إنسان آخر[٧٨] هو قول يُجانبه الصواب إلى حد لضرورة وُجود مصلحة عامة من ذلك التأجير كما سبق ذكره إذ أن الأمور تُقيَّم بالنتائج الإيجابية التي تعود على الفرد وعلى المجتمع من مثل هذه النشاطات وهذا النوع من النتائج مُقرّ سلفا من قبل شريعة المجتمع التي لا تُعارض الإيجار المتفق عليه !

٤-٨- **التبرع لميزانية الدولة** : وهو أمر يقع عن طيب خاطر وإقتناع تام كما جاء بالنص التالي : " ويصبح توفير الخدمات العامة الضرورية من صحة وتعليم وتسليح ..الخ ..يتم بتقديم المنتجين لقيمة معينة من إنتاجهم عن طيب خاطر، واقتناع تام، بارادتهم الحرة، للمجتمع ليتمكنوا من الاستمتاع بتلك الخدمات .دون الحاجة الى فرض الضرائب والاستقطاعات المختلفة، ودون الحاجة الى مصادرة الإنتاج"[٧٩] وهو أمر من جهة أولى على غاية من المثالية لتَطَلُّبِه مواطنين مثاليين ومن جهة ثانية فهو أمر على غاية من الخطورة ما لم تكن هنالك قوانين واضحة يتقيد بها المواطنون لتمويل الميزانية وعدم تركها لمثل هذه المثاليات شبه المستحيلة التي قد تؤدي إلى إفلاس الدولة وعجزها عن ضمان تحقيق حاجات مقدمي الخدمات كما سبق التعرض لذلك ، إن توفير الخدمات العامة الضرورية أو تمويل الخزانة العامة يتطلب ضرائب

---

[٧٨] - **الكتاب الأخضر ، الركن الاقتصادي ، فقرة : المسكن**
[٧٩] - **شروح الكتاب الأخضر / جزء : الصراع على السلطة / فقرة : القانون والصراع على السلطة**

وإستقطاعات منها وُجوب دفع الزكاة كتطبيق عملي لقاعدة طبيعية تفرضها شريعة المجتمع التي أهملها التنظير في تناقض مع نفسه رغم الإقرار بها ضمنا !!

٥- عدم تجسيد مقولة المساواة في الثروة بين أفراد الشعب

في نهاية مناقشة بعض التنظيرات الإقتصادية يجدر التعريج على مسألة التعامل مع الثروة بعد أن رُفع شعار " السلطة والثروة والسلاح بيد الشعب " وذلك كإختزال لتنظير ورد بالفقرة الأخيرة من الركن الاقتصادي للكتاب الأخضر ونصّه : " والنظرية العالمية الثالثة هي بشير للجماهير بالخلاص النهائي من كل قيود الظلم والاستبداد والاستغلال والهيمنة السياسية والاقتصادية بقصد قيام مجتمع كل الناس... كل الناس فيه أحرار حيث يتساوون في السلطة والثروة والسلاح لكي تنتصر الحرية الانتصار النهائي والكامل " ومع ذلك فإنّ هذا الشعار لم يتجسّد في مجمله ولم يتوصّل الليبيون إلى السيطرة مثلا على ثروتهم سواء تخطيطا أو إستفادة كما يتوضّح ذلك من خلال الأمرين[٨٠] التاليين : الأول ، يتعلّق بمناقشة الميزانية والثاني ، بالفشل في توزيع الثروة على المواطنين ، وهما مبسوطان كالتالي :

● مناقشة الميزانية : إذ لم يقع تخصيص جلسة خاصّة لمناقشة ميزانية الدولة من طرف مؤتمر الشعب العام (البرلمان)[٨١] إلاّ يوم (٠٥-٠١-٢٠٠٦) أي بعد مضيّ قرابة ٢٩ عام على إعلان قيام سلطة الشعب (٠٢-٠٣-١٩٧٧) ، وقد أثنى القذافي - ظاهريا وبقطع النظر عن حقيقة نيّته - على أعضاء المؤتمر لهذا التخصيص بقوله : " جيد جداً وشئ رائع أنكم خصّصتم هذه الجلسة للميزانية فقط والمؤتمرات الشعبية تسمع الكلام عن الميزانية فقط أفضل من أن تكون مع جدول أعمال لا أول له ولا آخر والناس لا تعرف ما الذي يحدث في الميزانية، ويتساءلون متى ستتكلمون عن الميزانية " هذا مع الإشارة إلى أنّ تناول الأمور الحسّاسة والجوهرية منها الميزانية والسياسة الخارجية والزج بالجيش الليبي في صراعات خارجية لا يتمّ إلاّ بشكل إستثنائي وفي غياب شبه تام للمعلومات الموثّقة ولا يختصّ بسرّها المصون إلاّ القذافي !!

● توزيع الثروة على المواطنين ، لقد فشلت القيادة في الإيفاء بوعدها في توزيع الثروة على كافّة الليبيين بالعدل بعد تمنيتهم بذلك طيلة ١٧عاما[٨٢] تقريبا حيث إنتهى الأمر في بداية مطلع الشهر الثالث من العام ٢٠٠٩[٨٣] إلى تأجيل هذا التوزيع إلى أجل غير محدّد وذلك بعد أن رفضت أغلب المؤتمرات الشعبية الأساسية الصيغة المفروضة عليها من قبل هذه القيادة لتنفيذ وعدها، وهي صيغة تقضي بإلغاء جميع الأمانات (الوزارات) بإستثناء وزارات الدفاع والأمن والعدل والخارجية مع رفع الدعم عن السلع الإستهلاكية من جهة وإلغاء من جهة أخرى مجانية الخدمات والمصالح التي كانوا يتمتّعون بها ، وهي إجراءات غير مأمونة العواقب إذ لا يترتّب عنها سوى الفوضى وتعميق فقر المواطنين كما رأى في ذلك بعض المحلّلين والخبراء ، وبالتوازي مع هذا فقد بدأ النظام بتوزيع شكلي لمبلغ مالي على جزء من العائلات الليبية الفقيرة بعد أن ضبط بمقاييسه الخاصّة عددها الإجمالي بـ ٥ آلاف عائلة ليكون نصيب كلّ واحدة منهن مبلغ ٣٠ ألف دينار ليبي [٨٤] ، وهو مبلغ عبارة عن منحة تودع باسم كل عائلة من هذه العائلات لدى جهة إستثمارية ليحصلوا على عوائدها و أرباحها بعد مُدد زمنية غير معلومة مع حرمانهم من حقّ سحبها والتصرّف فيها مباشرة ممّا جعل البعض يصف العملية بأنها موضوعيا مجرّد خدمة لا تستفيد منها بدرجة أولى سوى الجهات الإستثمارية كالبنوك والشركات المرتبطة بالقيادة والموالية لها ، وقد أقدم النظام على هذه الخطوة بعد أن عمّ الفقر طبقة شعبية كبيرة من الليبيين قدّرت بأكثر من مليوني مواطن لم يعترف النظام سوى بمليون واحد منهما[٨٥] ، هذا ويُوجود أكثرمن ١٢٠ ألف[٨٦] عائلة من مجموع ٣٠٠ ألف[٨٧] عائلة تلتجئ إلى مراكز الزكاة للتخفيف من شظف العيش الذي تحياه رغم وُجودها في بلد ينتمي إلى مجموعة

---

[٨٠] - وهما أمران منقولان عن دليل : الحكم المباشر التشاركي / النسخة الكاملة / فقرة : ٢-٢- من نقائص تجربة الجماهيرية الليبية سابقا

[٨١] - أنظر في هذا الصدد مثلا:

- د.محمد يوسف المقريف / ليبيا من الشرعية الدستورية الى الشرعية الثورية/ أكذوبة الديمقراطية المباشرة / فقرة :المؤتمرات الشعبية الأساسية / ليبيا المستقبل (موقع إلكتروني)/ ١٨-٠٣- ٢٠٠٩

- أدرار نفوسة / ما أبقاه القذاذفة من سلطة الشعب ؟ / ليبيا وطننا / موقع إلكتروني (٠٧-٠٣-٢٠٠٦)

[٨٢] - لقد بدأ مسلسل الوعود بتوزيع الثروة على الليبيين تقريبا عام ١٩٩٢ أنظر في هذا الصدد :

- سليم نصر الرقعي / تأجيل توزيع الفلوس إلى عندما يطيب الكرموس !؟ / ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني :٠٧-٠٣-٢٠٠٩

- حركة العصيان المدني بليبيا / الإنقلاب المشؤوم // ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني :٢١-٠٨-٢٠٠٧

[٨٣] - جدل في ليبيا حول مشروع توزيع ثروة النفط / الموقع الإلكتروني لقناة الجزيرة بتاريخ : ٠٥-٠٣-٢٠٠٩

[٨٤] - هناك تضارب بين المصادر في عدد الأسر المستفادة من هذه المنحة ، أنظر في هذا الصدد :

- سليم نصر الرقعي / قرارات فوقية جيدة ...ولكن !؟؟ / ليبيا وطننا / موقع إلكتروني / ٠٢-٠٣-٢٠٠٧

- العربية نت / في سابقة هي الأولى منذ تسلّم العقيد السلطة : أسرة القذافي "محرومة " و١٠٠ ألف دولار نصيبها من الثروة النفطية / ليبيا المستقبل / موقع الكتروني / ٢٥-٠٢-٢٠٠٧

[٨٥] - أنظر في هذا الصدد :

- خالد المهير / جدل في ليبيا حول مشروع توزيع الثروة النفطية / الموقع الإلكتروني لفضائية الجزيرة (٠٥-٠٣-٢٠٠٩)

- سليم نصر الرقعي / شحّات بالنيابة عن فقراء ليبيا / الموقع الإلكتروني لـ : ليبيا المستقبل (١١-١٠-٢٠٠٧)

[٨٦] - خالد المهير / الزكاة تخفف شظف عيش فقراء ليبيا / الموقع الإلكتروني لفضائية الجزيرة (٢٣-٠٩-٢٠٠٨)

[٨٧] - ولد الشيخ / إننا ننتظر ما تبقى من الثروة بفارغ الصبر أيها العقيد / ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني (١٢-٠٣-٢٠٠٨)

البلدان المالكة لأكبر إحتياطي نفط في العالم وثاني أكبر بلد منتج للنفط بإفريقيا ، نفط لا يعرف الليبيون عموما شيئا على وجه الدقّة عن حجم إنتاجه وإستثماراته ودخله وهو سرّ من ناحية لا يختص بطلسمه سوى القذافي إلى أن وقع إعدامه ، ولم ينل من ناحية أخرى الليبيون من عائداته سوى الفتات مقابل إستئثار عائلة القذافي وقبيلته[٨٨] ومن والاهما بالنصيب الأوفر منه منذ على الأقلّ أن أُوقف الدعم المادّي للفصائل الفلسطينية !

[٨٨] - أنظر في هذا الصدد :
- أدرار نفوسة / ما أبقاه القذاذفة من سلطة الشعب / ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني / ٠٨-٠٣-٢٠٠٦
- سليم نصر الرقعي / من أين لأولاد القذافي كل هذه الثروة !؟ / ليبيا المستقبل / موقع إلكتروني / ١٤-٠٥-٢٠٠٨)

ثالثا : الركن الاجتماعي للنظرية : دعوة مقنّعة إلى الوثنية ورجم للغيب !

إن كان بعض من الركن الاقتصادي للنظرية إلى جانب بعضٍ من تراجعات القيادة إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي يُمثّل تصالحا مع جزء من مبادئ الإسلام ككل فإن جزء من الركن الاجتماعي للنظرية يمثل إسترسالا لتصادم البعض الآخر من الركن الإقتصادي مع المباديء الإسلامية وتعميق له عبر خاصّة الرجم بالغيب والدعوة المُقنَّعة إلى كل من الوثنية وتعدد الآلهة والإرتداد عن الإسلام وذلك في تناقض صارخ مع شريعة المجتمع من جانب وتصادم مع المنطق من جانب آخر كما سنرى ذلك من خلال التعرض إلى البعض (وليس الكل) من تنظيراته التي تتعلق بعدة مسائل وقعت مناقشتها كالآتي :

١- **عدم صحّة مقولة " العامل القومي كمحرك أساسي للتاريخ الإنساني "** ، إذ جاء بالنظرية : " إن المحرك للتاريخ الإنساني هو العامل الاجتماعي...أي القومي ، فالرابطة الاجتماعية التي تربط الجماعات البشرية كلاً على حدة ...من الأسرة إلى القبيلة إلى الأمة هي أساس حركة التاريخ " ، فحسب شريعة المجتمع فإن هذا الطرح يُجانبه الصواب لأن الرابطة الاجتماعية تتم وفق مشيئة الأفراد فيما بينهم وهذه المشيئة بدورها تتم وفق مشيئة الخالق وذلك لقوله تعالى في الآية ٢٩ من سورة التكوير (وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين) ، لقد خلق الله تعالى العباد وخلق أفعالهم ثم اقدرهم على القيام بها بعد تمكينهم من حرية إختيار فعلها كما جاء ذلك في عدة نصوص منها : الآية ٩٦ من سورة الصافات (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) وكذلك الآيات ٧-٨-٩-١٠ من سورة الشمس (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا*فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا*قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا*وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا) أي هداها النجدين وترك لها حرية الإختيار ، وبالتالي فإن مشيئة الله قد سبقت مشيئة الإنسان ومهدت لها للإختيار بين الخير والشر في تعاملها مع الآخر مما يجعلها هي المحرك الأساسي للتاريخ ، كذلك فإن مشيئة الله تعالى قد سبقت مشيئة بقية المخلوقات الأخرى الفاعلة في الواقع والمؤثرة في الإنسان وخاصة تلك التي لها إتصال روحي بنفسية هذا الأخير وتأثير عليها كالروح والملائكة والجن الذين لهم جميعا نصيب من تحريك الأحداث إلى جانب الإنسان في حدود ما تسمح به مشيئة الله تعالى ، ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد : الإستخدام المكثف للجن تحت أسماء مضللة منها التنويم المغناطيسي ، إستخدامه من طرف عباد إبليس بصفة عامة بمن فيهم المخابر الروحية للمحافل الماسونية ونظيرتها الفروع الروحية للإستخبارات العالمية بغية إخضاع المواطن البسيط وغسل دماغه سواء أكان بالسجن أو خارجه وذلك في حدود ما تسمح به مشيئة الله تعالى ، فكم من حدث يُفتعل بهذا السلاح الخفي الذي يشبه مفعوله المدمر في عالم الروح والعلاقات البشرية مفعول الأسلحة الذرية في عالم المادة ! هذا إلى جانب وُجود أحداث وظواهراخرى تتم أيضا بمشيئة الله تعالى ولا دخل للإنسان فيها ولها تأثير على مجرى التاريخ كالمعجزات للرسل والكرامات للأولياء الصالحين و الكوارث الطبيعية كالفيضانات والأعاصير والزلازل والجفاف وغيرها من الكوارث التي تُسلَط على الإنسان بمشيئة الله تعالى للتعامل معها في إطار إبتلاءات وتمحيصات ، وكل هذه العناصر منعت إنفراد العامل القومي من تحريك الأحداث بمفرده ...

٢- **عدم صحّة المقولة المتعلّقة بأبطال التاريخ** ، أبطال عرّفتهم النظرية بأنهم أناس يضحون من أجل قضايا قومية بقولها : "إن أبطال التاريخ هم أفراد يضحون من أجل قضايا , ليس هناك أي تعريف آخر لذلك .ولكن أي قضايا؟ إنهم يضحون من أجل آخرين ...ولكن أي آخرين؟ إنهم الآخرون الذين لهم علاقة بهم .. وإن العلاقة بين فرد وجماعة هي علاقة اجتماعية ... إذن ، تلك القضايا هي قضايا قومية " ، إن الجزء الأول من التعريف والمتمثل في الجملة التالية " إن أبطال التاريخ هم أفراد يضحون من أجل قضايا " نعتقد بصحته ، لكن ما تبقى من التعريف فهو خاطئ لوُجود أُناس لا يضحون من أجل الآخرين إذ منهم من يضحي من أجل مرضاة الله تعالى سواء تنفيذا لأوامره كالأنبياء والرسل عليهم السلام أو حبا فيه تعالى أو كذلك خوفا منه ومن عقابه ، فهذا النوع من البشر يستحضر في أفعاله علاقته بالله تعالى قبل أن يستحضر علاقته بالبشر وبالتالي فهم يضحون من أجل خالق الآخرين وليس من أجل الآخرين كما قالت بذلك النظرية رغم شُمول منفعة هذه التضحية موضوعيا لهؤلاء الآخرين !

٣- **عدم وضوح مفهوم الحركات التاريخية** ، إذ وقع تعريف هذه الأخيرة بشكل ملتبس إذ قيل أولا بأنها حركات قومية ثم قيل ثانيا بأن العامل الوحيد المنافس للعامل القومي هو العامل الديني وهو ما يُمكن أن يُفهم منه أن الحركات التاريخية يُمكن أيضا أن تكون حركات دينية ، وقد وردا هذان القولان كالتالي : الأول " الحركات التاريخية هي الحركات الجماهيرية أي الجماعية .. أي، حركة الجماعة من أجل نفسها ..من أجل استقلالها عن جماعة أخرى ليست جماعتها ، أي لكل منهما تكوين اجتماعي يربطها بنفسها . فالحركات الجماعية دائماً هي حركات استقلالية.. حركات لتحقيق الذات للجماعة المغلوبة أو المظلومة ... من طرف جماعة أخرى ... ولذا سميت هذه الحركات بالحركات القومية . " والثاني " وليس هناك من منافس للعامل الاجتماعي في التأثير على وحدة الجماعة الواحدة إلا العامل الديني الذي قد يقسم الجماعة

القومية ، والذي قد يوحد جماعات ذات قوميات مختلفة . بيد أن العامل الاجتماعي هو الذي يتغلب في النهاية " ، والأوْلى بالقول وبشكل مبسط هو أن الحركات التاريخية هي حركات جماهيرية يُمكن أن تأخذ الصبغة القومية في أحيان كما يمكن أن تأخذ الصبغة الدينية في أحيان أخرى ، وهو تعريف بعيد عن الضبابية والإلتباس الناتجة موضوعيا عن محاولة إظهار تأثير عنصر أكثر من تأثير العنصر الآخر !

٤- **عدم صحّة مقولة : " تغلّب العامل الاجتماعي على العامل االديني في النهاية "** فكما سبق ذكره " بيد أن العامل الاجتماعي هو الذي يتغلب في النهاية " أي تغلب القومية على العقيدة وهو قول يُجانبه الصّواب لعدم قدرة العامل الاجتماعي على الإنفراد بالتأثير على الحياة البشرية مادامت الأديان لا زالت موجودة ولم تُمحى نهائيا من الوجود ، محو لم ولن يقع إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وقد إعترفت النظرية بهذه الحقيقة في مكان آخر منها وناقضت نفسها بنفسها عندما أقرت بفقرة الأمة عند حديثها عن أسباب تفتت الإمبراطوريات ، أقرت بوُجود تناوب على السيطرة على المراحل التاريخية بين كل من العامل القومي ونظيره العامل الديني بقولها " فعندما تظهر الروح القومية أقوى من الروح الدينية ، ويشتد الصراع بين القوميات المختلفة التي يجمعها دين واحد مثلاً ، تستقل كل أمة راجعة إلى تكوينها الاجتماعي فتختفي تلك الإمبراطورية ... ...ثم يأتي الدور الديني مرة أخرى عندما تظهر الروح الدينية أقوى من الروح القوميـة فتتحد القوميـات المختلفة تحت علم الدين الواحد ..حتى يأتي الدور القومي مرة أخرى وهكذا "

٥- **عدم صحّة إشتراط أن يكون لكل أمـة دين واحد لتحقيق الاستقرار والنمو"** ، وهو إشتراط تعتبره النظرية كقاعدة طبيعية حتى يسود الإنسجام داخل الأمة الواحدة ويُبْعد عنها شبح النزاعات الداخلية وذلك بقولها " القاعدة السليمة هي أن لكل قوم ديناً، والشذوذ هو خـلاف ذلك . والشذوذ هذا خلق واقعاً غير سليم صار سبباً حقيقياً في نشـوب النزاعات داخل الجماعة القـومية الواحدة . وليس من حل إلا الانسجام مع القاعدة الطبيعية التي هي :لكل أمـة دين ,حتى ينطبق العامل الاجتماعي مع العامل الديني فيحصل الانسجام ، وتستقر حياة الجماعات وتقوى وتنمو نمواً سليماً " وهذا القول يُجانبه أيضا الصواب لعدة أسباب منها :

- الأول ، مساواة المؤلف موضوعيا بين الدين الإلهي والدين الوثني في تحقيق إستقرار الشعوب بجميع أبعاده المادية والروحية هي مساواة تُمثل موضوعيا دعوة مُقنعة إلى الوثنية تُناقض عقيدة صاحبها المُلقب من قبل البعض بالثائر المسلم، لقب يحرّم عليه تلميع صورة الأديان الوثنية و إعتبارها كحل لمشاكل الناس !!
- الثاني ، عدم واقعية إعتناق جميع أفراد كل قومية لدين واحد لإستحالة المساواة الروحية بين نفسيات جميع أفرادها ، نفسيات يَتَتَوّقُ البعض منها إلى التديّن كما ينفر البعض الآخر منه وخلاف ذلك هو الشذوذ بعينه إذ أن الخلافات وعدم الاستقرار يمكن أن يحدث داخل الجماعة الواحدة والدائنة بدين واحد كما هو حال بعض الأقطار العربية حاليا أين يقع التصادام بين ما يُسمى بالإسلام المعتدل ونظيره السلفي !.
- الثالث ، عدم واقعية أيضا أن يكون لكل قوم دين لأن هذه الفكرة تنطوي على عدة أمور خطيرة منها الدعوة الموضوعية لردّة القوميات التي تعتنق الآن الإسلام لتعوّضه بدين آخر حتى تكون كل قومية مستقلة بدينها كما تقول بذلك النظرية ، إن مثل هذا الطرح يبعث على التعجب لكون الإسلام يدعو إلى التوحيد بينما هذه الدعوة تدعو موضوعيا إلى التعددية الدينية وما تنطوي عليه من إشراك بالله تعالى ودعوة إلى تعدد الآلهة إذ سيكون لكل دين رب ، كما يبعث أيضا على التساؤل لماذا يدعو المؤلف ضمنا أمم العالم إلى التوحد على لغة واحدة ولا يدعوها إلى التوحد على عقيدة واحدة كما ورد ذلك في فقرة " الألحان والفنون " بالقول " إن البشرية مازالت حقاً متأخرة مادام الإنسان لا يتكلم مع أخيه الإنسان لغة واحدة موروثة وليست متعلمة ومع هذا فإن بلوغ البشرية تلك الغاية.. يبقى مسألة وقت ما لم تنتكس الحضارة ." فأمر توحيد اللغة جائز بالنسبة للمؤلف ولكنه يسبب مشاكل بالنسبة للدين الواحد ويُعتبر شذوذا ومصدرا للمشاكل ! (إن هذه الدعوة المقنعة موضوعيا لكل من الوثينة والإرتداد عن الإسلام تأتي موضوعيا أيضا مكملة لعملية الإقتصار على وضع القرآن دون السنة النبوية كشريعة للمجتمع وفرض ذلك بوثيقة إعلان سلطة الشعب هذا إلى جانب تشجيع الحركات الصوفية المنحرفة وعدم تطبيق الشريعة ككل ...)
- الرابع ، التطاول الضمني على الإرادة الإلهية التي أرسلت النبي محمد صلى الله عليه وسلم بالدين الإسلامي إلى كافة العالمين ولم تُرسله إلى قومه فقط كما كانت تفعل ذلك من قبل لأن القاعدة الإلهية تغيّرت من بعث رسول واحد إلى قوم واحد إلى بعث رسول واحد إلى كافة الأقوام كما جاء في قوله تعالى في الآية ١٠٧ من سورة الأنبياء (وَمَآ أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) وكذلك قوله تعالى في الآية ٢٨ من سورة سبأ (وَمَآ أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ)، وما يجب إستيعابه في هذا الصدد هو أن الكثير من القواعد التي كانت تُعتبر طبيعية قبل مجيء الإسلام قد نسخها هذا الأخير بقدومه إلى قواعد أخرى وأضاف عليها حتى يكون جميعها ملائما لخدمة الإنسان روحيا وماديا ومتلائما مع تطوره وعليه فقد تغيرت قاعدة أن يكون لكل قوم دين إلى دين واحد لكافة الأقوام إلا ّ من أبى الهداية ! إن

خالق الكون هوالخبير بشؤون خلقه والأدرى بالقواعد المناسبة له مما يجعل ممن يتعمد إختلاق قواعد بديلة عن هذه القواعد أو النكوص عنها تطاولا موضوعيا على الذات الإلهية وتناقضا مع قواعد شريعة المجتمع بقطع النظر عن النيات، فالمخلوق لا يستطيع إدعاء معرفة مصلحة الأمم وإستقرارها أحسن من الخالق !

٦- **عدم صحّة سبب تمزق الإمبراطوريات** ، سبب تحصره النظرية فقط في تعصب كل أمة من مكونات إمبراطورية ما إلى قوميتها وذلك بقولها " ...تمزقت خريطة الإمبراطوريات التي شهدها العالم لأنها تجمع عدة أمم ما تلبث حتى تتعصب كل أمة لقوميتها ..." وتضيف حول الإمبراطورية الدينية : " فعندما تظهر الروح القومية أقوى من الروح الدينية ، ويشتد الصراع بين القوميات المختلفة التي يجمعها دين واحد مثلاً ، تستقل كل أمة راجعة إلى تكوينها الاجتماعي فتختفي تلك الإمبراطورية ... " وهذا طرح يفنده الواقع التاريخي إذ أنّ العوامل الإستخرابية المسماة بالإستعمار وأمثالها يُمكن أن تُشارك أيضا التعصب القومي في تفتيت الإمبراطوريات كما حصل للخلافة الإسلامية ، ليقع التغطية فيما بعد على هذه الجريمة في حق هويات الشعوب بالعامل القومي ،وهو أسلوب تُجيد إستعماله المخابر الروحية للماسونية العالمية وأمثالها من أوكار عبّاد الشيطان سواء لتفتيت الكيانات البشرية أو لإختلاقها إن كان في ذلك خدمة لمصالحها....

٧-**نقص في تعريف الأقليات** ، إذ حصرت النظرية تعريف الأقليات في نوعين لا ثالث لهما نتيجة النظر إليها من منظورعرقي بحت وإغفال بقية المناظير الأخرى التي تطرقت إليها البعض من التعريفات الموسوعية ، لقد ذكرت النظرية بأن "الأقلية نوعان لا ثالث لهما: أقلية تنتمي إلى أمة وإطارها الاجتماعي هو أمتها ... وأقلية ليس لها أمة ، وهذه لا إطار اجتماعي لها إلا ذاتها .."[٨٩] بينما ذكرت إحدى التعريفات الموسوعية [٩٠] بأن " الأقليات هي مجموعات بشرية ذات سمات وخصائص تختلف عن مثيلاتها في مجتمع الأكثرية، ولكل أقلية منها سمات قومية أو إثنية أو دينية مشتركة بين أفرادها... وتنضوي تحت مفهوم الأقليات أنماط وأنواع مختلفة منها: الأقلية العرقية والأقلية الدينية والأقلية اللغوية والأقلية المذهبية والأقلية القبلية ـ العشائرية والأقلية الإقليمية والأقلية الثقافية والأقلية السياسية والأقلية الاقتصادية ـ الاجتماعية والأقلية القومية المتعددة الجذور. وما عداها مشتق منها ومتفرع عنها أو جامع لها بصيغة أو بأخرى"

٨-**إلتباس حول مقولة : " السود سيسودن العالم"** [٩١] وهي مقولة قالت بها النظرية معللة ذلك الأمر بسببين ، الأول : رد الإعتبار لأنفسم أمام الجنس الأبيض والثأر منه لإسترقاقه إياهم ، والثاني : الحتمية التاريخية للدورات الاجتماعية التي تقضي بحلول دور الجنس الأسود الآن للسيادة بعد أن ساد بالتتالي كل من الجنس الأصفر ثم الجنس الأبيض ، وأمام هذا الطرح تُثار عدة تساؤلات وإشكاليات منها :

- إن الحتمية التاريخية للدورات الاجتماعية التي تقضي بسيادة الجنس الأسود كما قالت بذلك النظرية لا دليل علمي عليه ولا تعدو أن تكون مجرد إحتمال قد يتحقق وقد لا يتحقق إذ ليس من المفروض أن تتسيّد كل الأجناس فهنالك من الأسباب ما يمنع بعضها من ذلك كحرب الإبادة مثلا التي تعرض لها الهنود الحُمر – قبل تسيّدهم - في عقر دارهم من طرف الجنس الأبيض وبالتالي فإن الجزم بتسيّد السود بدون الإشارة إلى إحتمال عدم تحقق ذلك لسبب أو لآخر ومحاولة التشبث بصحة تحقق هذا الإفتراض لا يعدو أن يكون رجما بالغيب وتصادما مع المنطق العلمي !
- إذا سلمنا جدلا بصحة تقسيم الأجناس البشرية إلى ثلاثة أنواع فقط فهنالك تساؤل يُثار عن الوسائل التي سيستعملها الجنس الأسود للتّسيّد على الأقل في المنظور القريب ، هل سيستعمل القوة كما إستعملها الجنسين الآخرين أم ستكون سيادته سلمية وأدبية ؟ وإن أراد إستعمال القوة فهل هو قادر على الحصول على أسلحة الدمار الشامل لكونها الوسيلة الوحيدة للسيطرة وهل ستسمح له القوى المسيطرة الآن عالميا بذلك أم لا ؟ إن المنطق يرجّح السماح له فقط بالوسائل السلمية وعلى رأسها الوسائل الاقتصادية المرفوقة بصعوبات جمة تكاد تُضاهي صعوبات الحصول على أسلحة الدمار الشامل وذلك لطبيعة الوضع الاقتصادي للسود الآن !
- أن تقسيم البشر إلى ثلاثة أجناس الذي تأخذ به النظرية كان معتمدا فيما ما مضى أما الآن فهنالك تقسيمات[٩٢] أخرى منها من يرفع هذا العدد إلى أربعة أجناس بعد إضافة الجنس الأحمرإليهم وهو الجنس الممثل لسكان أمريكا الأصليين ، إن هذا الجنس على الرغم من قلة عدده يحتاج - وكما سبق ذكره - إلى رد الإعتبار لما تعرض له من حروب إبادة وتشويه لم يتعرض لها الجنس الأسود وهو ما يدعو إلى التساؤل لماذا تُأهل النظرية السود للسيادة بسبب رد الإعتبار وتُهمل سواءالجنس الأحمر ككل أو ترتيبه على الأقل ضمن قائمة فاقدي الإعتبار ومتى سيُرد له هذا الأخير ؟ كذلك لماذا تخص

---

[٨٩] - الكتاب الأخضر/ الركن الاجتماعي / فقرة : الأقليات
[٩٠] - الموسوعة العربية / مادة : الأقليات / موقع إلكتروني
[٩١] - الكتاب الأخضر / الركن الاجتماعي / فقرة : السود
[٩٢] - بيتر فارب / ترجمة : زهير الكرمي / بنوالإنسان ، ص ١٧٠/ عالم المعرفة ، العدد ٦٧ /
- الموسعة العربية العالمية / مادة : الأجناس البشرية /

النظرية الجنس الأسود بالذكر وتُهمل كذلك سواء بقية الأجناس الأخرى ككل التي تحدثت عنها التقسيمات الأخرى والتي تتجاوز الأربعة أو ترتيبهم ضمن فاقدي الإعتبار ؟!

● أن الإكتشافات الحديثة تدل على أن سكان جميع العالم هم من أصل إفريقي[٩٣] نزحوا إلى الجزيرة العربية ومنها إلى بقية أرجاء العالم وهو مايدعو إلى التساؤل ألا يُعتبر هذا تسيُّدا للسود وبالتالي فقد تحققت النبوءة قبل ميلاد صاحبها !؟ كذلك نفس التساؤل يُطرح بوُجود رئيس أسود الآن للولايات الأمريكية المتحدة لكون سيادته على أمريكا التي تتسيد العالم الآن هي سيادة على الأقل من الناحية الرمزية - بدون جزم - للسود على أمريكا من جهة وسيادة على العالم ككل من جهة أخرى ؟! تساؤلات تستحق الإجابة عنها مزيد من البحث والتقصّي !

٩-**إلتباس حول أسباب رداءة التعليم الحالي** ، إذ ترى النظرية من جهة أولى أن الأسلوب التعليمي السائد حاليا في جميع دول العالم هو أسلوب مضاد للحرية وطمس إجباري للمواهب لأنه يمنع الإنسان من الإختيار الحر والإبداع وذلك لفرضه على الإنسان منهجا معينا لتحصيل العلم وإجباره على إتباعه ، وترى النظرية من جهة أخرى أن حل هذا المشكل يتمثل في " أن يوفر المجتمع كل أنواع التعليم ، ويترك للناس حرية التوجه إلى أي علم تلقائياً، وهذا يتطلب أن تكون دور التعليم كافية لكل أنواع المعارف "[٩٤] ، وعلى الرغم من إيجابية هذا الحل ظاهريا إلاّ أنه قد يتسبب في الغالب في إختلال وعدم توازن بين عدد الكفاءات المتخرجة بكل المعارف مما يُؤثّرسلبا على حسن سير تلبية حاجات المجتمع الضرورية من الكفاءات العلمية ويُشوّشها ، إذ يُمكن أن يُفضي هذا الحل لمثاليته إلى الحصول على عدد من الكفاءات البشرية في علم معين أكثر مما يستحقه المجتمع مقابل الحصول على عدد أقل من الكفاءات في علم آخر لا يفي بحاجات المجتمع أي فائض في مجال معرفي ونقص حاد في مجال معرفي آخر مما يُدخل إضطراب على حسن سير المجتمع وفوضى لا يمكن الخروج منها إلا بإيجاد نوعين من التعليم : النوع الأول ضروري كالخدمة العسكرية وذلك لضمان حسن سير المجتمع وتلبية حاجياته من الكفاءات وتكون في هذا النوع أعداد التخصصات والموجهين إليها سواء عن رغبة وإقتناع أو عن ترغيب مبرمجة ومحددة مسبقا حسب حاجيات المجتمع ، ونوع ثان من التعليم يكون مكملا للأول لتلبية طموحات الأفراد الشخصية المدعمة لحسن سير المجتمع لأن الغاية من التعليم لا يجب أن تتوقف عند حد خدمة الأغراض الفردية والطموحات الشخصية وإنما يجب أن تتعداه إلى ضمان حسن سير المجتمع وإبعاد شبح الفوضى عنه ، هذا مع الإشارة إلى أن وضع مناهج تعليمية لكل إختصاص من طرف خبراء في هذا الأخير و"فرضه "على المتعلمين هو عمل ضروري في كلا النوعين من التعليم وليس عملا دكتاتوريا كما قالت بذلك النظرية[٩٥] إذ أن الحصول على كفاءات علمية صالحة لنفسها وللمجتمع لا يمكن أن يتم – باسم الحرية – عبر ترك مهمة وضع المناهج لطالب العلم نفسه وإنما يتم عن طريق مختصين أكفاء ، فمن العبث والفوضى أن يُترك لكل إنسان إختيار مواد منهج تخصصه لما يتطلب ذلك من خبرة ودراية لا تتوفر إلا لمن خَبِرَ هذا التخصص !

١٠- **إلتباس حول الإنتقال الوراثي للسمات النفسية من الآباء إلى الأبناء** أي إنتقال الذوق والإحساس والتفاعل مع المحيط بشكل عام من الآباء إلى الأبناء - كما تقول بذلك النظرية – وهو أمر غير دقيق ومخالف لأقوال أهل الإختصاص ،لقد قالت النظرية بأن : " الإحساس له تأثير مادي على الخلايا وعلى كل الذرات وحركتها في الجسم .. وبهذا سينتقل هذا التكيف[٩٦] بالوراثة ، فيكره الوريث اللون الذي يكرهه مورثه تلقائياً نتيجة وراثته لإحساس مورثه ، وهكذا الشعوب لا تنسجم إلا مع فنونها وتراثها ، ولا تنسجم مع فنون غيرها بسبب عامل الوراثة حتى ولو كانت هذه الشعوب المختلفة تراثاً تتكلم حالياً لغة واحدة"[٩٧] بينما يقول أهل الإختصاص " ان التكوين النفسي لشخصية الانسان انما هو نتيجة تفاعل عوامل فطرية وراثية مع عوامل البيئة المادية والاجتماعية "[٩٨] وبالتالي فإن تفاعل البعض من أفراد شعب ما مع ثقافة شعب آخر أمر ممكن في إطار التفاعل بين كل من العوامل الوراثية والبيئية كما يدل عليه الواقع الذي أصبح فيه هذا التكيف يشكل غزوا ثقافيا لهوية الأمة الإسلامية التي بدأت تتآكل بفعل ثقافة المنبتين و"المتغربين" من بعض أبنائها على الرغم من جينات آبائهم وأجدادهم الوراثية هذا مع عدم وُجود أيّ دليل على إستحالة عدم تكيفهم الوجداني الحقيقي مع هذه الثقافة كما تقول

---

٩٣ - / Civilisation : Nous sommes tous des arabes/ مجلة لوبون الفرنسية (le point)موقع إلكتروني (لقد نُشر هذا البحث في عدة مواقع عربية منها موقع الجزيرة بعنوان : الإنسانية تشعبت من الجزيرة العربية / وموقع العربية بعنوان : دراسة: أجناس العالم كاملة تتحدر من أصول عربية)
- إقتفاء أثر الجينات الأفريقية / Nature (دورية عالمية للعلوم لها طبعة ورقية بالعربية إلى جانب موقع إلكتروني)

٩٤ - الكتاب الأخضر /الركن الاجتماعي / فقرة : التعليم

٩٥ - نفس المصدر

٩٦ - تقصد النظرية التكيف مع الألوان إذ سبق لها أن طرحتها كمثال

٩٧ - الكتاب الأخضر /الركن الاجتماعي / فقرة : الألحان والفنون

٩٨ - لين حاج (ماجستير إرشاد نفسي) / الفروق الفردية بين الوراثة والبيئة / أكاديمية علم النفس (السعودية) / موقع إلكتروني

بذلك النظرية التي لم تقدم مقياسا لمعرفة درجة وعمق هذا التكيف ولن تستطيع تقديم ذلك لأن هذا الأخير يمثل عاملا روحيا يصعب سواء معرفته بدقة أو تحديد حجمه وبالتالي القول بإستحالة تحققه مجرد أفكار لا دليل علمي عليها !!

١١- **إلتباس حول مقولة إحتكار بعض الفرق و الأفراد الريَاضَةَ دون المجتمع** ، رغم تحمل هذا الأخير تكاليف هذا الإحتكار، وهو إحتكار لا يمكن كسره إلا بممارسة المجتمع للرياضة جماهيريا بالملاعب والساحات الرياضية كما تقول بذلك النظرية[٩٩] ، وإزاء هذا القول هنالك عدة ملاحظات لا بد من إبدائها منها ما يلي :

- أن ممارسة الأشخاص والفرق للرياضة داخل الساحات والملاعب التي هُيِّأت أو بُنِيتْ بأموال المجتمع لا يعني أن هؤلاء الأشخاص والفرق قد منعوا أفراد المجتمع سواء من ممارسة الرياضة في ما بينهم أو من تقديم إقتراحات ومطالب للسلط المحلية لزيادة عدد الساحات والملاعب حتى يتسنى لكل رياضي من أفراد المجتمع من ممارسة رياضته المفضلة سواء بشكل فردي أو جماعي ، وبالتالي فإن المشكل يقع على عاتق السلط والنظام السياسي الرياضي الذَيْن لم يُوفرا الساحات والملاعب الكافية ولم يشجعا الجميع على ممارسة الرياضة ولا يقع على كاهل هؤلاء الأشخاص والفرق !
- وُجود عدة أسباب – عكس ما تقول به النظرية - تقتضي بوجود نخبة ماهرة في كل رياضة يُتفرج عليها وتُشجَّع وتُبنى لها الملاعب وتُهيأ لها الساحات ومن بين هذه الأسباب ما تقتضيه العلاقات الدولية من تكوين فرق رياضية لخوض مسابقات دولية من شأنها التقريب بين الشعوب ، فالمجتمع الجماهيري لا يُمكن أن يعيش منعزلا ومنغلا على نفسه !
- أن ليس كل من يتفرج على مباريات هو من غير المُمارسين للرياضة كذلك ليس بالضرورة أن يُمارس كل متفرج نفس الرياضة التي يتفرج عليها كما هو الحال بالنسبة للفروسية حيث ليس بإمكان الجميع ممارسة الفروسية ليس لنقص في عدد الخيول كما قالت بذلك النظرية وإنما كذلك لعدم قدرة البعض لسبب أو لآخر مُمارستها مما يجعله يكتفي فقط بدور المتفرج والمشجع وهي عادات وُجدت منذ القدم ولم تمنعها شريعة المجتمع !
- أن رياضات الدفاع عن النفس هي ضرورة كضرورة التدريب العسكري سواء لحماية الأرواح والأعراض من المجرمين داخل المجتمع أو للتصدي للغزاة الخارجين إلى جانب إستعمال السلاح وبالتالي فلا يُمكن الإستغناء عن هذه الرّياضات بدعوى أنها سلوك وحشي كما قالت بذلك النظرية!

إن المتفحص للكتاب الأخضر يمكن له أن يجد العديد من الأفكار الأخرى القابلة للنقاش ، لكني آثرت الإكتفاء بمناقشة أبرز هذه الأفكار وعدم التطرق إلى غيرها ، وأتمنى على معتنقي النظرية ومناصريها أن يردوا على هذه االمناقشة بشكل علمي لا بالسباب والشتائم أو بالمراوغات والتهرب من الإجابة كما سبق أن فعلت ذلك قلة منهم مع شكري للبعض الآخر الذي كانت له شجاعة الإعتراف بالخطأ والإنحياز للحقيقة محكّما بذلك العقل على العاطفة .

الهوامش

٩٩ - الكتاب الأخضر / الركن الاجتماعي / فقرة : الرياضة والفروسية والعروض

رابعا : القذافي وموقفه من كل من السنة النبوية الشريفة و التطبيع مع الكيان الصهيوني

لأهمية معرفة مدى إرتباط فكر القذافي الجماهيري بكل من عقيدته من جهة وعدو هذه العقيدة من جهة أخرى رأيت من المستحسن إضافة تحليل ورد في هذا الإتجاه بإحدى صفحات الفايس بوك مع شيء من التصرف وهو كالتالي :

لقد طلب البعض من زوار صفحة الشورى الجماهيرية - بقطع النظر عن النيات - توضيحات حول إتهام القذافي سواء بإنكار البعض من السنة النبوية الصحيحة أو بالتطبيع مع العدو الصهيوني بفلسطين المحتلة ، وخدمة لمناصرة الحقيقة ومصلحة التوحيد والأمة لا غير كانت الإجابة مختصرة على النحو التالي :

١- التطبيع مع العدو الصهيوني بفلسطين المحتلة :

رغم إتخاذ كلمة السرّ لما أسموه بثورة الفاتح من سبتمبر ١٩٦٩ : القدس ورغم التنظير لمقاطعة العدوّ والدعوة إلى عدم الإعتراف به والتصفيق لإغتيال السادات الذي خان الأمّة ووقّع معاهدة إستسلام معه ، رغم ذلك فقد سقط النظام الليبي وبعض الرموز التي تمثّله في فترة لاحقة في فخّ التطبيع والتقرّب لهذا العدوّ والتودّد إليه بأشكال وكيفيات مختلفة ومتنوّعة ومناسبات عدّة منها على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي :

- في بداية التسعينيات بعد فرض الحصار الجائر على ليبيا بقليل حيث زار وفد من رجال القذافي بيت المقدس بدعوى الحج إليه بعد ان منحهم الصهاينة تأشيرة لذلك ما يمثل موضوعيا إعترافا بالسيادة الصهيونية وبشرعيتها هذا وقد رافقت هذا الحج سواء قبله بقليل أو بعده عدة تحولات منها تغيير طبيعة المواد الثقافية سواء التي كانت تبثها آنذاك الإذاعة المُسمّاة بإذاعة صوت اللجان الثورية إذ أصبحت تُكثر من بث الأغاني العاطفية الهابطة أو التي تأتي من الخارج إذ فُتحت الأبواب على مصراعيها للمجلات العاطفية وصور التعري إلى جانب اشياء أخرى يترفع الإنسان عن ذكرها تهدف كلها إلى إفساد أخلاق الشعب الليبي ومحاربة دينه مما إضطرني في ذلك الوقت إلى كتابة مقالين الأول بعنوان : نريدها جماهيرية الله وليست جماهيرية الشيطان ، والثاني : بعد الخيانة للجماهير رب يحميهم ، و قد نُشر هذا الأخير بجريدة العرب الدولية بعد أن أُسقط جزء منه يشرح خيانة ليبيا لمواقفها العربية والإسلامية وتنكرها لدماء الشهداء وتضحيات الآباء والأجداد . هذا ولا يُمكن تفسير ما سبق إلا كإشارة لأعضاء مجلس الأمن الدولي آنذاك علهم يخفّفون من عقوباتهم على ليبيا !
- في نهاية التسعينيات وبداية القرن ٢١ (٢٠٠٠) ، وذلك عبر مبادرة القذافي المُسمّاة بـ" الكتاب الأبيض " ، وهي مبادرة تدعو الفلسطينيين والصهاينة المحتلين إلى التعايش جنب إلى جنب في دولة واحدة تُسمّى : إسراطين ، دولة يُمكن من جهة - وحسب ما شرح فيما بعد - أن تستقدم ١٢ مليون[١٠٠] من المهاجرين الصهاينة الجدد لتدعيم إحتلالهم لفلسطين وإحكام سيطرتهم عليها ، ومن جهة اخرى أن تنضمّ لاحقا إلى جامعة الدول العربية لتصبح إحدى أعضائها!! (وهنا وبإيجاز شديد لابدّ من قول أمرين على الأقلّ إزاء هذه المبادرة : الأول : تهافت هذه الأخيرة وتفاهتها وعدم الحاجة إليها جملة وتفصيلا وذلك لأنّ تحرير فلسطين ليس من المستحيلات وإنمّا هو مسألة وقت لا غير ، فكما إندحر العدوّ بدون مفاوضات ومبادرات إستسلامية من غزّة وجنوب لبنان - مع التحفّظ على هذا الأخير - يمكن أيضا أن يندحر من بقية الأراضي المحتلّة ، فالجيل الغير قادر على التحرير اليوم يُمكن أن يخلفه غدا وبمشيئة الله تعالى جيل آخر قادر على ذلك مهما بلغت قوّة العدوّ ومهما طال الزمن ، والثاني ، أن المفاوضات مع العدوّ إن إقتضت الضرورة ذلك – مع التشديد على كلمة الضرورة - يُمكن أن تتمّ عبر طرف ثالث وليس بشكل مباشر لما في ذلك من فائدة يجنيها العدوّ ، وهي فائدة تُحرم عليه منطقيا وشرعيا)
- في منتصف العقد الأول من القرن٢١ (٢٠٠٥) ، إبداء القذافي في فترة حكم الإرهابي شارون جزّار صبرا وشاتيلا رغبتة في زيارة الكيان الصهيوني كما جاء ذلك في خبر نقلته بتاريخ (٢٠-٠٩-٢٠٠٥) الصحيفة الصهيونية "معاريف" عن الوكالة الإيطالية للأنباء " التي إستندت إلى أنباء ليبية "[١٠١] ، وهي رغبة عبّر عنها للوفد الأمني الأمريكي الذي زاره في وقت سابق بطرابلس ، هذا وقد نفى هذا الخبر أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي الليبي (وزير الخارجية) آنذاك عبدالرحمن شلقم في تصريح لم ينفي فيه إحتمال الإعتراف بالعدوّ ولم يجزم بنفيه ، ومن ضمن ماجاء في هذا التصريح قوله " هذا الكلام لا أساس له من الصحة ولا يستحق التعليق أو النقاش، ليبيا آخر دولة في العالم ستعترف بإسرائيل "[١٠٢] !!! (لاحظوا الجملة الأخيرة من التصريح)

---

[١٠٠] - **قناة الجزيرة / برنامج : حوار خاصّ / معمر القذافي.. القضايا العربية والمواقف الليبية / فقرة : مصير المبادرة العربية / موقع قناة الجزيرة الإلكتروني (٠١-٠٤-٢٠٠٧)**
- مقطع من الحوار السالف الذكر منشور بتاريخ (٢٠١١/٠٢/٢٢) / https://www.youtube.com/watch?v=MYFUAIoSM4s
[١٠١] **- شبكة فولتير / القذافي يعتزم زيارة إسرائيل لتحسين العلاقات / موقع إلكتروني (٢١-٠٩-٢٠٠٥)**
[١٠٢] **- جريدة : الوسط / شلقم ينفي اعتزام القذافي زيارة "إسرائيل" / العدد : العدد ١١١٢ (٢١-٠٩- ٢٠٠٥م/ ١٧ -٠٨- ١٤٢٦هـ)**

- كذلك في منتصف العقد الأول من القرن٢١ (٢٠٠٥) ، إقامة إبن القذافي : سيف الإسلام علاقة عاطفية إمتدّت لستّ سنوات مع صهيونية[١٠٣] كان من بين أنشطها عرض الأزياء والتمثيل ، وقد أكّد فيما بعد خبر هذه العلاقة رئيس اتحاد يهود ليبيا، رفائيل لوزون، وقال أنها خطيبته[١٠٤] !
- في آخر العقد الأول من القرن ٢١ (٢٠٠٩) ، قابل القذافي بإيطاليا وفدا من اليهود الليبيين الذين سبق سواء أن هاجروا أو هُجّروا من ليبيا إلى فلسطين المحتلّة ليُصبحوا عمليّا متصهينين ، وهي مقابلة تلتها زيارة لبعض أعضاء على الأقلّ من نفس هذا الوفد لليبيا حيث إلتقوا فيها أيضا بالقذافي (٢٠١٠) !
- أثناء الهجوم الأطلسي الأخير على ليبيا وكان في عدّة مناسبات منها الثلاث التالية :

- الأولى : إعلان صحيفة يدعوت أحرنوت الصهيونية عن زيارة خاطفة قام بها سيف الإسلام إبن القذافي نفسه للكيان الصهيوني[١٠٥] طالبا منه المساعدة على بقاء نظام والده قائما !
- والثانية : إعلان القناة الثانية الصهيونية أيضا عن مقابلة موفدين ليبيين لزعيمة الليكود الصهيوني ليفني[١٠٦] !
- والثالثة ، طلب القذافي من أطراف يهودية ليبية التوسط له لدى الكيان الصهيوني لإنقاذ نظامه من السقوط مقابل إقامة " علاقات سلام معه " وإعادة أحد جنوده المأسور لدى حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بغزّة[١٠٧] ، هذا ولم يقع تكذيب هذه الأخبار – لحد الآن ولحد علمنا - على غرارما وقع تقريبا في الإبان من تكذيب لأخبار أخرى من هذا القبيل منها مثلا تكذيب خبر إلتقاء مسؤولين ليبيين بمسؤولين صهاينة (٢٠٠٤) ، كذلك - وكما سبق ذكره- تكذيب خبر إعتزام القذافي نفسه زيارة الكيان الصهيوني (٢٠٠٥) ، كذلك تكذيب عائشة القذافي إشاعة هروبها خارج ليبيا أثناء الهجوم الأطلسي الأخير على ليبيا وهي إشاعة تافهة مقارنة بأخبار أخرى تتعلق بأمر إستراتيجي كالتطبيع ! وهذا التنازل عن المبادئ لم يكن الوحيد بل هنالك عدة تنازلات أخرى منها : التنازل عن السيادة على شريط أوزو لفائدة التشاد ،وكذلك تسليم أسلحة ومعلومات برنامج ليبيا النووي إلى أمريكا بما في ذلك الوشاية - وكما يدل عليه تسلسل الأحداث - بالعالم النووي الباكستاني عبد القدير الخان الذي ساعد في هذا البرنامج ، أيضا تسليمه لإبناء ليبيا للمحاكمة في قضية لوكربي ، كذلك تسليمه أموالا طائلة لضحايا لوكربي دون أن يكون هو المسؤول الحقيقي عن هؤلاء الضحايا ، كذلك تعاونه مع المخابرات الأمريكية في ما يُسمى بمكافحة الإرهاب وتسليمه قائمة ببعض أبناء ليبيا الموحدين (وهو مالا يجب حدوثه حتى وإن كان البعض منهم قد يكون إرتكب أخطاء ، نقول هذا مع رفضنا القاطع للتعاون مع الأجنبي سواء من هذا الطرف أو من ذلك لأنها خيانة للدين وللوطن على الأقل موضوعيا) ، هذا إلى جانب سلسلة من الأخطاء الأخرى لا فائدة من ذكرها هنا ويمكن الإطلاع عليها على الشبكة بمجهود فردي ..

٢- إنكار السنة النبوية القولية والتقريرية وفرض الإقتصار على القرآن الكريم كشريعة للمجتمع دون السنّة !!

شخصيا لقد سمعت القذافي في حديث له مُذاع في الثمانينيات مفاده أن لا ضمان لصحة الأحاديث مما يحتم علينا الإكتفاء بالأخذ فقط بما ورد بالقرآن وبالسنة الفعلية وقد تأكد توجهه هذا سواء من خلال فتاوى لبعض من العلماء أو كذلك من خلال عدة آثار أخرى له منها :

* أولا ، الإكتفاء في بيان إعلان قيام سلطة الشعب (١٩٧٧) بإعتبار القرآن شريعة للمجتمع وإسقاط السنة النبوية الشريفة منها رغم مطالبة جميع المؤتمرات الشعبية بإعتبار الإثنين معا مصدرا للتشريع كما جاء ذلك يوم (٢٢-١١-١٩٧٦) على لسان القذافي نفسه وكما سبقه ذكره " كل المؤتمرات الشعبية البلدية والأساسية تقرّ بأن يكون القرآن والسنة مصدراً للتشريع. أضاف البعض " العرف " في حالة عدم تعارضه مع القرآن " ، فالصحيح هو أن تكون شريعة المجتمع هي الشريعة الإسلامية قرآنا وسنةً صحيحة قولية وفعلية وتقريرية ، ويكفي هذا الدليل حتى وإن إفترضنا جدلا عدم إنكاره لبقية أنواع السنة الأخرى خلال أحاديثه ،والسؤال الذي يفرض نفسه :لماذا لم يذكر السنة في أهم وثيقة تاريخية ، إن الإتهامات تتوافق مع الواقع ...

* ثانيا ، عدة أحاديث أخرى تناول فيها شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وتعدد الزوجات وحجاب المرأة وغيرها من الأمور الأخرى التي تنكر حتى البعض من السنة الفعلية نفسها ، ويمكن الرجوع إليها على الشبكة صوتا وصورة ...

---

١٠٣ - موقع تورس عن الصباح (تونس) / عارضة أزياء إسرائيلية تناشد طوني بلير التدخل لإنقاذ حياة سيف الإسلام القذافي / موقع إلكتروني (٠٤-٠٩-٢٠١٢)

١٠٤ - القدس العربي / رئيس اتحاد يهود ليبيا: القذافي اتصل عام ٢٠١١ طالبا من إسرائيل إنقاذه من الثورة / موقع إلكتروني (٠٩-٠٧-٢٠١٧)

١٠٥ - عدة مواقع إخبارية منها :

- القدس العربي / رفائيل لوزون: القذافي تعهد لإسرائيل بإطلاق سراح شاليط مقابل حمايتها لنظامه من السقوط / موقع إلكتروني (١٢-٠٧-٢٠١٧)
- موقع: الدفاع عن السنة / يديعوت أحرنوت: زيارة مفاجئة لـ"سيف الإسلام" لإسرائيل
- موقع قناة المنار لحزب الله الشيعي / سيف الإسلام القذافي في زيارة خاطفة للكيان الصهيوني .....

١٠٦ - عبد الباري عطوان / التهافت الليبي على إسرائيل / مصرس (١٢-٠٧-٢٠١١) عن القدس العربي

١٠٧ - القدس العربي / رفائيل لوزون: القذافي تعهد لإسرائيل بإطلاق سراح شاليط مقابل حمايتها لنظامه من السقوط / موقع إلكتروني (١٢-٠٧-٢٠١٧)

*ثالثا ، عدم وفائه بتعهده لوفد من الأمانة العامة للمجلس الأعلى العالمي للمساجد يتركب من أربعة علماء هم سعوديان وجزائري ونيجيري زاره سنة ١٣٩٩ هجري لمناقشته في مسألة إعتقاده في السنة ، وقد جاء في البيان الصادر عن هذا الوفد أن القذافي " أوضح للوفد بأنه يعترف بالسنة الفعلية فقط كالصلاة والحج ، أما الأحاديث القولية فإن ما يصح عنده منها يعمل به ، ووعد بأنه سيعلن ذلك على الملأ . " لكن الأرجح أنه لم يحدث شيء من ذلك من خلال مواصلة تعامله بنفس الأسلوب مع الأحاديث والإكتفاء- كما سبق ذكره- بإعتبار القرآن فقط شريعة للمجتمع !

*رابعا ، وفي نفس سياق المواصلة في التعامل مع الأحاديث النبوية بنفس الأسلوب سماحه للفرق الصوفية بالقيام بنشاطات ما أتى الله بها من سلطان منها ما أضر بالآخرين وألحق الأذى بهم كالمسيرات والأناشيد التي تشوش على المساجد بطرابلس أثناء أداء الصلوات كما حضرت ذلك شخصيا !

هذا و يمكن للباحث عن الحقيقة و المناصر لها أن يجد عدة أشياء أخرى لاتقبل الجدل في مخالفة الشرع مسجلة صوتا وصورة على الشبكة تتصل سواء بالقذافي نفسه وتفسيراته للدين أو بتصرفات أبنائه ومحيطه بشكل عام ، وبخلاصة فإن هذا الشخص له جوانب إيجابية وجوانب سلبية وخلط عملا صالحا بآخر فاسد والفاسد من أعماله وخاصة عدم تطبيق الشريعة بكاملها وتسليم السلطة والثروة للشعب بعد مُضيّ أكثر من ثلث قرن على إعلانه على ذلك هو الذي طغى على أعماله مما جعل الأحداث تنتهي بليبيا إلى من إنتهت إليه الآن ، إن الأعمال تُقاس بنتائجها والحاصل من التجربة القذافية هوالفشل في أهم النقاط الإستراتيجية سواء منها الفكرية أو التطبيقية ، فلا يجب أن تنسينا بعض حركاته أو أقواله هذا الفشل ، إن حركة مثل عدم مصافحة كونزليزا رايس وزيرة خارجية أمريكا في عهد بوش الإبن سوف لن يرد البرنامج النووي الليبي والكرامة العربية والإسلامية المهدورة ، كذلك فإن إمامة القذافي للمصلين في بعض زيارته الخارجية أو إلقاء الخُطب فيهم سوف لن يجعل من الشريعة الإسلامية قرآنها وسنتها شريعة للمجتمع بليبيا ، إن مثل هذه الأشياء في العالم الماسوصهيوني هي بيع للوهم للعاطفيين سواء منهم المغفلين أو الإستخباراتيين أو المرتزقة الذين يجيدون كلهم التمترس في الدفاع عن مواقعهم وأفكارهم الخاطئة متصدين بذلك بشراسة لكل من يريد كشف هذه الأخطاء وتصحيحها ويتهمونه سواء تلميحا أو تصريحا بأشياء ما أتى الله بها من سلطان لأن في مثل هذه الأفعال خدمة جليلة تقدم للبرنامج الماسوصهيوني ،

إن العقلاء المحبين للقذافي مدعوون الآن أكثر من أي وقت مضى لمراجعة تجربتهم -على الأقل- أفكاره الواردة بالكتاب الأخضر وتصحيح الخاطئ منها حتى يكونوا أوفياء لعقيدتهم سواء الإسلامية أو الجماهيرية ، إن الدفاع عن الأفكار وليس الأشخاص هو الذي يجب أن يربط هؤلاء بغيرهم إذ لاينفع الآن الدفاع عن أخطاء الأشخاص وعظامهم رميم .

الخاتمة : القذافي والمشروع الماسوصهيوني العالمي

تُقاس التجارب والأعمال دائما بنتائجها وليس بنيات أصحبها وخاصة في المجال السياسي وبناء على هذا فإن تجربة الجماهيرية الليبية سابقا قد إنتهت موضوعيا إلى الفشل الذريع مما قاد إلى سهولة إجتثاثها من طرف أعدائها لأنها - وبعد مقارنة البعض من نتائجها بما كان يهدف له الأعداء - لم تكن في حقيقة الأمر سوى مرحلة تحضيرية للمرحلة الحالية التي يُمكن خاصة للمخابر الروحية سواء للمحافل الماسوصهيونية العالمية أو للمخابرات الدولية التخطيط لها والإشراف على تنفيذها بقطع النظر عن الوقت الذي تستغرقه وذلك لمحاربة التوحيد والموحدين الصادقين وأمثالهم من الوطنيين والتقدميين أنصار الحق وما يترتب عن ذلك فيما بعد من حروب أهلية وفوضى ، فالهدف الرئيس لنشاط هذه المخابر هو محاربة كل من التوحيد النقي والحق المبين بإستعمال عدة أساليب خبيثة على رأسها الدعوة إلى الحرية و"الديمقراطية " بآليات تطبيقية خاطئة سرعان ما تنتهي سواء إلى عبادة الأشخاص والخضوع إلى إرادتهم ونُظمهم أو إلى الرضوخ إلى النظام النيابي الحالي الذي لا يخدم إلا مصالحهم ، وقد خدمت تجربة الجماهيرية في ليبيا موضوعيا – وبقطع النظر عن نية أصحابها - هذا الهدف بشكل جيد بإنطلاقتها الخاطئة في عدم تشريك الجماهير فعليا وليس شكليا في صياغة وبلورة بيان إعلان قيام سلطة الشعب (١٩٧٧م) الذي وقع الإقتصار فيه - وكما سلف ذكره- على إعتبار القرآن وحده شريعة للمجتمع وفرض إسقاط السنة النبوية الشريفة منه ، ويأتي هذا الإقتصار مع فرضه بالقوة في تناقض صارخ مع عقيدة السلطة الشعبية التي يبشر بها الكتاب الأخضر نفسه ، ورغم أنه وقع تراجع جزئي تنظيرا وممارسة عن هذا الإقتصار بعد مُضيّ ٢٨ عاما من عمر التجربة إلا أنه خلف خاصة نقمة وعداوات إجتماعية لا حدود لها نتيجة عدة عوامل أهمها محاولة تطبيق سواء مقولا ت الركن السياسي للنظرية بآليات فوضوية أو مقولات الركن الاقتصادي بمعزل عن المنظور الإسلامي ، إن هذه النقمة والعداوات التي خلّفها التطبيق والتي لا يُمكن محوها أو القفز عنها بين عشية وضحاها كانت هي كلمة السر التي ساهمت بشكل كبير في فتح أبواب الفوضى والتقاتل في ليبيا ما ساعد على إنجاح مخططات المخابر السالفة الذكر في تسهيل تحقيق أهدافها والمرور إلى تجسيد المرحلة المقبلة منها كما عُبّر عن ذلك في العديد من فقرات بروتوكولات حكماء صهيون بعدة عبارات منها ما يلي :

- (ونحن نحكم الطوائف باستغلال مشاعر الحسد والبغضاء التي يؤججها الضيق والفقر، وهذه المشاعر هي وسائلنا التي نكتسح بها بعيداً كل من يصدوننا عن سبيلنا) (البروتوكول الثالث)
- (وسنقذف دفعة واحدة إلى الشوارع بجموع جرارة من العمال في أوروبا، ولسوف تقذف هذه الكتل عندئذ بأنفسها الينا في ابتهاج، وتسفك دماء اولئك الذين تحسدهم - لغفلتهما - منذ الطفولة...) (أيضا البروتوكول الثالث) وما يقع للعمال الأروبيين يمكن أن يقع أيضا لغيرهم سواء من الناس العاديين أومن العمال من جنسيات أخرى ....

وبخلاصة شديدة فإنّ النظام الليبي السّابق ومن خلال النتائج التي إنتهت إليها مناقشة تنظيراته وممارساته قد إختطف موضوعيا نظام الحكم المباشر (النظام الجماهيري) لتشويهه وتنفير الناس منه وبثّ روح اليأس في نفوس الجماهير بغية القبول في أحسن الأحوال بالتعدّدية تحت مظلة النظام النيابي وذلك خدمة للمشروع الماسوصهيوني ، إختطفه كما إختطف من قبله خاصّة البعض سواء من الجهاديين المشروع الجهادي أو الإسلاميين السيّاسيين المشروع السياسي الإسلامي لنفس الهدف ، فلا يُعقل تجسيد "الحكم الجماهيري " وركائزه الأساسية تقريبا غائبة أومعطّبة بطريقة أو أخرى ، فلا آليات إختيارالمسؤولين سليمة ولا جدول أعمال غير مفروض على المؤتمرات الشعبية لتناقشه ، ولا مناقشة لميزانية الدولة ولا معرفة لحجم ثروات البلاد بشكل شفّاف ، كلّ هذا مع عدم شروع النظام في تصحيح هذه الأخطاء والنقائص القاتلة وغيرهما إلاّ مُكرها وبشكل مشوّه وفي الرمق الأخير من عمر التجربة وبعد فوات الأوان !!!

إن إفشال هذه المخططات لا يُمكن أن يتحقق في الظرف الراهن إلا بمواصلة تربية النشئ والمجتمع على الإسلام مع تطوير آلية ممارسة الشورى فيه إلى جانب المبادرة الفورية في إطار هذا التطوير إلى الدعوة إلى تغيير النظام النيابي الحالي إلى نظام حكم مباشر أين يُمكن للجماهير أن يكونوا منسجمين مع هويتهم ومع شريعتهم كما هو مُبين بدليل : الحكم المباشر التشاركي (الإسلامي /العالمي) بنسختيه الكاملة والمختصرة ، إن ضرورة الحكم المباشر التشاركي للحفاظ على الهوية وعلى الشريعة أصبحت كضرورة سواء الوُضوء للصلاة أو وسيلة النقل للسفر، إن النظام النيابي وكما تدل عليه التجربة المعاشة مصمم أساسا لمحاربة هويات الشعوب وعقائدها التوحيدية وقيمها النبيلة ولا ينفع في ظلها الإكتفاء بالتركيز على التربية – كما يعتقد بذلك البعض خطاء - للحصول فيما بعد على مجتمع سواء مسلم أو خيّر لأن ما يبنيه المسلم أو الخيّر في أسرته يُمكن لأعداء التوحيد والقيم النبيلة أن يهدموه سواء في الشارع أو ببقية وسائلهم الخبيثة وعلى رأسها الإعلام المتصهين ليُبقي سواء الخيّرين أوالمسلمين -على الرغم من كثرتهم ومجهوداتهم التربوية - دائما مهمشين أمام قلة إستحوذت بمساعدة النظام النيابي على مقدراتهم من سلطة وثروة وسلاح لتبقيهم كغثاء السيل لا حول ولا قوة

لهم كما هو حاصل الآن سواء بصفة عامة في جميع دول العالم أو بصفة خاصة وبدرجات متفاوتة في جميع الأقطار الإسلامية رغم مرور ما سُمي بثوراتٍ بالبعض منها ...

تمّ بحمد الله
آخر مراجعة : ١٧-٠٨-١٤٤٠ هـ / ٢٢-٠٤-٢٠١٩ م